

# القراءات الشاذة وأثرها في التفسير

د. عبد الله بن حمّاد بن حميد القرشي\*

الأستاذ المساعد بقسم القراءات بكلية الشريعة - جامعة الطائف

\* من مواليد عام ١٣٩٠هـ بمدينة الطائف.

- تخرج من كلية القرآن الكريم في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية عام ١٤١٣هـ.
- نال شهادة الماجستير من قسم القراءات بجامعة أم القرى عام ١٤٢٤هـ بأطروحته: "تحفة الأنام في الوقف على الهمز لحمزة وهشام) لمحمد بن عبد الرحمن القبياتي ت٩٢٦هـ تحقيق ودراسة"، كما نال منه شهادة الدكتوراه عام ١٤٢١هـ بأطروحته: "كشف الأسرار عن قراءة الأئمة الأخيار) لأبي العباس أحمد بن إسماعيل الكوراني ت٨٩٣هـ تحقيق ودراسة".

• البريد الإلكتروني: abq806@gmail.com

## الملخص

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فهذا البحث بعنوان: (القراءات الشاذة وأثرها في التفسير) يلقي الضوء على أهمية معرفة القراءات الشاذة، وأثرها في التفسير، فهي تعتبر من مصادر التفسير، وقد كانت من قبل قرآناً يتلى، ثم طرأ عليها الشذوذ فرجع التعبد بتلاوتها، وبقي: أثرها من حيث المعنى، والعمل بها تضمنته من أحكام شرعية تنزيلاً لها بمنزلة خبر الأحاد، والاحتجاج بها في اللغة.

وقد تبادر في أذهان كثير ممن يسمع بشذوذ القراءة نبذ القراءة جملة وتفصيلاً؛ بسبب ما تحمله لفظة الشذوذ من حساسية، غير أن هذا الوصف عندما أطلق لم يقصد به إلا بيان قلة من قرأها، وخروجها من حيز التواتر إلى حيز الأحاد، لا اعتقاد ضعف القراءة، أو ضعف قارئها، أو عدم العمل بها.

ومن هنا كان هذا البحث لكشف حقيقة القراءة الشاذة، وبيان ضابطها، وذكر أهم رواها، وبيان احتجاج الفقهاء بها، وكذا المفسرون، وذكر أثرها في المعنى التفسيري من خلال ضرب بعض الآثار، وقد اخترت ثلاثة منها على النحو التالي:

- ما تضيفه القراءات الشاذة من معان جديدة على المتواترة.

- ترجيح القراءة الشاذة لأحد المعاني المحتملة في القراءة المتواترة.

- تفسير السلف المبني على قراءة شاذة.

وقد مثلت لكل نوع بأمثلة يتضح بها المقصود.

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ،، وبعد :

فلا يخفى ما لتفسير الكتاب المجيد من منزلة رفيعة ، ومنقبة عظيمة ، فهو خير ما فنيت من أجله الأعمار ، وشغلت به الأوقات ، ولن تجد مثله نظيرا ، ولا عن غيره بديلا ، وكفى بالتفسير شرفا كونه بيانا لمراد الله ﷻ .

وتعتبر القراءات متواترها وشاذها مصدرا مهما في الكشف عن المعاني ، ولأجل هذا كان للمفسرين اهتمام بالغ ببيان أثر القراءات في المعاني . وقد كان لنصيب القراءات المتواترة الحظ الأوفر من تلك الجهود العظيمة ، وأما القراءات الشاذة وأثرها في المعاني فلم تك بتلك المنزلة .

ومن أجل ذلك فقد قصدت في هذا البحث إلقاء الضوء على القراءات الشاذة وأثرها في التفسير ، وإيضاح أن الشذوذ لا يعني إلا منع القراءة بها ، وإلا فهي من حيث العربية ، والتفسير ، بل والأحكام الشرعية بالمكان العالي ، كما سيظهر لك جليا بعون الله تعالى .

## أهمية البحث :

- ١- تعلق البحث بكتاب الله ﷻ ، وتفسير معناه .
- ٢- يلقي البحث الضوء على مصدر من مصادر التفسير .
- ٣- قلة من كتب استقلالها في بيان أثر القراءات الشاذة في المعنى .

### من أهداف البحث:

- ١- لفت أنظار المشتغلين بالتفسير إلى أهمية العناية بالقراءات الشاذة لأنها مصدر من مصادر التفسير .
- ٢- نفي ما يتبادر في الأذهان - وهو رد القراءة الشاذة جملة وتفصيلا - عند وصفها بالشذوذ .
- ٣- التنويه بأن من يُعنى من المفسرين بأثر القراءات الشاذة في التفسير - إذا كان لها أثر - فإن تفسيره أتم ممن اقتصر على القراءات المتواترة فقط .
- ٤- إبراز أثر القراءات الشاذة في الترجيح بين الأقوال المختلفة .
- ٥- توجيه أقوال السلف - التي يظهر عليها الغرابة والنكارة - المبنية على قراءة شاذة .

### الدراسات السابقة في بيان أثر القراءات الشاذة في التفسير:

لا يخفى أن ما كتب في بيان أثر القراءات من حيث التفسير على نوعين :

١- مؤلفات مستقلة في بيان أثر القراءات عموما متواترها، وشاذها:

ومن أهم هذه الكتب :

• أثر القراءات في التفسير والأحكام: للدكتور: محمد بن عمر بازمول -وفقه الله-

وهو كتاب نفيس في بابه، وقد تحدث في الباب الثاني عن:

أ) القراءات التي بينت المعنى: والمقصود بذلك القراءات التي بينت المعنى

ووضحته، وكل المعاني تجتمع في معنى واحد جامع بلا تضاد. وضرب لهذا النوع

(٢٢) مثالا، منها: (١٢) مثالا للقراءات المتواترة، و(١٠) للقراءات المتواترة مع الشاذة .

ب) القراءات التي وسعت معنى الآية، وكل المعاني تجتمع في معنى واحد جامع بلا تضاد : ومثل لهذا النوع ب: (٩٨) مثالا ، منها: (٥٧) مثالا للقراءات المتواترة ، و(٤٢) للمتواترة مع الشاذة .

ج) القراءات التي أزال الإشكال عن الآية : ومثل لهذا النوع ب: (٦) أمثلة، منها: (٣) منها للقراءات المتواترة ، و(٣) أمثلة للمتواترة مع الشاذة . وكل هذه الأنواع ليست متناولة لما ذكرته في البحث ، إلا أن نوعا آخر ذكره تحت عنوان : (القراءات المتعلقة بالإجمال) ، ومقصوده : الآيات التي جاءت بمجمل - وقد يختلف العلماء في تحديد مجملها - على قراءة ، وجاءت قراءة أخرى ببيان ذلك الإجمال .

وهذا النوع يجتمع في بعض أمثله مع ما ذكرته من مبحث : ترجيح القراءة الشاذة لأحد المعاني المحتملة في القراءة المتواترة ، مع اختلاف الأمثلة . ومثّل لهذا النوع ب: (٤٣) مثالا ، منها: (١٣) مثالا<sup>(١)</sup> ، رجّحت القراءة الشاذة أحد المعاني المحتملة في المتواترة .

## ٢- الأبحاث المستقلة في بيان أثر القراءات الشاذة :

ومن هذه الأبحاث:

(١) انظر: ٢/ ٧٣٧، ٧٤٠، ٧٥٢، ٧٨١، ٧٨٢، ٧٨٤، ٧٨٩، ٧٩٠، ٧٩٥، ٧٩٩، ٨٠٣، ٨١٠، ٨١٣،

٨١٩ . وهناك أمثلة هي من قبيل القراءة التفسيرية لا الشاذة . انظر على سبيل المثال: ٢/ ٧٦١، ٧٥٦.

أ) بحث: القراءات الشاذة أحكامها وآثارها. للدكتور: إدريس حامد محمد. (١)

وقد تناول الباحث في بحثه :

- مفهوم القراءات، ومفهوم الشذوذ.
- القراءات الشاذة من حيث: نشأتها، مصدرها، أهميتها، أنواعها، وتبين التناقض بينها وبين القراءات المتواترة إن وجد.
- بيان فوائدها، والاحتجاج لها.
- آراء العلماء في الاحتجاج بها في مجال العلوم الأربعة: التفسير، والفقه، واللغة، والتاريخ.
- أقوال علماء المذاهب في بيان حكم القراءة بها في الصلاة وخارجها، مع ذكر القول الراجح .
- تناول آثار القراءات الشاذة في علم التفسير ، والأحكام الفقهية، وكذا علوم اللغة. واقتصر في بيان أثر القراءات الشاذة في التفسير على الأنواع التالية:
  - ١- القراءات الشاذة التي بينت معنى الآية.
  - ٢- القراءات الشاذة التي وسعت معنى الآية.
  - ٣- القراءات الشاذة التي أزال الإشكال.و ضرب على كل بمثالين ، أو ثلاثة.

---

(١) هذا البحث اطلعت عليه عن طريق الشبكة المعلوماتية (الانترنت) . ومصدره : جامعة الملك سعود ، عمادة البحث العلمي، مركز بحوث كلية التربية، رقم (٢٠١)، ١٤٢٤.

وهذه التي اقتصر عليها الباحث هي التي ذكرها الدكتور: محمد بازمول في كتابه: (أثر القراءات في التفسير والأحكام)، وكذا الأمثلة .

ب) القراءات الشاذة بين الرواية والتفسير وأثرها في التفسير دراسة مقارنة . للباحث : سامي محمد سعيد عبد الشكور ، وهي رسالة تقدم بها الباحث لنيل درجة الماجستير من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - كلية القرآن والدراسات الإسلامية - قسم القراءات في عام ١٤٢٠ هـ . وتقع الرسالة في مجلدين ، وهي مكتوبة بالآلة الكاتبة .

ويدور محور الرسالة حول « دخول التفسير في القراءات الشاذة ، ومن ثم تسميته قراءة شاذة » اهـ. <sup>(١)</sup>

وقد فرق الباحث بين القراءة الشاذة ، وما يسمى بالقراءة التفسيرية وخلص «إلى أن كثيرا من أقوال السلف أدخلت على أساس أنها قراءة ورواية من روايات القرآن ، ثم قيل بعد ذلك قراءة شاذة » اهـ. <sup>(٢)</sup>

ومن ثم استعرض القراءات التي أطلق عليها أنها شاذة وهي في الحقيقة - على رأي الباحث - من قبيل التفسير .

وقد تناول ما ورد من ذلك في القرآن كله .

فمحور الرسالة : القراءات التفسيرية وأثرها في المعنى .

ج) القراءات الشاذة آلة من آلات التفسير: وهي رسالة علمية للباحث :

(١) انظر: ١/ صحيفة ت .

(٢) انظر: ١/ صحيفة ت .

عبد الواحد الزباخ ، تقدم بها من كلية الآداب - الرباط ، بإشراف : (الدكتور) التهامي الراجي الهاشمي . وقد اطلعت على عنوان الرسالة من قاعدة البيانات الوصفية لأوعية المعلومات القرآنية بمعهد الشاطبي بجدة . ولم يتيسر لي الاطلاع على الرسالة .

#### خطة البحث:

وقد قسمت البحث إلى مقدمة وفصلين وخاتمة وفهارس :

الفصل الأول : مقدمات عن القراءات الشاذة : وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف القراءة الشاذة لغة واصطلاحاً ، وبيان ضوابطها .

المبحث الثاني: أشهر رواة القراءات الشاذة .

المبحث الثالث: حكم الاحتجاج بالقراءة الشاذة من حيث الأحكام والتفسير .

الفصل الثاني: نماذج من أثر القراءات الشاذة في التفسير : وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما أضافته القراءات الشاذة من معان جديدة على المتواترة .

المبحث الثاني: ترجيح القراءة الشاذة لأحد المعاني المحتملة في القراءة المتواترة .

المبحث الثالث: تفسير السلف المبني على قراءة شاذة .

#### منهج البحث:

١- اقتصر على ثلاثة من أهم آثار القراءات الشاذة في التفسير ، ولم أستقص

جميع الآثار .

٢- اقتصر على كل نوع بمثاليين .

٣- وثقت القراءات شاذها ومتواترها من مظانها .



٤- رسمت الآيات القرآنية المتواترة بالرسم العثماني بما يوافق رواية حفص ،

ووضعتها بين قوسين مزهرين : ﴿﴾ .

٥- رسمت القراءات الشاذة بغير الرسم المعتاد ، وضعتها بين قوسين : ( ) .

٦- وثقت النصوص ، وأقوال المفسرين من مظانها .

٧- لم ألتزم ترجمة الأعلام ؛ لشهرتهم ، وطلبا للاختصار .

٨- ضبطت ما يُشكّل بالشكل .

٩- خرجت الأحاديث الواردة من مظانها تخريجا مختصرا ، فإن كان في

الصحيحين اكتفيت بهما، وإن كان في أحدهما اقتصرت عليه، وإن كان في غيرهما

اقتصرت على بعض الكتب الستة، مع بيان الحكم عليها .

١٠- ختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات .

١١- ذيلت البحث بأهم الفهارس: فهرس المصادر ، والموضوعات .

## الفصل الأول

### مقدمات عن القراءات الشاذة

#### المبحث الأول

#### تعريف القراءة الشاذة لغة واصطلاحاً وبيان ضوابطها

الشاذ في اللغة: تدل كلمة الشاذ في اللغة على :

١- الانفراد ٢- والمفارقة ٣- والخروج ٤- والندرة ٥- والتنحي .

وكل هذه المعاني ترجع إلى معنى : الانفراد والمفارقة عن الجماعة .

فمن المعنى الأول: قول الخليل (ت ١٧٠هـ) : « شَذَّ الرجل عن أصحابه أي: انفرد

عنهم ، وكل شيء منفرد فهو شاذ »<sup>(١)</sup>.

ومن الثاني: قول ابن دريد (ت ٣٢١هـ) : « وَشَذَّ يَشُدُّ شُدًّا وَشُدُوذًا إِذَا تَفَرَّقَ »<sup>(٢)</sup>.

ومن الرابع<sup>(٣)</sup>: قول ابن سيده (ت ٤٠٨هـ) : « شَذَّ الشَّيْءُ يَشُدُّ وَيَشُدُّ شُدًّا

وَشُدُوذًا نَدَرَ عَن جَمُورِهِ »<sup>(٤)</sup>.

ومن الخامس: قول الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) : « وَأَشَدَّ الشَّيْءُ نَحَاهُ وَأَقْصَاهُ »<sup>(٥)</sup>.

#### التعريف الاصطلاحي للقراءة الشاذة عند القراء :

للعلماء مجموعة من التعريفات للقراءة الشاذة ، لكن من أشهرها وأدقها ما ذكره

(١) العين: ٦ / ٢١٥ .

(٢) جمهرة اللغة: ١ / ١١٧ .

(٣) المعنى الثالث يرجع إلى المعنى الأول والرابع .

(٤) المحكم لابن سيده ٧ / ٦١٠ .

(٥) تاج العروس: ٩ / ٤٢٥ .

الإمام ابن الصلاح (٦٤٣هـ) بقوله: « والقراءة الشاذة: ما نُقِلَ قرآنا من غير تواتر، واستفاضة متلقاة بالقبول من الأمة ». اهـ<sup>(١)</sup>

وهذا التعريف اعتمده السبكي (٧٥٦هـ)، ولكن بعبارة أخرى حيث قال: «إن الشاذ: ما نقل قرآنا آحادا» اهـ.<sup>(٢)</sup>

وهذا الضابط نسبه النووي (٨٩٧هـ) إلى الجمهور فقال: « إذا تقرر ما تقدم علم أن الشاذ عند الجمهور هو: ما ليس بمتواتر » اهـ.<sup>(٣)</sup>

وهو أيضا تقرير الصفاقي (١١١٨هـ)<sup>(٤)</sup>، وهو كذلك مذهب الأصوليين.<sup>(٥)</sup>

فالضابط في التعريف السابق: فقدان التواتر، وعدم الاستفاضة والقبول.<sup>(٦)</sup>

وبناءً على ذلك فالشاذ يتنوع:

- فمنه ما صح سنده، ومنه ما ضعف .
- ومنه ما يوافق الرسم، والعربية .

(١) كما في المنجد ص ٨٥ . وفي فتاوى ابن الصلاح ٢٣٣/١ بنحوه حيث قال: « فالشواذ عبارة عما لم ينقل

نقلا موصلا برسول الله ﷺ مستيقنا لا ريب فيه » اهـ .

(٢) جمع الجوامع مع حاشية العطار: ٢٩٩/١ .

(٣) شرح الطيبة: ١٣٠/١ .

(٤) انظر: غيث النفع ص ٦ .

(٥) انظر: البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين ٤٢٧/١، وابن قدامة في روضة الناظر ٦٣/١، وشرح التلويح

على التوضيح للفتازاني ٤٧/١، وشرح الكوكب لابن النجار ١٣٦/٢، وأصول السرخسي ٢٧٩/١ .

(٦) يشترط جمهور الفقهاء للاحتجاج بالقراءة الشاذة صحة سندها . قال ابن النجار (ت ٩٧٢هـ): « وما

صح مما لم يتواتر حجة عند أحمد، وأبي حنيفة، والشافعي » اهـ شرح الكوكب المنير: ٣٥٧/١ .

- ومنه ما يوافق الرسم ، ويخالف العربية .
  - ومنه ما يخالف الرسم ، والعربية .
  - ومنه ما يخالف الرسم ، ويوافق العربية .
- والقراءة إذا خالفت الرسم قد تكون من الشواذ، وقد تكون من قبيل التفسير .

قال ابن حجر (ت ٨٥٢) : «... وضابطه - أي: ما يقرأ به الآن - ما وافق رسم المصحف ، فأما ما خالفه مثل: ( أن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ ) [البقرة: ١٩٨] ، ومثل: ( إذا جَاءَ فَتُحِ اللهُ وَالنَّصْرُ ) [النصر: ١] فهو من تلك القراءات التي تركت - إن صح السند بها - ، ولا يكفي صحة سندها في إثبات كونها قرآناً ، ولا سيما والكثير منها مما يحتمل أن يكون من التأويل الذي قُرِنَ إلى التنزيل فصار يظن أنه منه » اهـ .<sup>(١)</sup>

على أن بعض العلماء يرجح أن كل ما كان مخالفاً للمصحف فإنه من قبيل التفسير ، ومن هؤلاء : المهدي (ت ٤٤٠هـ) حيث يقول : « وقد ذهب بعض المحققين من أهل العلم إلى أن كل قراءة ثبت نقلها عن ثقات الأئمة ، وصح نقلها في لغة العرب ، ووافقت مرسوم خط المصاحف قد اشتملت على الحروف السبعة التي أخبر النبي ﷺ أن القرآن نزل عليها ، وحملوا جميع ما جاء من الروايات مخالفاً لخط المصحف إذا تيقنت صحته على وجه التفسير لا أنه من التلاوة ، وهو وجه صحيح ، فكل ما خالف المصحف المجمع عليه لا ينبغي أن يثبت قرآناً ؛ لعدم

(١) فتح الباري: ٦٤٦/٨ .

الإجماع فيه» اهـ. (١)

وقال ابن العربي (ت ٥٤٣هـ): «... وفي قراءة ابن مسعود (لَمْ يَكُنِ الْمُشْرِكُونَ وَأَهْلُ الْكِتَابِ مُنْفَكِّينَ) [البينة: ١]، وهذه قراءةٌ على التفسير، وهي جائزة في معرض البيان لا في معرض التلاوة، فقد قرأ النبي ﷺ في رواية الصحيح (٢) (فَطَلَّقُوهُمْ لِقُبْلِ عِدَّتِهِنَّ) [الطلاق: ١]، وهو تفسير، فإن التلاوة ما كان في خطِّ المصحف» اهـ. (٣)

وليعلم أن عدم تواتر القراءة الشاذة إنما هو بالنظر إلى حال القراءة فيما بعد، وإلا فالقراءة الشاذة كانت من قبل - عند من صحت عنده - متواترة.

قال السبكي (ت ٧٥٦هـ): «ومن هذا يتبين أن المتواتر في الطبقة الأولى قد يكون أحادا فيما بعدها، وهذا محمل القراءات الشاذة». (٤)

وقال ملا علي قارئ (ت ١٠١٤هـ): «واعلم أن القراءة الشاذة حرام بإجماع أئمة الإسلام، وإنما نسبت إلى العلماء الأعلام مثل: الأعمش، والحسن؛ بناء على أنها كانت عندهم متواترة، ثم صارت شاذة بفقد بعض الشروط، على ما هو مقرر في الأصول، والكتب المبسوطة في علم القراءة». (٥)

(١) شرح الهداية للمهدوي: ٨/١.

(٢) أخرجه مسلم (شرح النووي) في كتاب الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ٦٩/١٠.

(٣) أحكام القرآن: ٤/٤٣٦.

(٤) جمع الجوامع مع حاشية العطار ١٥٢/٢.

(٥) النقل عن الإمام ملا علي قارئ منقول بواسطة رسالة: حكم القراءة بالقراءات الشواذ للشيخ يوسف

أفندي زاده ص ٧٥.

وقال الكفوي (ت ١٠٩٤هـ) : « فالشيء قد يتواتر عند قوم دون آخرين ، بل المتواتر في طبقة قد يكون أحادا في غيرها ، كما في القراءة الشاذة في بعض مواضعها فإنه متواتر في الطبقة الأولى، فيكون من المتواتر المختلف فيه»<sup>(١)</sup>.

### عبارات أخرى في ضابط الشاذ :

وللعلماء عبارات أخرى للشاذ منها:

- أن الشاذ: ما وراء العشر<sup>(٢)</sup>.

وهذا الضابط باعتبار انحصار عدد القراءات فيما بعدُ ، وتواترها في العشر، وما عداها شاذ لا يقرأ به ، كما نقل الإجماع عليه النووي (ت ٨٩٧هـ) في شرح الطيبة<sup>(٣)</sup> ، وقرره ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ) في المنجد<sup>(٤)</sup> ، والبنّا (ت ١١١٦هـ) في إتحاف فضلاء البشر<sup>(٥)</sup> ، وذكره غير واحد من العلماء .

ولا يلزم من الإطلاق العام أن كل ما خرج عن العشرة يسمى شاذاً اصطلاحاً؛ فمن القراءات ما هو دائر بين الخطأ إذا نسبت لقارئ على وجه الوهم والنسيان ، أو التصحيف إذا وقع الخطأ في الكتابة والرسم، أو الموضوع

(١) الكليات ص ٦٥١ .

(٢) وعن ذكر هذا التعريف: علي السبكي كما في المنجد ص ١٧٣ ، وابن حجر في فتوى له ملحقة بمنجد المقرئين ص ٢٤٣ .

(٣) شرح الطيبة : ١ / ١٣١ .

(٤) المنجد : ص ٨١ .

(٥) إتحاف فضلاء البشر : ١ / ٧١ .

- والمكذوب إذا لم تنقل أصلاً<sup>(١)</sup>، أو المنسوخة، أو المدرجة - وهي من قبيل التفسير - أو كانت على سبيل التجويز النحوي فيظن أنها قراءة.<sup>(٢)</sup> وعلى هذا فالقراءة الشاذة لها مكانتها، فلا يغتر بكل قراءة يطلق عليها: (شاذة) أنها كذلك، ويسلم له الأمر، بل الشاذ ما نقل قرآنا من غير تواتر واستفاضة.
- وعند السيوطي (ت ٩١١ هـ): أن الشاذ ما لم يصح سنده.
  - وما صح سنده، وخالف الرسم، أو العربية، أو لم يشتهر يسمى: (آحادا).<sup>(٣)</sup>
  - عند ابن جني (ت ٣٩٢ هـ) وغيره أن الشاذ: ما خرج عن السبعة القراء.<sup>(٤)</sup>

(١) انظر: النشر: ١٧/١.

(٢) انظر: الإتيان ٢٦٦/١، وإتمام الدراية للسيوطي أيضا ص ٣١.

(٣) انظر: الإتيان ٢٦٦/١.

(٤) انظر: المحتسب ٣٢/١.

## المبحث الثاني

### أشهر رواة القراءات الشاذة

للقراءة الشاذة رواة كثر، بدءاً من الصحابة ومن جاء بعدهم، ولا يخفى أن بعض القراء العشر رويت عنهم بعض الحروف الشاذة. ومن أشهر القراءات الشاذة قراءات الأئمة الأربعة، وهم:

١ - الحسن البصري (ت ١١٠هـ):

وهو: الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت الأنصاري.<sup>(١)</sup> ولد في بيت أم سلمة زوج النبي ﷺ بالمدينة سنة (٢١هـ) لستين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه.

٢ - ابن مَحِيصِن (ت ١٢٣هـ):

وهو: محمد بن عبد الرحمن بن مَحِيصِن، أبو عبد الله السهمي المكي القرشي.<sup>(٢)</sup>

٣ - الإمام الأعمش (ت ١٤٨هـ):

وهو: سليمان بن مهران الأعمش، أبو محمد الأسدي الكاهلي الكوفي.<sup>(٣)</sup> ولد بالكوفة في المحرم يوم عاشوراء في أيام يزيد بن معاوية سنة (٦١هـ)، سنة مقتل

---

(١) انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد ٧/١٥٦، ووفيات الأعيان ٢/٦٩، وتذكرة الحفاظ ١/٦٦، والسير ٤/٥٦٣، والبداية والنهاية ٩/٢٦٦، وغاية النهاية ١/٢٣٥. وغيرها.

(٢) انظر ترجمته في: الوافي بالوفيات ٣/٢٢٣، ومعرفة القراء الكبار ١/٩٨، وغاية النهاية ٢/١٦٧، وتهذيب التهذيب ٧/٤٠٢، وتقريب التهذيب ص ٤١٥، وشذرات الذهب ١/١٦٢.

(٣) ترجمته في: طبقات ابن سعد ٦/٣٤٢، وتاريخ خليفة ص ٤٢٤، والثقات لابن حبان ٤/٣٠٢، وغيرها.



الحسين عليه السلام.

## ٤- الإمام اليزيدي (ت ٢٠٢ هـ) :

وهو: يحيى بن المبارك بن المغيرة البصري ، أبو محمد النحوي المقرئ ، المعروف باليزيدي ؛ لصحبته يزيد بن منصور ، وكان يعلم أولاده . ولد سنة (١٢٨ هـ) في أيام مروان بن محمد. <sup>(١)</sup>

وقد انفردت القراءات الأربع الشواذ بالشهرة دون غيرها ؛ لأسباب منها:

- ١- لأنها قراءات متصل سندها إلى أصحابها .
- ٢- ولكل قراءة طريق متصل السند إلى إمام من أئمة هذا الفن .
- ٣- ولكل إمام راويان ، فأما قراءة ابن مَحِيصَن فمن روايتي : البزي (ت ٢٥٠ هـ) ، وابن شَنْبُوذ (ت ٣٢٨ هـ) .
- وأما قراءة الأعمش فمن روايتي : المَطَّوِّعِي (ت ٣٧١ هـ) ، والشَّنْبُوذِي (ت ٣٨٨ هـ) .
- وأما قراءة الحسن فمن روايتي : البَلْخِي (ت ١٩٠ هـ) <sup>(٢)</sup> ، والدوري (ت ٢٤٦ هـ) <sup>(٣)</sup> .
- وأما قراءة اليزيدي فمن روايتي : سليمان بن الحكم (ت ٢٣٥ هـ) <sup>(٤)</sup> ، وأحمد بن فَرَح (ت ٣٠٣ هـ) <sup>(٥)</sup> .

(١) معرفة القراء: ١ / ١٥١ .

(٢) انظر ترجمته: معرفة القراء ١ / ص ١٦٢ ، غاية النهاية ١ / ٣٢٤ .

والبَلْخِي لم يأخذ القراءة مباشرة من الحسن ، بل أخذ من عيسى بن عمر الثقفي ، وقرأ الثقفي على الحسن .

(٣) انظر ترجمته في : معرفة القراء ١ / ص ١٩١ ، غاية النهاية ١ / ٢٥٥ .

(٤) انظر ترجمته في : معرفة القراء ١ / ص ١٩٤ ، غاية النهاية ١ / ٣١٢ .

(٥) انظر ترجمته في : معرفة القراء ١ / ص ٢٣٨ ، غاية النهاية ١ / ٩٥ .

٤- وقراءتهم جاءت على نحو القراءات العشر من حيث ترتيب الأصول، والفرش للقرآن كله .

ومما تجدر الإشارة إليه أن هذه القراءات الأربع الزائدة على العشر منها ما وافق المتواتر - وهو الأكثر - ومنها ما شذ، وإطلاق وصف الشذوذ<sup>(١)</sup> عليها من حيث تفرد طرقها، واشتمالها على الشاذ، لا أن كل فرد منها شاذ، ولذا إطلاق الوصف بـ: (الزائدة على العشر) أمان من وقوع اللبس عند البعض.

---

(١) على كثرة المصنفات في القراءات الأربعة فلا نجد كتابا وصفها بالشاذ إلا في كتاب واحد متأخر وهو كتاب: الملتاذ في الأربعة الشواذ للخضير ت ١١٩٨ هـ وهو مخطوط . وإنما كان يعبر عنها : بالزائدة ، أو بوصف قرائنها بالأخيار ، أو الثقات ، أو تجمع في العدد مع المتواترة .

## المبحث الثالث

الاحتجاج بالقراءة الشاذة في الأحكام والتفسير<sup>(١)</sup>

المطلب الأول: الاحتجاج بالقراءة الشاذة في الأحكام :

اختلف الفقهاء والأصوليون رحمهم الله تعالى في الاحتجاج بالقراءة الشاذة في الأحكام الشرعية على قولين :

القول الأول: أن القراءة الشاذة ليست حجة في الأحكام .

وهو ظاهر مذهب مالك (ت ١٧٩ هـ)<sup>(٢)</sup>، وقول بعض أصحاب الشافعي، وابن حزم الظاهري (ت ٤٥٦ هـ).<sup>(٣)</sup>

وحجتهم في ذلك: أن الراوي نقله آحاداً، فإن ذكره على أنه قرآن فهو خطأ قطعاً، وإن لم يذكره على أنه قرآن، فقد تردد بين أن يكون خبراً عن النبي ﷺ، وبين أن يكون ذلك مذهبا له، فلا يكون حجة.<sup>(٤)</sup>

قال ابن العربي المالكي: « القراءة الشاذة لا توجب حكماً، وأنها لا تلحق بالقياس، فكيف بخبر الواحد؛ لأنه إذا سقط أصلها، فأولى وأحرى أن يسقط حكمها». <sup>(٥)</sup>

(١) انظر هذه المسألة في: البحر المحيط للزركشي ١/ ٤٧٥، وشرح الكوكب المنير ٢/ ١٣، ١٣٦، ونهاية السؤل ٢/ ٣٧٧، وروضة الناظر ١/ ١٨١ وغيرها من كتب الأصول .

(٢) انظر: منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل لابن الحاجب: ص ٤٦ .

(٣) انظر: الإحكام في أصول الأحكام ٤/ ١٧٠ .

(٤) المستصفى: ١/ ١٠٢، والإحكام: ١/ ١٦٠ .

(٥) القبس في شرح موطأ مالك لابن العربي: ٢/ ٥٢٢ .

وقال الإمام النووي الشافعي (ت ٦٩٠ هـ): « مذهبنا أن القراءة الشاذة لا يحتج بها، ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله ﷺ؛ لأننا نقلها لم نقلها إلا على أنها قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع، وإذا لم يثبت قرآنا لا يثبت خبرا»<sup>(١)</sup>.

**القول الثاني:** أن القراءة الشاذة حجة في الأحكام تنزيلا لها بمنزلة خبر الآحاد. وهو مذهب الجمهور: أبي حنيفة (ت ١٥٠ هـ)، وقول للإمام مالك (ت ١٧٩ هـ)، والشافعي (ت ٢٠٤ هـ) في رواية - وهي الأصح - والإمام أحمد (ت ٢٤١ هـ). وهو القول الراجح.

قال ابن النجار (ت ٩٧٢ هـ): « وما صح مما لم يتواتر حجة عند أحمد، وأبي حنيفة، والشافعي»<sup>(٢) (٣)</sup>.

وقد استدلوا بأن المنقول بطريق الآحاد؛ إما أن يكون قرآنا، أو خبرا، وكلاهما موجب للعمل؛ لأنه لا يخرج عن كونه مسموعا من النبي ﷺ ومرويا عنه، فيكون حجة كيفما كان<sup>(٤)</sup>.

قال ابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ): « وفيه جواز الاحتجاج من القراءات بما ليس في

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: ٥ / ١٣٠ - ١٣١.

(٢) شرح الكوكب المنير: ١ / ص ٣٥٧.

(٣) من يحتج بالقراءة الشاذة يحتج بها بشروط، والشرط المتفق عليه بينهم: صحة الإسناد، وألا يكون في المتواترة ما يدفعها.

ويزيد أبو حنيفة: أن تكون مشهورة، والشافعي أن لا تخالف الرسم، ولا يوجد غيرها أقوى منها. انظر: كشف الأسرار للبزدوي: ٤ / ١٦٤، والبحر المحيط للزركشي: ٢ / ١٢٤.

(٤) انظر: روضة الناظر ص ٦٣، وشرح الكوكب المنير: ٢ / ١٣٩، تيسير التحرير: ٣ / ٩.

مصحف عثمان إذا لم يكن في مصحف عثمان ما يدفعها ، وهذا جائز عند جمهور العلماء ، وهو عندهم يجري مجرى خبر الواحد في الاحتجاج به للعمل بما يقتضيه معناه دون القطع عن مُغَيَّبِهِ » اهـ .<sup>(١)</sup>

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) : « ومثله احتجاج أكثر العلماء بالقراءات التي صحت عن بعض الصحابة ، مع كونها ليست في مصحف عثمان رضي الله عنه ، فإنها تضمنت عملاً وعلماً ، وهي خبر واحد صحيح فاحتجوا بها في إثبات العمل ، ولم يثبتوها قرآناً ، لأنها من الأمور العلمية التي لا تثبت إلا بيقين » .<sup>(٢)</sup>

#### المطلب الثاني: الاحتجاج بالقراءة الشاذة في التفسير:

ما قيل في حكم الاحتجاج بالقراءة الشاذة في الأحكام يقال هنا في التفسير ، وقد احتج بها في التفسير جمهور العلماء بدءاً من طبقة الصحابة ، والتابعين ، ومن بعدهم<sup>(٣)</sup> ، ولم يزل كبار المفسرين يُعَنَوْنَ بها من أمثال: الإمام الطبري (ت ٣١٠ هـ) ، وابن عطية (ت ٥٤٢ هـ) ، وأبي حيان (ت ٧٤٥ هـ) ، وابن جزى الكلبي (ت ٧٩٢ هـ) وغيرهم .

قال ابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) في الاستذكار: « قال أبو عمر: قد احتج مالك في

(١) الاستذكار: ٣ / ٣٥٠ . وقوله: « مُغَيَّبِهِ » لعل المقصود: ما عُيِّبَ في الخبر من كونه: (قرآناً) ، و(ما فيه من

الإخبار من علم الغيب) والله أعلم .

(٢) مجموع الفتاوى: ٢ / ٢٦٠ .

(٣) انظر أمثلة لاحتجاج الصحابة والتابعين في كتاب: القراءات وأثرها في التفسير والأحكام. ١ / ٣٨٣ -

هذا الباب لمعنى السعي في هذا الموضوع<sup>(١)</sup> أنه ليس الاشتداد والإسراع ، وأنه العمل نفسه بما فيه كفاية من كتاب الله فأحسن الاحتجاج ، وفي هذا الحديث دليل على ما ذهب إليه العلماء من الاحتجاج بما ليس في مصحف عثمان على جهة التفسير ، فكلهم يفعل ذلك ، ويفسر به مجملا من القرآن ، ومعنى مستغلقا في مصحف عثمان ، وإن لم يقطع عليه بأنه كتاب الله ، كما يفعل بالسنن الواردة بنقل الأحاد العدول ، وإن لم يقطع على أي منها<sup>(٢)</sup> . اهـ

#### وختلاصة الكلام :

أن القراءة الشاذة إن لم تكن من باب تفسير القرآن بالقرآن ؛ لعدم الجزم بقرآنيتها ، فإنها تكون من باب تفسير القرآن بالسنة إذا رفع الصحابي القراءة إلى الرسول ﷺ ، وعلى أقل الأحوال فإنها تكون من باب تفسير القرآن بأقوال الصحابة ، أو بأقوال التابعين .

(١) وهو قوله تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾

[الجمعة: ٩] فقد سأل مالك ابن شهاب عن هذه الآية فقال ابن شهاب: كان عمر بن الخطاب يقرأها: (إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فامضوا إلى ذكر الله).

(٢) الاستذكار: ٣٤ / ٢ .

## الفصل الثاني

### نماذج من أثر القراءات الشاذة في التفسير

تمهيد: في أنواع الاختلاف بين القراءات الشاذة

- القراءة الشاذة كالمتواترة من حيث أثرها في المعنى :

فمن القراءات الشاذة ما ليس له تعلق بالمعنى البتة ، كمثل (الأصول) الشاذة

المتعلقة بالصوتيات : من إدغام ، وإمالة ونحوها .

وأما (الفرشيات) فلا يخلو أنواع الاختلاف فيها - من حيث المعنى - من أربعة

أقسام ، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره<sup>(١)</sup> :

١- أن يكون المعنى متفقا ، كمثل ما قد يطلق على بعضه أنه من قبيل اللغات.<sup>(٢)</sup>

٢- أو تكون المعاني متقاربة .

٣- وقد يكون معنى أحدهما ليس هو معنى الآخر ، لكن كلا المعنيين حق .

٤- ومن القراءات ما يكون المعنى فيها متفقا من وجه متباين من وجه .

وبالنظر إلى فوائد القراءة الشاذة في المعنى التفسيري فهناك فوائد كثيرة منها :

١- أن تكون القراءة الشاذة مضيئة معنى جديدا على معنى المتواترة .

٢- أن تكون القراءة الشاذة مرجحة لأحد معاني المتواترة .

٣- توجيه تفسير السلف المبني على قراءة شاذة .

(١) انظر: جامع البيان للداني ص ٣٠ ، ومجموع الفتاوى ١٣/٣٩١-٣٩٢ ، والنشر ١/٣٠ .

(٢) كالتُّدُس ، والقُدُس . انظر: جامع البيان للداني ص ٣٠ ، والنشر ١/٣٠ . ولا يلزم من القول بتعدد

اللغات اتفاق المعاني تماما ، بل قد يكون بين اللغات اختلاف دقيق في المعنى .

## المبحث الأول

ما أضافته القراءات الشاذة من معان جديدة على المتواترة

المقصود بهذا المبحث: أن ترد قراءات شاذة في معنى الآية لا تجتمع مع معنى المتواترة لفظاً ولا معنى ، بل لكل قراءة معنى ليس هو معنى الآخر ، لكن كلا المعنيين حق ، فهما يتفقان من وجه آخر لا يقتضي التضاد<sup>(١)</sup> .  
والقاعدة في هذا الباب أن تنزل القراءات عند التعارض بمنزلة تعدد الآيات<sup>(٢)</sup> .

الآية الأولى:

قال تعالى: ﴿وَيُشْهِدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ [البقرة].

قراءة العشرة بالضم في الياء ، والكسر في الهاء ، مع رفع الدال: (يُشْهِدُ) مأخوذ من: (أَشْهَدُ) ، والفاعل ضمير مستتر تقديره: (هو) يعود على المنافق ونصب لفظ الجلالة مفعولاً به . والمعنى: يَحْلِفُ بالله على صدق ما في قلبه من محبة الإسلام .  
والشهادة تأتي بمعنى القسم ، كما في آية اللعان في سورة النور: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحْيِهِمْ أَزْعَجُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ .  
وورد فيها قراءة شاذة: (وَيَشْهَدُ اللهُ) بالبناء للمعلوم ورفع لفظ الجلالة ، وهي قراءة الحسن ، وابن محيَّصن<sup>(٣)</sup> ، ومعنى الآية: (وَيَشْهَدُ اللهُ) أي: والله يعلم ما في قلبه من النفاق ، وأنه مضمَّرٌ غير الذي يبيديه بلسانه .

(١) انظر: مجموع الفتاوى: ٣٩١ / ١٣ ، والنشر ١ / ٥٠ .

(٢) أي: أن كل قراءة تعامل مع القراءة الأخرى بمنزلة الآية مع الآية . وهذه القاعدة قررها ابن تيمية في أكثر من موضع ، كما في مجموع الفتاوى: ١٢ / ٥٦٩ ، ١٥ / ٢٤٨ ، ١٧ / ٣٨١ .

(٣) انظر: المبهج ٢ / ٣٧٢ ، ومصطلح الإشارات ١ / ٢٨٦ ، وإيضاح الرموز ص ٢٩٧ .



قال ابن كثير (ت ٧٧٤هـ):

« وأما قوله: ﴿ وَيُثِّدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ ﴾ فقراه ابن محيصن: (وَيَشْهَدُ اللَّهُ) بفتح الياء، وضم الجلالة ﴿ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ ﴾، ومعناها: أن هذا وإن أظهر لكم الحيل، لكن الله يعلم من قلبه القبيح، كقوله تعالى: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ [المنافقون: ١]. وقراءة الجمهور بضم الياء، ونصب الجلالة ﴿ وَيُثِّدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ ﴾، ...، وقيل: معناه أنه إذا أظهر للناس الإسلام حَلَفَ وأشهد الله لهم: أن الذي في قلبه موافق للسان. وهذا المعنى صحيح، وقاله عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، واختاره ابن جرير، وعزاه إلى ابن عباس، وحكاه عن مجاهد، والله أعلم <sup>(١)</sup> اهـ.

#### حاصل القراءتين:

على قراءة الجمهور الضمير يعود على المنافق فهو يحلف بالله على صدق ما في قلبه، وفي القراءة الشاذة الضمير يعود على الله فهو الشاهد سبحانه على كذبه فيما حَلَفَ به وادَّعاه، فالقراءتين اختلفت معنهما اختلافاً يمتنع اجتماعهما في شيء واحد، ولكل معنى حق، وهما يجتمعان من وجه آخر لا يقتضي التضاد <sup>(٢)</sup>.

(١) تفسير ابن كثير: ١ / ص ٥٦٣.

(٢) انظر: معاني الزجاج ١ / ٢٧٧، وتفسير الطبري ٤ / ٢٣٤، ٢٣٣، والفريد ١ / ٤٤٠، وتفسير ابن

كثير ١ / ٢٤٦، والبحر المحيط ٢ / ١٢٢، والدر المصون ٢ / ٣٤٩.

### الآية الثانية:

قال تعالى: ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ اتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام: ١٤].

اتفق العشرة على قراءة ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ بالبناء للمعلوم في الأول، والتجهيل في الثاني، والضمير في (وهو) يعود إلى الله تعالى، أي: والله تعالى يرزق الخلق ولا يرزقه أحد<sup>(١)</sup>.

وورد فيها قراءة شاذة: (وهو يُطْعَمُ وَلَا يُطْعِمُ) عكس قراءة الجماعة. والضمير في هذه القراءة (وهو) يعود إلى المعبود من دون الله والمعنى: أألتخذ من هو مرزوق غير رازق ولياً؟<sup>(٢)</sup>.

فالقراءتان اختلفت معناهما اختلافاً لا يمكن اجتماعهما في شيء واحد، وكلا المعنيين حق، فعلى قراءة الجمهور متعلقة بالله، وعلى الشاذة تعود على الولي.

قال ابن الجزري (ت ٨٨٣ هـ):

«وكذلك ما قرئ شاذاً (وهو يُطْعَمُ وَلَا يُطْعِمُ) عكس القراءة المشهورة... فيها، فإن ذلك كله وإن اختلف لفظاً ومعنى وامتنع اجتماعه في شيء واحد فإنه يجتمع من وجه آخر يمتنع فيه التضاد والتناقض»<sup>(٣)</sup>.

(١) تفسير الطبري: ١١ / ٢٨٤.

(٢) انظر: تفسير الألوسي: ٥ / ٢٥٧، والنشر في القراءات العشر: ١ / ٦٨.

(٣) النشر في القراءات العشر: ١ / ٦٧.

## المبحث الثاني

## القراءات الشاذة المرجحة لأحد معاني المتواترة

المقصود بهذا المبحث: أن ترد في معنى القراءة المتواترة معانٍ عديدة محتملة ، وكل مفسر يرجح معنى من هذه المعاني حسب اجتهاده ، وتأتي حينئذ القراءة الشاذة فتكون مرجحة لمعنى واحد منها .

## الآية الأولى:

قال تعالى: ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالْدَّمَ ءآيَاتٍ مُّفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴾ [الأعراف: ١٣٣] .

اتفق العشرة على قراءة ﴿ وَالْقُمَّلَ ﴾ بضم القاف ، وتشديد الميم بالفتح . واختلف في معناها على سبعة أقوال أجملها ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) بقوله: « أحدها: أنه السوس الذي يقع في الحنطة . رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس وقال به .

والثاني: أنه الدُّبَى . رواه العوفي عن ابن عباس ، وبه قال مجاهد وعطاء ، وقال قتادة: ﴿ وَالْقُمَّلَ ﴾ أولاد الجراد ، وقال ابن فارس: الدُّبَى الجراد إذا تحرك قبل أن تنبت أجنحته .

والثالث: أنه دواب سود صغار . قاله الحسن وسعيد بن جبير .

والرابع: أنه الجعلان . قاله حبيب بن أبي ثابت .

والخامس: أنه القمل المعروف . ذكره عطاء الخراساني ، وزيد بن أسلم .

والسادس: أنه البراغيث . حكاه ابن زيد .

والسابع: أنه الحُمْنَان ، واحدها: حُمْنَانَةٌ ، وهي ضرب من القردان . قاله أبو عبيدة « اهـ .<sup>(١)</sup>

وورد في اللفظ قراءة شاذة ، وهي قراءة الحسن: (القَمَل) بفتح القاف ، وسكون الميم .<sup>(٢)</sup>

وقد أطبق المفسرون<sup>(٣)</sup> على أن المراد به على القراءة الشاذة: القَمَلُ المعروف الذي يكون في بدن الإنسان وثيابه .

وهذه القراءة رجحت من معاني القمل في قراءة الجمهور المعنى الخامس ، وهو القمل المعروف . ومن مال إلى هذا الترجيح :

١- ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) في المحرر الوجيز فبعد أن ساق الخلاف قال : « وقرأ الحسن (القَمَل) بفتح القاف وسكون الميم فهي على هذا بيَّنة القمل المعروف ».<sup>(٤)</sup>

٢- أبو حيان (ت ٧٤٥هـ) في تفسيره البحر المحيط فبعد ذكره الخلاف قال : « وقال عطاء الخراساني وزيد بن أسلم : هو القمل المعروف ، وهو لغة فيه ، ويؤيده قراءة الحسن بفتح القاف ، وسكون الميم ».<sup>(٥)</sup>

(١) زاد المسير: ٣ / ٢٤٩ ، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٦ / ١٥٥ ، والنكت والعيون: ٢ / ١١ .  
(٢) انظر: مختصر ابن خالويه ص ٥٠ ، وشواذ القراءات ص ١٩٣ ، ومصطلح الإشارات ١ / ٤١٩ ، وإيضاح الرموز ص ٤٠٣ .

(٣) انظر على سبيل المثال: الكشف: ٢ / ٢٧٨ ، ومفاتيح الغيب: ٧ / ٢٢٥ .

(٤) المحرر الوجيز: ٣ / ٨٤ ، ٧ / ١٤٣ .

(٥) البحر المحيط: ٥ / ص ٤٣٠ .

٣- السمين الحلبي (ت ٥٧٥٦هـ) في الدر المصون فقد قال بعد أن ذكر الخلاف: «...وقيل: هو القمل المعروف الذي يكون في بدن الإنسان وثيابه. ويؤيد هذا قراءة الحسن: (والقمل) بفتح القاف وسكون الميم فيكون فيه لغتان: القمل كقراءة العامة، والقمل كقراءة الحسن البصري»<sup>(١)</sup>.

٤- ابن عادل (ت ٧٧٥هـ تقريبا) في تفسيره اللباب حيث قال: «وعلى هذا هو القمل المعروف الذي يكون في بدن الإنسان وثيابه، ويؤيد هذا قراءة الحسن: (والقمل) بفتح القاف وسكون الميم، فيكون فيه لغتان: القمل كقراءة العامة، والقمل، كقراءة الحسن البصري»<sup>(٢)</sup>.

ومما سبق يتبين أن عددا من المفسرين رجحوا بالقراءة الشاذة معنى من معاني المتواترة، وإن كان بعض العلماء جمع بين تلك الأقوال، ومنهم النحاس (ت ٥٣٣٨هـ) حيث قال بعد ذكره للخلاف: «وليس هذا بناقض لما قاله أهل التفسير، لأنه يجوز أن تكون هذه الأشياء كلها أرسلت عليهم، وهي كلها تجتمع في أنها تؤذيهم»<sup>(٣)</sup>.

الآية الثانية:

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ﴿٦﴾ إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ ﴿٧﴾ الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي

الْبَلَدِ ﴿٨﴾ [الفجر].

(١) الدر المصون: ٥/٤٣٤.

(٢) اللباب: ٧/٤٨٦.

(٣) معاني القرآن للنحاس: ٣/٧٠.

اختلف في مرجع الضمير في قوله: ﴿لَمْ يَخْلُقْ مِثْلَهَا﴾ إلى أي شيء يعود؟ وقد أجملها الرازي (ت ٦٠٤هـ) في ثلاثة أقوال:

« الأول: ﴿لَمْ يَخْلُقْ مِثْلَهَا﴾ أي مثل: عاد في البلاد في عظم الجثة، وشدة القوة.

الثاني: لم يخلق مثل مدينة شداد في جميع بلاد الدنيا.

الثالث: أن الكناية عائدة إلى العماد أي: لم يخلق مثل تلك الأساطين في البلاد»<sup>(١)</sup>.

وقد ورد في الآية قراءة شاذة وهي: (التي لم يخلق مثلهم في البلاد). وهي قراءة

ابن مسعود.<sup>(٢)</sup>

وهذه القراءة الشاذة رجحت عود الضمير إلى القبيلة: (عاد)، وعليه الأكثر.

ومن رجح هذه القراءة الشاذة:

١- القرطبي (ت ٦٧١هـ) في تفسيره فقال: <sup>(٣)</sup> «الضمير في ﴿مِثْلَهَا﴾ يرجع إلى

القبيلة أي: لم يخلق مثل القبيلة في البلاد قوة وشدة، وعظم أجساد، وطول قامة عن

الحسن وغيره، وفي حرف عبد الله: (التي لم يخلق مثلهم في البلاد). وقيل: يرجع

للمدينة، والأول أظهر، وعليه الأكثر». اهـ

٢- ابن عادل (ت ٧٧٥هـ تقريباً) في تفسيره اللباب فقد نقل كلام القرطبي (ت ٦٧١هـ)

فقال: «والضمير في: ﴿مِثْلَهَا﴾ يرجع إلى القبيلة، أي: لم يخلق مثل القبيلة في

البلاد قوة وشدة، وعظم أجساد. عن الحسن وغيره. وفي حرف عبد الله: (التي لم

(١) تفسير الرازي: ١٧ / ٨.

(٢) انظر قراءة ابن مسعود في: شواذ القراءات للكرماني ص ٥١٢.

(٣) تفسير القرطبي: ٢٠ / ٤٣.

يخلق مثلهم في البلاد). وقيل: يرجع إلى المدينة، والأول أظهر، وعليه الأكثر<sup>(١)</sup>.  
 ٣- الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) في فتح القدير حيث قال: «أي لم يخلق مثل تلك القبيلة في الطول والشدة والقوة، وهم الذين قالوا: ﴿مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾» [فصلت: ١٥]<sup>(٢)</sup>، أو صفة للقريّة على قول من قال: إن إرم اسم لقريتهم، أو للأرض التي كانوا فيها. والأول أولى، ويدل عليه قراءة أبي: (التي لم يخلق مثلهم في البلاد) «اهـ»<sup>(٣)</sup>.

### المبحث الثالث

#### تفسير السلف المبني على قراءة شاذة

قد يرد عن السلف بعض التفاسير التي تبدو في ظاهرها المخالفة الظاهرة لمعنى القراءة المتواترة، وقد يُتسرع في وصف تلك التفاسير بالغرابة والنعارة، وإذا علمنا أن تلك التفاسير إنما هي مبنية على قراءات شاذة زالت حينئذ الغرابة، ورفع الإشكال، ووجهت أقوال السلف توجيهها سليماً.

قال السيوطي رحمه الله (ت ٩١١هـ): «من المهم معرفة التفاسير الواردة عن الصحابة بحسب قراءة مخصوصة؛ وذلك أنه قد يرد عنهم تفسيران في الآية الواحدة مختلفان، فيظن اختلافًا، وليس باختلاف، وإنما كل تفسير على قراءة». اهـ<sup>(٤)</sup>

(١) الباب: ١٦ / ٣٣٢ .

(٢) وهذه القراءة المتواترة مرجحة أيضاً للمعنى المختار، فاجتمع دليلان في الترجيح دليل القراءة المتواترة، ودليل بالقراءة الشاذة .

(٣) فتح القدير: ٥ / ٤٣٤ .

(٤) الإتقان ٤/ ١٢٠٢ = .

### الآية الأولى:

قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾﴾ [الغاشية].

ورد في معنى الإبل معنيان أوردها الماوردي (ت ٤٥٠) فقال:

« وفي ﴿الْإِبِلِ﴾ هاهنا وجهان :

أحدهما : وهو أظهرهما وأشهرهما : أنها الإبل من النعم .

الثاني : أنها السحاب ، فإن كان المراد بها السحاب ؛ فلِمَ فيها من الآيات الدالة

على قدرة الله والمنافع العامة لجميع خلقه « اهـ. <sup>(١)</sup>

قلت: تفسير الإبل بالسحاب بناءً على قراءة شاذة ، وهي القراءة بكسر الباء ،

وتشديد اللام (الإِبِلُّ) وهي قراءة علي (ت ٤٠ هـ) ، وابن عباس (ت ٦٨ هـ) ، ورويت

عن أبي جعفر المدني (ت ١٤٠ هـ) أحد القراء العشرة ، وأبي عمرو بن العلاء (ت

١٥٤ هـ) في إحدى الروايتين عنه. <sup>(٢)</sup>

وممن فسرها بالسحاب من اللغويين : أبي عمرو بن العلاء النحوي المقرئ

(ت ١٥٤ هـ) ، والمبرِّد (ت ٢٨٥ هـ) <sup>(٣)</sup>.

---

= وقد مثَّل للقراءة الشاذة بمثال واحد ، ثم أشار إلى تعدد أمثلة هذا النوع - تفسير السلف المبني على قراءة

مخصوصة سواء كانت متواترة ، أو شاذة - وأحال إلى كتابه: (أسرار التنزيل) ففيه مزيد أمثلة .

فائدة: كتاب: (أسرار التنزيل) كتاب جمع فيه مباحث ثلاثة عشر علماً من علوم القرآن وأفانينه ، الثاني عشر

منها: بيان القراءات المختلفة مشهورها ، وشاذها ، وما تضمنته من المعاني والعلوم .

(١) النكت والعيون : ٤ / ٤١٣ .

(٢) انظر: مختصر شواذ القرآن لابن خالويه ص ١٧٢ ، وشواذ القراءات للكرماني ص ٥١٢ .

(٣) نقلا من المحرر الوجيز : ٧ / ٢٩ .



قال ابن عطية (ت ٥٤٢) في تفسيره :

« وقرأ أبو عمرو بخلاف (الإبْل) بشد اللام ، وهي السحاب فيما ذكر قوم من اللغويين » اهـ. <sup>(١)</sup>

وقد وقف بعض المفسرين من تفسير الإبِل بالسحاب المواقف التالية:

١ - موقف الثعلبي (ت ٤٢٧ هـ) فقد نفى أن يوجد لذلك أصل في كتب الأئمة فقال:

« وقيل: الإبِل ها هنا السحاب ، ولم أجد لذلك أصلاً في كتب الأئمة » اهـ. <sup>(٢)</sup>

وقريب من موقف الثعلبي موقف الشوكاني (ت: ١٢٥٠ هـ) فقد عدّ تفسير الإبِل بالسحاب على خلاف ما ذكره أهل التفسير واللغة فقال: « وقال المُبرِّد: الإبِل هنا هي القطع العظيمة من السحاب ، وهو خلاف ما ذكره أهل التفسير ، واللغة . وروي عن الأصمعي أنه قال: من قرأ (خُلِقَتْ) <sup>(٣)</sup> بالتخفيف عنى به البعير ، ومن قرأ بالتشديد عنى به السحاب » <sup>(٤)</sup>.

وقد تعقب القرطبيُّ (ت ٦٧١ هـ) الثعلبي (ت ٤٢٧ هـ) فأثبت لذلك أصلاً في كلام المتقدمين فقال في تفسيره <sup>(٥)</sup> - بعد أن نقل كلام الثعلبي السابق - : « وقيل في الإبِل هنا : السحاب ، ولم أجد لذلك أصلاً في كتب الأئمة .

(١) المحرر الوجيز: ٢٩ / ٧ .

(٢) الكشف والبيان: ٨٥ / ١٤ .

(٣) قوله: (خلقت) وهم في النسخة المطبوعة ، والصواب (الإبِل) .

(٤) فتح القدير: ٤٣٠ / ٥ .

(٥) أحكام القرآن ٢٠ / ٣٣ .

قلت: قد ذكر الأصمعي: أبو سعيد عبد الملك بن قريب (ت ١١٥هـ) قال أبو عمرو (ت ١٥٤هـ)<sup>(١)</sup>: من قرأها: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية] بالتخفيف: عني به البعير لأنه من ذوات الأربع يبرك فتحمل عليه الحمولة، وغيره من ذوات الأربع لا يحمل عليه إلا وهو قائم، ومن قرأها بالثقل فقال: (الإبل) عني بها السحاب التي تحمل الماء والمطر « اهـ.

وملخص تعقيب القرطبي: أن من قال بالسحاب ليس على القراءة المتواترة - كما فهم الثعلبي - بل على الشاذة .

٢- وحمل الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) تفسير المبرّد (السحاب) على إرادة التشبيه بالإبل فقال: « ولم يدع من زعم أن الإبل السحاب إلى قوله إلا طلب المناسبة، ولعله لم يرد أن الإبل من أسماء السحاب، كالغمام، والمزن، والرّباب، والغيم وغير ذلك، وإنما رأى السحاب مُشَبَّهًا بالإبل كثيراً في أشعارهم، فجوّز أن يراد بها السحاب على طريقة التشبيه والمجاز » اهـ.<sup>(٢)</sup>

وتبعه الراغب الأصفهاني (ت حدود ٤٢٥هـ) في المفردات<sup>(٣)</sup>.

فانظر كيف حمل الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) والراغب (ت حدود ٤٢٥هـ) تفسير المبرّد على وجه التشبيه والمجاز؛ لعدم مجيء الإبل في اللغة بمعنى السحاب .  
ونحن الآن بين احتمالين لتفسير المبرّد:

(١) ابن العلاء أحد القراء السبعة، وإمام النحو .

(٢) الكشف: ج ٧ / ص ٢٨٢ .

(٣) المفردات ص ٦٠ .

أ - إما أن يقال : إن تفسيره بالسحاب بناه على القراءة المتواترة ، فيحمل تفسيره على إرادة التشبيه ، كما هو رأي الزمخشري .

ب - أو يقال : إن تفسير المُبرّد إنما بناه على القراءة الشاذة ، بدليل أن أبا عمرو بن العلاء نص على ذلك فيما نقلناه عنه . ولا شك أن هذا الرأي الأخير هو الأقرب .

٣ - وعدّ بعض المعاصرين تفسير الإبل بالسحاب قولاً شاذاً ، وحملاً للفظ على غير الظاهر من سياق الآية ، وعدولاً عن المتبادر من معناها والقريب من لفظها .

ففي كتاب: (الأقوال الشاذة في التفسير) <sup>(١)</sup> قال المؤلف - وفقه الله - :

«... لكن حمل الآية عليه - على معنى السحاب - ليس بظاهر من سياقها ، وعدول عن المتبادر من معناها القريب من لفظها... ولأجل بُعدِ هذا القول حمله الزمخشري من قائله على إرادة التشبيه ، لأجل مناسبته للسماء والجبال والأرض المذكورة معه».

قلت: ليس ثمة حاجة إلى عد تفسير الإبل بالسحاب قولاً شاذاً ، أو عدولاً عن ظاهر السياق ، بل الأولى أن يقال في مثل هذا : فسرت الكلمة بتفسيرين: أحد التفسيرين على قراءة متواترة، والثاني: على قراءة شاذة. ولا تعارض بين التفسيرين؛ إذ القصد الدعوة إلى التأمل في عجائب مخلوقات الله الملامسة لحياة العربي التي لا تنفك عنه سواء كانت الآية إبلا ، أو سحاباً .

(١) الأقوال الشاذة في التفسير ص ١٤٥ . للمؤلف الدكتور: عبد الرحمن الدهش .

ومن خلال مواقف العلماء التي أشرنا إليها يتبين لنا أهمية الاطلاع على القراءات الشاذة حتى نستطيع توجيه أقوال المتقدمين توجيهها سليما .

### الآية الثانية:

قال تعالى: ﴿وَلَهُ الْمَلِكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ عَلِيمٌ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾ (٧٣) [الأنعام: ٧٣] .

ورد في كلمة: ﴿الصُّورِ﴾ ثلاث قراءات :

الأولى: بضم الصاد مشددة ، وسكون الواو: ﴿الصُّورِ﴾. وهي قراءة العشرة في جميع مواضعها .

الثانية: بضم الصاد مشددة ، وفتح الواو: (الصُّورَ) . وهي قراءة شاذة ، قرأ بها الحسن البصري (ت ١١٠هـ) في جميع مواضعها<sup>(١)</sup>، وقيادة (ت ١١٧هـ)<sup>(٢)</sup>، وعياض<sup>(٣)</sup>.

الثالثة: بكسر الصاد مشددة ، وفتح الواو: (الصُّورَ) . وهي قراءة شاذة ، قرأ بها أبو رزّين<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: مختصر ابن خالويه ص ٤٤ ، وشواذ القراءات للكرمانى ص ١٧٠ ، ومصطلح الإشارات ٣٨٦/١ ، وإيضاح الرموز ص ٣٧٧ . وهي قراءة أيضا: معاذ القارئ ، وأبي مجلز ، وأبي المتوكل ، كما في زاد المسير: ٦٩/٣ .  
(٢) انظر: المحرر الوجيز ١٤ / ١٠٤ ، وروح المعاني: ١٩١ / ٧ .

(٣) انظر: معاني القرآن للنحاس: ٤٤٨ / ٢ ، والبحر المحيط ٤ / ١٦٥ .

(٤) ذكرها ابن خالويه في مختصر شواذ القرآن ص ١٥٧ . وأوردها الزمخشري في الكشاف ٧ / ٣٦٨ . وأبو رزّين هو مسعود بن مالك الكوفي، وردت عنه الرواية في حروف القرآن. انظر: غاية النهاية ٢ / ٢٩٦ .

## اختلاف المفسرين في المراد بالقراءة المتواترة :

اختلف المفسرون على قولين :

الأول: أن المراد (القرن) وهو رأي الجمهور ؛ بناءً على تفسير النبي ﷺ فقد سئل عن الصور فقال : (( إنه البوق ))<sup>(١)</sup>.

الثاني: أن الصُّور جمع: صُورَة. والمعنى ينفخ في الصُّور لتعود للأجساد الروح.<sup>(٢)</sup> وممن فسرها بالمعنى الثاني في جميع مواضعها: أبو عبيدة معمر بن المثنى (ت ٢١٠هـ)<sup>(٣)</sup>، وافقه الإمام البخاري عند سورة الأنعام (ت ٢٥٦هـ).

وجه اختيار من فسرها بالمعنى الثاني (الصُّورَة) :

عمدة اختيار أبي عبيدة اللغة ، وبيانها ملخصاً : أن الصُّور: جمع لا مفرد ، ومفرده: صُورَة ، وهي كنعو: سُور المدينة ، وسُورَة ، وبُسْر ، وبُسْرَة . ولم تحمل على وزن: ظُلْمَة وظُلْم ، ولو كان كذلك لحركت الواو بالفتحة فقليل: (الصُّور).<sup>(٤)</sup>

(١) الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده ج ٢ / ١٩٢ ، والترمذي في سننه برقم (٢٥٦٠) . وغيرهما . وقد قال عنه ابن كثير في تفسيره ٢ / ١٧١ : «حديث جيد» ، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم (١٩٧٩) . وانظر قول جمهور المفسرين في : تفسير الطبري : ١ / ٤٦٢ ، ٤٦٣ ، وتفسير ابن كثير : ٢ / ١٤٦ ، وتفسير البغوي : ٧ / ص ١٥٧ .

(٢) انظر: الدر المصون في علم الكتاب المكنون: ٤ / ٦٩٣ .

(٣) انظر مجاز القرآن : ١ / ١٩٦ ، ٤١٦ ، ٢ / ١٦٢ .

(٤) انظر : مجاز القرآن : ٢ / ١٦٢ . وما احتج به أبو عبيدة اعترض عليه العلماء وبينوا أن الصُّور واحد لا مفرد له ، ولا يجوز أن يقال واحده صورة . ولهم ردود أخرى انظرها في : تهذيب اللغة : ٤ / ٢٢٠ ، ٣١٤ مادة (صير) ، ولسان العرب : ٤ / ٣٨٤ مادة (سور) .

وأما الإمام البخاري (ت ٢٥٦هـ) فقد تبع أبا عبيدة (ت ٢١٠هـ) في تفسيره وارتضاه<sup>(١)</sup>، كما في الصحيح، فقد قال عند سورة الأنعام: «(الصُّور) جماعة: صُورَةٌ، كقوله: سُورَةٌ وَسُورٌ» اهـ.<sup>(٢)</sup>

من وافق من السلف على تفسير الصُّور بالصُّور ووجه ذلك:

وقد نُقِلَ عن الحسن (ت ١١٠هـ)<sup>(٣)</sup>، وقتادة (ت ١١٧هـ) تفسير الصُّور

بالصُّور<sup>(٤)</sup>، فعلى أي وجه بنينا ذلك التفسير؟

الظاهر - والله أعلم - أنه بنينا تفسيرهما على قراءتهما بفتح الواو: (الصُّور)<sup>(٥)</sup>.

موقف بعض العلماء من تفسير الصُّور بالصُّور :

وقد وقف بعض العلماء من تفسير الصُّور بالصُّور موقف الإنكار والتشريب

على قائله.

وانصب الإنكار على أبي عبيدة، واتهم بتحريف الكلم عن مواضعه،

والتحريف لكلام العرب عن صيغته، وإنكار القرن.

---

(١) يلاحظ أن البخاري يحمل معنى الصُّور الوارد في الآية بمعنى الصورة؛ لما ذكرت لك من التعليل اللغوي، وأما في غير الآيات فقد نُقِلَ عن مجاهد (ت ١٠٤) أن الصور كهيئة البوق. وذلك في كتاب الرقائق، باب نفخ الصور. انظر: صحيح البخاري (مع الفتح) ٤١١/١١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب التفسير، تفسير سورة الأنعام: ١٣٦/٨.

(٣) نص على تفسير الحسن البغوي في تفسيره: ١٥٧/٧، وقال ابن حجر: «وذكر عن الحسن البصري أنه قرأها بفتح الواو جمع: صُورَةٌ، وتأوله على أن المراد النفخ في الأجساد». انظر: فتح الباري ٣٦٧/١١.

(٤) نقل تفسير قتادة ابن أبي حاتم ٢٠٩/١١، والسيوطي في الدر المنثور: ٨٢/٤، وابن الجوزي في زاد المسير: ٦٩/٣.

(٥) ذكر قراءته: ابن عطية في المحرر الوجيز ١٤/١٠٤، والألوسي في روح المعاني: ١٩١/٧.

• ومن تبنى هذا الموقف أبو الهيثم النحوي (ت ٢٢٦ هـ) فقد قال: « وكان أبا عبيدة أراد أن يؤيد قوله في الصُّور أنه جمع صُورَة، فأخطأ في الصُّور والسُّور، وحرّف كلام العرب عن صيغته، وأدخل فيه ما ليس منه؛ خذلانا من الله لتكذيبه بأن الصُّورَ قرن خلقه الله للنفخ فيه حتى يميت الخلق أجمعين بالنفخة الأولى، ثم يُحييهم بالنفخة الثانية، والله حسيبه» (١).

وقال في موضع آخر: « اعترض قوم فأنكروا أن يكون الصُّور قرناً، كما أنكروا العرش والميزان والصراط، وادَّعوا أن الصُّور جمع: الصُّورَة، كما أن الصُّوف جمع: الصُّوفَة، والثُّوم جمع: الثُّومَة، ورووا ذلك عن أبي عبيدة.

قال أبو الهيثم (ت ٢٢٦ هـ): وهذا خطأ فاحش، وتحريف لكلم الله عن مواضعها، لأن الله جل وعز قال: ﴿ وَصُورُهُمْ فَأَحْسَنَ صُورَهُمْ ﴾ [التغابن: ٣] بفتح الواو. ولا نعلم أحداً من القراء قرأها: (فأحسن صُوركم)، وكذلك قال تعالى: ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ﴾ [الكهف: ٩٩ وغيرها] فمن قرأها (ونُفخ في الصُّور)، أو قرأ: (فأحسن صُوركم) فقد افترى الكذب، وبدّل كتاب الله، وكان أبو عبيدة صاحب أخبار وغريب، ولم يكن له معرفة بالنحو» اهـ. (٢)

(١) نقلاً من تهذيب اللغة: ٤ / ٣١٤ .

(٢) المصدر السابق: ٤ / ٢٢٠ .

• وقد صَوَّب الأزهري (ت ٣٧٠هـ) صاحب تهذيب اللغة ما احتج به أبو الهيثم فقال معقبا: «قد احتجَّ أبو الهيثم فأحسن الاحتجاج، ولا يجوز عندي غير ما ذهب إليه، وهو قول أهل السنة والجماعة»<sup>(١)</sup>.

ومن رد تفسير أبي عبيدة النحاس (ت ٣٣٨هـ) فقد عدَّ تفسير الصُّور بالصُّور غلطا عند أهل التفسير واللغة فقال: «وهذا غلط عند أهل التفسير واللغة»<sup>(٢)</sup>. وقال في موضع آخر: «قال أبو جعفر: الذي قاله أبو عبيدة لا يعرفه أهل التفسير، ولا أهل اللغة»<sup>(٣)</sup>.

وقد دعاه ذلك إلى نفي القراءة بفتح الواو فقال: «ولم يقرأ أحد "ونفخ في الصُّور"»<sup>(٤)</sup>.

وقد تعقبه ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) فأثبتها قراءة فقال: «وسبق النحاس فقال ليست بقراءة، وأثبتها أبو البقاء العكبري قراءة في كتابه إعراب الشواذ»<sup>(٥)</sup>.<sup>(٦)</sup> وقد وصف بعض العلماء رد أبي الهيثم وغيره على أبي عبيدة بالمبالغة فقال ابن حجر: «وبالغ النحاس وغيره في الرد على التأويل»<sup>(٧)</sup>.

(١) المصدر السابق. وله بقية في الرد على أبي عبيدة متعلقا بتصريف: صُور، وسُور، وبيان عدم اتفاقهما.

(٢) معاني القرآن للنحاس: ٤ / ٤٨٦.

(٣) المصدر السابق: ٥ / ٥٠٣.

(٤) المصدر السابق: ٦ / ١٩٢.

(٥) انظر: ١ / ٤٨٨.

(٦) فتح الباري لابن حجر: ٨ / ٢٨٩.

(٧) المصدر السابق: ١١ / ٣٦٧.



وقال السمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ): «ولا ينبغي أن ينسب ذلك إلى هذه الغاية التي ذكرها أبو الهيثم»<sup>(١)</sup>.

• وقد عد صاحب كتاب "الأقوال الشاذة في التفسير"<sup>(٢)</sup> تفسير أبي عبيدة قولاً شاذاً، عمدته الدلالة اللغوية التي لم تستقم، مع مخالفتها للسياق، وصریح السنة، وأجاب عن قراءة الحسن على فرض صحتها بأنها من الشواذ. ومن خلال النظر فيما قاله المفسرون فيمكن تلخيص موقفهم من تفسير معنى الصُّور على النحو التالي:

١- موقف المرجح لمعنى: (القرن) في جميع المواضع، وهم جمهور المفسرين. وقد تقدم الإشارة إلى ذلك.

ودليل ترجيحهم السنة النبوية، وهو ترجيح مبني على القراءة المتواترة فقط.

٢- موقف المرجح لمعنى القرن، وجعل معنى الصُّورَة محتملاً في المواضع التي فيها نفخة البعث، وأن موضع ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨] فلا يتصور فيه معنى الصُّورَة.

فقد قال ابن عطية (ت ٥٤٢هـ): «و(الصُّور) القرن، ولا يتصور هنا غير هذا<sup>(٣)</sup>، ومن يقول: (الصُّور) جمع: صُورَة، فإنما يتوجه قوله في نفخة البعث.

(١) الدر المصون في علم الكتاب المكنون: ٤/ ٦٩٤.

(٢) انظر: الأقوال الشاذة في التفسير للدكتور الدهش ص ١٢٣، ١٢٤.

(٣) والعلّة: أن الله أعاد الضمير في قوله: ﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى﴾ إلى المذكر (القرن)، ولم يقل (فيها)، أو (فيهن). انظر: معاني القرآن للنحاس ٤/ ٤٨٦، وزاد المسير: ٣/ ٦٩.

وقرأ قتادة (ت ١١٧هـ): (في الصُّور) بفتح الواو، وهي جمع صُورَة<sup>(١)</sup>. وموقف ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) مبني على اطلاعه بما في الكلمة من قراءات شاذة فوقف ذلك الموقف.

٣- موقف المرجح لمعنى: (النفخ في الأرواح). وقد تقدم ذكر أسمائهم. وترجيحهم مبني على القراءة الشاذة.

٤- موقف المتردد فمرة ذكر القولين دون ترجيح، ومرة ألمح إلى ترجيح معنى الصورة: ومن هؤلاء الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) فقد قال في موضع سورة يس ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَى رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ﴾ [يس:٥١]: «قرئ: (الصُّور) بسكون الواو، وهو القرن، أو جمع صُورَة<sup>(٢)</sup>».

وفي موضع (طه) ألمح إلى اختيار معنى الصُّورَة فقال عند قوله: ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا﴾ [١٠٢]: «وقرئ: (في الصُّور) بفتح الواو جمع: صُورَة، وفي: الصُّور قولان أحدهما: أنه بمعنى: الصُّور وهذه القراءة تدل عليه. والثاني: أنه القرن<sup>(٣)</sup>» وقال عند قوله: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون:١٠١]: «والصُّور بفتح الواو عن الحسن. والصُّور بالكسر والفتح<sup>(٤)</sup> عن أبي رزين، وهذا دليل لمن فسر الصُّور بجمع الصُّورَة<sup>(٥)</sup>».

(١) المحرر الوجيز: ٥ / ٤٨٨ .

(٢) الكشف: ٥ / ٤٣٩ .

(٣) الكشف: ٤ / ١٧٢ .

(٤) قال الجوهري في الصحاح: ٢ / ٤٠٧: «والصُّورُ بكسر الصاد: لغة في الصُّور جمع: صُورَة» .

(٥) الكشف: ٤ / ٣٦٨ .

٥- موقف المتوقف في تعيين المراد به : وممن وقف هذا الموقف : محمد بن السائب الكلبي (ت ١٤٦ هـ) ، وأبو زكريا الفراء (ت ٢٠٧ هـ) .

فقد نقل الفراء ، وغيره عن الكلبي أنه قال : « لا أدري ما الصُّور »<sup>(١)</sup> .  
وأما الفراء فقد قال : « ويقال: إن الصُّور قَرْن، ويقال: هو جمع للصُّور ينفخ في الصور في الموتى ، والله أعلم بصواب ذلك »<sup>(٢)</sup> .

٦- موقف الجامع بين القولين : فقد جعل ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) الاختلاف في تفسير الصُّور اختلاف تنوع فجمع بين القولين بجمع نفيس فقال : « قوله: باب نفخ الصُّور تكرر ذكره في القرآن ... وهو بضم المهملة وسكون الواو ، وثبت كذلك في القراءات المشهورة والأحاديث ، وذكر عن الحسن البصري أنه قرأها بفتح الواو جمع: صُورَة ، وتأوله على أن المراد النفخ في الأجساد ... فيستوي معنى القراءتين .

وحكى مثله الطبري عن قوم ، وزاد كالصُّوف جمع: صُوفَة . قالوا: والمراد النفخ في الصُّور - وهي الأجساد - لتعاد فيها الأرواح، كما قال تعالى: ﴿ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي ﴾ [الحجر: ٢٩] ، وتَعَقَّبَ قولَه جَمْعُ بَأَن هَذِهِ أَسْمَاءُ أَجْناسٍ لا جَموع . وبالغ النحاس وغيره في الرد على التأويل .

وقال الأزهري: إنه خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة. قلت: وقد أخرج أبو الشيخ في كتاب العظمة<sup>(٣)</sup> من طريق وهب بن منبه من قوله قال: "خلق الله الصُّور

(١) معاني القرآن للفراء : ٤ / ١٢٣ .

(٢) المصدر السابق: ٢ / ١٤ .

(٣) انظر: العظمة لأبي الشيخ: ٣ / ٨٤١ .

من لؤلؤة بيضاء في صفاء الزجاج ، ثم قال للعرش خذ الصُّور فتعلق به ، ثم قال: كن فكان إسرافيل ، فأمره أن يأخذ الصُّور فأخذه ، وبه ثقب بعدد كل روح مخلوقة ونفس منفوسة - فذكر الحديث - وفيه ثم تجمع الأرواح كلها في الصُّور ، ثم يأمر الله إسرافيل فينفخ فيه ، فتدخل كل روح في جسدها" .

فعلى هذا فالنفخ يقع في الصُّور أولاً ؛ ليصل النفخ بالروح إلى الصُّور - وهي الأجساد - فإضافة النفخ إلى الصُّور الذي هو القرن حقيقة ، وإلى الصُّور التي هي الأجساد مجازاً اهـ. <sup>(١)</sup>

ومن خلال ما سبق فيحسن تلخيص أهم النتائج على النحو التالي:

- ١ - تفسير الصُّور بالصُّور مبني إما على دلالة لغوية ، أو قراءتين شاذتين مروية .
- ٢ - من فسر الصُّور بالصُّور اعتماداً على اللغة فقط فتفسيره مردود . ومن فسرهما بناءً على القراءة الشاذة فتفسيره سائغ معتبر مقبول .
- ٣ - اعتمد أبو عبيدة الدلالة اللغوية ، وارتضاها البخاري ، واعتمد الآخرون على القراءة الشاذة .
- ٤ - الدلالة اللغوية التي اعتمدها أبو عبيدة معترض عليها من قبل العلماء .
- ٥ - منهج أبي عبيدة اعتماد اللغة في التفسير دون النظر إلى المصادر الأخرى .
- ٦ - يعمل بالقراءة الشاذة الثابتة ما لم تناقض القراءة متواترة . وقد تبين عدم مناقضتها للمتواترة .

(١) فتح الباري: ١١ / ٣٦٧ .

٧- الأولى توجيه أقوال السلف ، وحملها على أحسن المحامل ما استطاع المفسر

لذلك سبيلا .

٨- الذي يترجح في نظري -والله أعلم- الجمع بين القراءتين بما جمع به ابن

حجر ، إلا في موضع الزمر فيرجح معنى (القرن). وقد سبق بيان تعليل استثناء

موضع الزمر بما نقلته عن ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) رحمه الله تعالى .

## الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:  
فيحسن في ختام هذا البحث المتواضع أن أختتم بأهم النتائج والتوصيات التي  
توصلت إليها:

- ١- للقراءة الشاذة إطلاق عام وخاص، فأما العام فكل ما خرج عن العشرة،  
وأما الخاص فهي ما كان مقروءاً به، ثم فقد التواتر.
- ٢- القراءة الشاذة يجمعها فقدان التواتر، ثم هي بعد ذلك على أنواع منها:  
وافق الرسم، والعربية، ومنها: ما خالف الرسم، ووافق العربية، ومنها: ما  
خالف الرسم، والعربية، ومنها: ما وافق الرسم، وخالف العربية، ومنها ما  
صح سنده، ومنها ما لم يصح سنده.
- ٣- شذوذ القراءة لا يعني إلا سقوط القراءة بها تعبداً.
- ٤- للقراءة الشاذة منزلتها من حيث الأحكام، والمعنى التفسيري، واللغة.
- ٥- القراءة الشاذة تعتبر مصدراً من مصادر التفسير.
- ٦- الأصل عدم تعارض القراءة الشاذة مع المتواترة، فإن وجد التعارض  
بينهما فيحكم على القراءة الشاذة بالبطلان.
- ٧- قد يفسر السلف بتفسير مستغرب، ويكون تفسيره مبنيًا على قراءة شاذة.
- ٨- من فوائد القراءة الشاذة الترجيح بين الأقوال المحتملة.
- ٩- ومن آثارها: إضافتها لمعان جديدة ليست في المتواترة.

ومن التوصيات:

- ١- يحسن استقراء التفاسير التي بنيت على قراءات متواترة وشاذة في جميع القرآن الكريم .
- ٢- كما يحسن استقراء القراءات الشاذة التي أضافت معنى جديدا على المتواترة في جميع القرآن.
- ٣- أوصي كل مشتغل بالتفسير العناية بالقراءات الشاذة ؛ لما لها من إضافات مفيدة في التفسير.

## ثبت المصادر

- القرآن الكريم<sup>(١)</sup> .
- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر = منتهى الأمانى والمسرات للشيخ أحمد بن محمد البنا، تحقيق د. شعبان محمد إسماعيل ، عالم الكتب ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ .
- الإتقان في علوم القرآن . لعبد الرحمن بن الكمال الشهير بجلال الدين السيوطي ، الناشر: مكتبة نزار الباز ، الطبعة الأولى ١٤١٧ .
- إتمام الدراية لقراء النقاية لعبد الرحمن بن الكمال الشهير بجلال الدين السيوطي ، تحقيق: إبراهيم العجوز ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ .
- إعراب القراءات الشواذ لعبد الله بن الحسين أبي البقاء العكبري . تحقيق: محمد عزوز . عالم الكتب ، الطبعة الأولى ١٤١٧ .
- الاستذكار للحافظ يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النَمَرِيّ الأندلسي ابن عبد البر ، تحقيق : سالم محمد عطا ، ومحمد على معوض ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢١ .
- أصول السرخسي لمحمد بن أحمد بن أبي بكر ، دار المعرفة ، الطبعة ( بدون ) .
- الأقوال الشاذة في التفسير: نشأتها وأسبابها وآثارها. للدكتور: عبد الرحمن بن صالح الدهش. سلسلة إصدارات الحكمة . الطبعة الأولى ١٤٢٥ .
- إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز للإمام محمد بن خليل القباقي ، تحقيق: أحمد شكري ، مطبعة دار عمان ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ .

---

(١) برواية حفص عن عاصم ، طبع مجمع الملك فهد بالمدينة النبوية، وأرقام الآيات فيه على عد الكوفيين (٦٢٣٦) آية.



- البحر المحيط لعلّي بن محمد بن العباس التوحيدي البغدادي ، أبو حيان . تحقيق : زكريا النونني وأحمد الجمل ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ .
- البرهان في أصول الفقه لعبد الملك الجويني أبي المعالي ، تحقيق : عبد العظيم الذيب ، دار الوفاء ، الطبعة الرابعة ١٤١٨ .
- تاج العروس مرتضى الزبيدي بن محمد بن محمد بن محمد ، تحقيق : مجموعة من المحققين ، دار الهداية ، الطبعة (بدون) .
- التحرير والتنوير للشيخ محمد الطاهر بن عاشور . دار التونسية ، طبع عام ١٩٨٤ م .
- تفسير ابن أبي حاتم ، لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي تحقيق : أسعد محمد الطيب ، المكتبة العصرية - صيدا . الطبعة (بدون) .
- تفسير القرآن العظيم = تفسير ابن كثير لإسحاق بن عمر بن كثير القرشي ، دار التراث ، ط (بدون) .
- تفسير اللباب في علوم الكتاب لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي ، تحقيق : عادل أحمد ، وعلي محمد معوض ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٩ .
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد للحافظ يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمرّي الأندلسي ابن عبد البر . تحقيق سعيد أحمد إعراب ، توزيع دار المكتبة التجارية بمكة ، طبع عام ١٤٠٩ .
- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي الشافعي ، تحقيق : محمد عوض ، دار إحياء التراث ، الطبعة الأولى ٢٠٠١ م .
- جامع البيان عن تأويل القرآن = تفسير الطبري لمحمد بن جرير بن رستم الطبري ، بتحقيق : محمود وأحمد شاكر (من الفاتحة - إبراهيم) ، دار المعارف بمصر ، الطبعة (بدون) . والطبعة الثانية (الحجر - الناس) طبعة مصطفى الحلبي ، الطبعة الثالثة ١٣٨٨ .

- جامع البيان في القراءات السبع المشهورة لعثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر أبي عمرو الداني . تحقيق: محمد الجزائري ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ٢٠٠٥ م . الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (مع الفتح) لمحمد بن إساعيل البخاري ، المكتبة السلفية، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ .
- الجامع لأحكام القرآن لمحمد بن أحمد القرطبي . دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٩ .
- جمع الجوامع مع حاشية حسن العطار لعبد الوهاب بن أبي الحسن علي السبكي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٠ .
- جبهة اللغة لمحمد بن حسن بن دريد، تحقيق: رمزي بعلبكي، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى ١٩٨٧ م .
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون لأحمد بن يوسف بن محمد بن مسعود السمين الحلبي . تحقيق: د . أحمد الخراط . دار القلم ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ .
- رسم المصحف دراسة لغوية تاريخية للدكتور غانم قدوري الحمد . منشورات: اللجنة الوطنية بمطلع القرن الخامس عشر الهجري بغداد . الطبعة الأولى ١٤٠٢ .
- روح المعاني لمحمود شهاب الدين أبو الثناء بن عبد الله بن محمود الألويسي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة (بدون) .
- روضة الناظر لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، تحقيق: عبد العزيز السعيد ، طبع جامعة الإمام محمد ابن سعود الطبعة الثانية ١٣٩٩ .
- زاد المسير في علم التفسير لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ .
- سنن الترمذي (مع تحفة الأحوذى) لمحمد بن عيسى الترمذي، دار الكتب العلمية، الطبعة (بدون).
- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح لسعد الدين التفتازاني ، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية ، طبع عام ١٤١٦ .

- شواذ القراءات لمحمد بن أبي نصر بن عبد الله الكرمانى ، تحقيق : شمران العجلي ، مؤسسة البلاغ بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ .
- الصحاح للإمام الجوهري . تحقيق: إميل يعقوب ، ومحمد طريقي . منشورات دار الكتب العلمية. توزيع مكتبة عباس الباز ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ .
- صحيح سنن ابن ماجة لمحمد بن ناصر الدين الألباني، مكتب التربية، الطبعة الأولى ١٤٠٩ .
- صحيح سنن الترمذي لمحمد بن ناصر الدين الألباني، مكتب التربية ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ .
- صحيح مسلم (بشرح النووي) للإمام مسلم بن الحجاج . المطبعة المصرية بالأزهر ، الطبعة الأولى ١٣٤٧ .
- العظمة لعبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني أبو محمد الشيخ . تحقيق : رضاه الله ابن محمد إدريس المباركفوري . الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ . الناشر : دار العاصمة - الرياض .
- العين للخليل بن أحمد الفراهيدي ، تحقيق: مهدي المخزومي ، وإبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال ، الطبعة (بدون) .
- غاية النهاية في طبقات القراء لمحمد بن محمد الشهرير بابن الجزري. نشره: ج برجستراير، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤١٢ .
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير للشوكاني ، عالم الكتب ، الطبعة (بدون).
- فتح الوصيد في شرح القصيد لعلي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي ، تحقيق: مولاي الطاهري ، مكتبة الرشد الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٣ .
- القراءات القرآنية: تاريخ وتعريف للدكتور عبد الهادي الفضلي . مكتبة دار المجمع العلمي بجدة، الطبعة الأولى ١٣٩٩ .
- القراءات وأثرها في التفسير والأحكام للدكتور: محمد بن عمر بازمول . دار الهجرة ، الطبعة الأولى ١٤١٧ .
- الكشاف عن حقائق التنزيل لمحمود بن عمر الزمخشري، مكتبة المعارف الرياض، الطبعة (بدون).

- الكشف والبيان في تفسير القرآن لأحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي ، تحقيق: أبو محمد بن عاشور ، دار إحياء التراث العربي - لبنان طبعة ١٤٢٢ .
- الكليات لأيوب بن موسى الحسيني الكفوي، حققه: عدنان درويش ، ومحمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثالثة ١٤١٣ .
- لسان العرب لمحمد بن مكرم الأنصاري الرُّوَيْفَعِي الإفريقي ابن منظور المصري . دار الفكر ، الطبعة الأولى ١٤١٠ .
- المبسوط لمحمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي ، دار المعرفة بيروت ، الطبعة (بدون) .
- المبهج في القراءات الثمان وقراءة الأعمش لعبد الله المعروف بسبب الخياط . رسالة دكتوراه (غير منشورة) مقدمة من جامعة أم القرى ، كلية اللغة العربية . تحقيق : وفاء عبد الله قزمار .
- المحكم والمحيط الأعظم لعلي بن سيدة ، تحقيق: عبد الحميد هندأوي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ٢٠٠٠ م .
- مجاز القرآن لمعمر بن المثنى ، أبي عبيدة التميمي ، حققه: محمد فؤاد سزكين ، مكتبة الخانجي بالقاهرة ، الطبعة (بدون) .
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية لأحمد بن عبد الحلیم بن تيمية . جمع وترتيب عبد الرحمن ابن قاسم ، الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين ، الطبعة (بدون) .
- جامع المسائل لأحمد بن عبد الحلیم بن تيمية . (خمس مجلدات) ، جمع: محمد عزيز شمس ، من منشورات دار عالم الفوائد ، الطبعة الأولى ١٤٢٨ .
- المستصفى في علم الأصول لمحمد بن أحمد الطوسي الغزالي ، تحقيق: محمد عبد السلام ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٣
- المحتسب في تبين وجود القراءات والإيضاح عنها لعثمان ابن جني ، تحقيق: علي النجدي ، وعبد الحلیم النجار ، وعبد الفتاح شلبي ، دار سزكين ، الطبعة الثانية ١٤٠٦ .
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لعبد الحق بن عطية الأندلسي ، تحقيق: المجلس العلمي بفاس ، ١٤١٣ .

- المحلى لعلي بن أحمد بن حزم الظاهري ، المحقق: لجنة إحياء التراث ، دار الآفاق الجديدة بيروت ، الطبعة (بدون).
- مختصر شواذ القراءة للحسين بن احمد خالويه، أخرجه : آثر جفري ، عالم الكتب ، الطبعة (بدون).
- المسند للإمام أحمد بن حنبل ، بإشراف : عبد المحسن التركي ، الطبعة الأولى ١٤١٩ .
- مصطلح الإشارات في القراءات الزوائد المروية عن الثقات لعلي بن عثمان ابن القاصح (رسالة دكتوراه غير منشورة من جامعة أم القرى ، كلية الدعوة ) تحقيق: عبد الله السليمانى .
- معاني القرآن وإعرابه لإبراهيم بن السري بن سهل الزجاج ، تحقيق: عبد الجليل شلبي، عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٨ .
- معاني القرآن ليحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء ، تحقيق : أحمد نجاتي ، ومحمد النجار ، دار السرور ، الطبعة (بدون) .
- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي . تحقيق د.بشار عواد ومن معه ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ١٤٠٨ .
- المغني لعبد الله بن قدامة. تصحيح د. محمد خليل هراس ، مطبعة الإمام، الطبعة الثالثة (بدون).
- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير لفخر الدين محمد بن عمر الرازي ، دار الكتب العلمية، الأولى ١٤١١ .
- مفردات ألفاظ القرآن للحسين بن محمد الراغب الأصفهاني ، تحقيق: صفوان عدنان داوودي ، دار القلم ، الطبعة الثانية ١٤١٨ .
- منجد المقرئين ومرشد الطالبين لمحمد بن محمد الشهير بابن الجزري.. تحقيق : علي بن محمد العمران ، دار عالم الفوائد ، الطبعة الأولى ١٤١٩ .
- النشر في القراءات العشر لمحمد بن محمد الشهير بابن الجزري. دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة (بدون).

فهرس الموضوعات

١٣	..... الملخص
١٤	..... مقدمة
<b>الفصل الأول: مقدمات عن القراءات الشاذة</b>	
٢١	..... المبحث الأول: تعريف القراءة الشاذة لغة واصطلاحاً وبيان ضوابطها
٢٧	..... المبحث الثاني: أشهر رواة القراءات الشاذة
٣٠	..... المبحث الثالث: حكم الاحتجاج بالقراءة الشاذة من حيث الأحكام والتفسير
<b>الفصل الثاني: نماذج من أثر القراءات الشاذة في التفسير</b>	
٣٤	..... تمهيد: في أنواع الاختلاف بين القراءات الشاذة
٣٥	..... المبحث الأول: ما أضافته القراءات الشاذة من معان جديدة على المتواترة
٣٥	..... المثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَيُثَبِّدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ (٢٤)
٣٧	..... المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ يُطْعِمُهُ وَلَا يَطْعَمُهُ﴾
٣٨	..... المبحث الثاني: ترجيح القراءة الشاذة لأحد المعاني المحتملة في القراءة المتواترة
٣٨	..... المثال الأول: قوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ﴾ (٣٣)
٤٠	..... المثال الثاني: قال تعالى: ﴿أَلَيْسَ لَمْ يَخْلُقْ مِثْلَهَا فِي الْبَلَدِ﴾ (٨)
٤٢	..... المبحث الثالث: تفسير السلف المبني على قراءة شاذة
٤٣	..... المثال الأول: قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ (١٧)
٤٧	..... المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿وَلَهُ الْمَلَكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾ (٧٣)
٥٧	..... الخاتمة
٥٩	..... ثبت المصادر
٦٥	..... فهرس الموضوعات

# السنن الإلهية

## حقيقتها وإدراكها في ضوء القرآن الكريم

أ.د. ذو الكفل بن الحاج محمد يوسف بن الحاج إسماعيل\*

الأستاذ بقسم القرآن والحديث بأكاديمية الدراسات الإسلامية - جامعة ملابا، كوالالمبور - ماليزيا

\* من مواليد عام ١٣٨٣هـ / ١٩٦٣م بمدينة كوتا بهارو بماليزيا.

• تخرج من كلية أصول الدين بجامعة ملابا بمدينة كوالالمبور عام ١٤٠٨هـ، ثم نال شهادة الماجستير من قسم القرآن والحديث بكلية الشريعة بالجامعة الأردنية عام ١٤١٤هـ بأطروحتة: "في مناسبات سور القرآن الكريم"، كما نال شهادة الدكتوراه من جامعة ويلز البريطانية عام ١٤٢٢هـ بأطروحتة: "الصنهاجي ومناهجه في تفسير القرآن الكريم".

• من كتبه وبحوثه المحكمة المنشورة: "مفتاح التعامل مع القرآن الكريم"، "تفسير آيات الأحكام"، و"تفسير سورة الواقعة"، "تكملة تفسير القرآن الحكيم للمؤلف الشيخ الحاج مصطفى عبد الرحمن".

• البريد الإلكتروني : [zulkiyli@yahoo.com](mailto:zulkiyli@yahoo.com)

### الملخص

يتناول هذا البحث بالدراسة والتحليل موضوع السنن الإلهية؛ فبين حقيقتها، ومعانيها كما وردت في آيات القرآن الكريم، مع بيان أهمية إدراك السنن الإلهية في الكون، ومصادر الكشف عنها، وتحديد خصائصها التي تعين على معرفتها والكشف عنها ، فضلا عن بيان آثار تلك السنن على الأفراد والمجتمعات. ولتحديد تلك العناصر ومعالجتها، فقد جاء البحث في مقدمة ومبحثين وخاتمة. تضمّن المبحث الأول تعريف السنة لغة، ومعانيها في آيات القرآن الكريم، وتناول المبحث الثاني أهمية إدراك السنن الإلهية، ومصادر الكشف عنها وخصائصها، وأخيرا كانت الخاتمة بما تضمنته من نتائج البحث



### المقدمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبأمره تسير الأمور إلى أحسن المآلات ،  
ووفق سننه في أرضه تقدر المصائر والغايات، وأصلي وأسلم على من بعثه الله معلماً  
وهادياً للخلق أجمعين، وبعد:

فإن التأمل في سنن الله في الكون والتدبر فيها يدعو المسلم إلى حسن الاستفادة  
منها في تجبّب غضب الله ونزول عقابه، وفيه حفظ كيان الأمة من الاضطراب  
والفناء فضلاً عن رفعة شأنها، ودوام عزّها وكرامتها، وفيه اعتبار بمصائر السابقين  
لمعصيتهم وكبائرهم، وما حاق بهم من السقوط والفناء لمخالفتهم سنن الله الثابتة  
التي لا تتبدّل ولا تتغيّر.

وإن إدراك السنن الإلهية يقود إلى اليقين بأنّ للعالم الإنساني نظاماً ثابتاً، وسنناً  
محدّدة، وفقه تلك السنن يقود إلى الإيثار بوجود غاية من وراء خلق هذا الكون  
وتسخيره للإنسان، وتبرز أهمية إدراك السنن الإلهية في حركة المجتمع في الاعتبار  
بمصائر السابقين؛ مما يؤدي إلى الحركة باطمئنان واتزان في الحياة، مع إدراك أهمية العلم  
بالمعروف والمنكر، وإحياء فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والعمل بها.

والفقه بالسنن الإلهية يعطي القدرة على التساير مع إرادة الله في أرضه،  
والتعايش فيها، وحسن القيام بأمانة الاستخلاف فيها وعمارتها؛ وذلك باستقراء  
السنن الإلهية وحسن فقهها.

## المبحث الأول

### تعريف السنّة لغة، ومعانيها في القرآن الكريم

#### معنى السنّة لغة:

جاء في معجم مقاييس اللّغة: السين والنون أصل واحد مطرد، وهو جريان الشيء واطراده في سهولة، والأصل قولهم: سنّنت الماء على وجهي أسنّه سنّاً، إذا أرسلته إرسالاً. ومنه اشتقت السنّة بمعنى السيرة، وسنّة رسول الله ﷺ أي: سيرته، وإنما سميت بذلك لأنها تجري جرياً. ومن ذلك قولهم: امض على سنّتك وسنّتك أي وجهك. وجاءت الريح سنّائين: إذا جاءت على طريقة واحدة<sup>(١)</sup>.

أما ابن منظور فيقول<sup>(٢)</sup>: « سنة الله: أحكامه وأمره ونهيه، سنّها الله للناس أي بينها، وسن الله سنة أي بين طريقاً قوياً، قال الله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾ [الأحزاب: ٣٨] ، أي سن الله ذلك في الذين نافقوا الأنبياء وأرجفوا بهم أن يقتلوا أينما ثقفوا. وفي التنزيل: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةٌ الْأَوَّلِينَ﴾ [الكهف: ٥٥]. وفي المفردات للراغب الأصفهاني: « السنن جمع سنّة، وسنّة الوجه طريقته، وسنّة النبي ﷺ طريقته التي كان يتحرّاهما،

(١) ابن فارس، أحمد: معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط: عبد السلام هارون، (بيروت: دار الجليل، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م)، ٣/ ٦٠-٦١.

(٢) ابن منظور، محمد بن مكرم: لسان العرب، (بيروت: دار صادر، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م)، ١٣/ ٢٢٥-٢٢٦.

وسنة الله تعالى قد تقال لطريقة حكمته وطريقة طاعته نحو ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ يَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الفتح: ٢٣]، ﴿وَلَنْ يَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: ٤٣]، فتنبه أن فروع الشريعة وإن اختلفت صورها، فالغرض المقصود منها لا يختلف ولا يتبدل، وهو تطهير النفس وترشيحها للوصول إلى ثواب الله تعالى وجواره<sup>(١)</sup>. ومن المعاني السابقة نستطيع أن نقول إن معنى السنة اللغوي يفيد جريان الشيء أو الحكم أو التصرف على طريقة واحدة معتادة، ويمكن القول أن المعنى اللغوي لسنة الله يأتي على وجهين:

الأول: طريقة حكمة الله تعالى في مجازاته لخلقه؛ حيث تجري على وجه واحد من العدل والجزاء بجنس العمل.

الثاني: طريقة طاعة الخلق لله تعالى بمقتضى أمره ونهيه، وهي طريقة جارية في الأمم كلها؛ حيث إن أصولها ثابتة تقوم على توحيد الله تعالى، وإفراده بالعبودية. ونجد أن آيات القرآن الكريم التي وردت فيها سنة الله لا تخرج عن أحد هذين المعنيين كما ذكر أئمة التفسير.

### مفهوم السنة ومعانيها في القرآن الكريم

وردت لفظة "سنة" أو إحدى مشتقاتها ست عشرة مرة في إحدى عشرة آية من الكتاب العزيز. فوردت بلفظ (سنن، سنتنا، سنة الله، سنة الأولين، سنن الذين

(١) الأصفهاني، حسين بن محمد: المفردات في غريب القرآن، تحقيق وضبط: محمد سيد كيلاني، (بيروت: دار المعرفة، د. ط. ت)، ص ٢٤٥.

من قبلكم، سنة من قد أرسلنا قبلك من رسلنا). ومن استقراء الآيات القرآنية الكريمة التي وردت فيها كلمة السنة أو إحدى مشتقاتها من حيث المعنى المراد منها، يمكن تقسيم السنّة إلى قسمين:

**القسم الأول:** سنة الأنبياء السابقين وشرائعهم ومناهجهم، وسنة الصالحين

من الأمم السابقة في التحليل والتحريم، وقد ورد هذا المعنى في الآيتين الآتيتين:

١. قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ

وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء: ٢٦]. يقول الإمام الطبري في تأويل هذه

الآية ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾: «وليسددكم سنن الذين من قبلكم:

يعني سبل من قبلكم من أهل الإيثار بالله وأنبيائه ومناهجهم فيما حرم عليكم من

نكاح الأمهات...»<sup>(١)</sup>، ويقول ابن كثير: ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾

يعني طرائقهم الحميدة، واتباع شرائعها التي يجبها ويرضاها»<sup>(٢)</sup>.

٢. قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا

مِنْ قَبْلٍ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨]. قال ابن كثير في تفسير هذه الآية:

«سنة الله في الذين خلوا من قبل أي هذا حكم الله تعالى في الأنبياء قبله، لم يكن

(١) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٩٩٧م)، ٤/١٠٠.

(٢) ابن كثير، إسماعيل: تفسير القرآن العظيم، صحح بإشراف فضيلة الشيخ خليل الميس، (بيروت: دار القلم، ط ٢، د. ت)، ١/٤٨٠.

السُّنن الإلهية: حقيقتها وإدراكها في ضوء القرآن الكريم أ.د. ذو الكفل محمد يوسف  
ليأمرهم بشيء وعليهم في ذلك حرج»<sup>(١)</sup>. وفي فتح القدير: "سنة الله في الذين خلوا  
من قبل أي إن هذا هو السنن الأقدم في الأنبياء والأمم الماضية أن ينالوا ما أحله الله  
لهم من أمر النكاح وغيره"<sup>(٢)</sup>.

القسم الثاني: سنة الله في إهلاك المكذبين ونصر رسله وأوليائه والمؤمنين، وقد  
ورد هذا المعنى في الآيات التسع المتبقية الواردة في القرآن الكريم.

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا  
كَيْفَ كَانَ عَنُقِبَةُ الْمَكْذِبِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٧]. ونلاحظ عند مراجعة تفسير الآيات  
الواردة في المعنى الثاني أن المفسرين قد أسهبوا في شرح معنى السنة وتعدد معانيها  
عند تفسيرهم لهذه الآية؛ وذلك جرياً على عاداتهم في تفسير الكلمة في المرة الأولى،  
ثم الإحالة عليها في حال تكرارها، فضلاً عن أنها وردت نكرة عامة "سنن" دون  
إضافة إلى أي شيء، قال تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا  
كَيْفَ كَانَ عَنُقِبَةُ الْمَكْذِبِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٧]، وقد اختلفت أقوال المفسرين واجتهاداتهم  
في تفسيرها، وفيما يأتي أهمها:

١. الوقائع<sup>(٣)</sup>، بمعنى أنها أحداث الأمم السابقة والأقوام السالفة، قال

(١) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ٣/ ٤٩٣.

(٢) الشوكاني، محمد بن علي: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، (بيروت: دار  
إحياء التراث العربي، د. ط. ت)، ٤/ ٢٨٥.

(٣) الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ١٠/ ١٤، البغوي، الحسين بن مسعود الفراء، معالم =

الطبري: «أي قد مضت مني وقائع نقمة في أهل التكذيب لرسلي، والشرك في عاد وشمود وقوم لوط وأصحاب مدين، فسيروا في الأرض تروا مثلات قد مضت فيهم»<sup>(١)</sup>.

٢. الشرائع والأديان<sup>(٢)</sup>، جاء في روح المعاني<sup>(٣)</sup>: «وقال عطاء: المراد بها الشرائع والأديان، فالمعنى قد مضت من قبلكم سنن وأديان نسخت»، وقد عقب الألوسي على هذا الرأي بقوله: «ولا يخفى أن الأول أنسب بالمقام»، والرأي الأول الذي ذكره هو أنها «وقائع الله في الأمم المكذبة أجراها الله على عادته».

٣. الطريقة المتبعة<sup>(٤)</sup>، قال البغوي: «والسنة هي: الطريقة المتبعة في الخير والشر، يقال: سنّ فلان سنة حسنة وسنة سيئة إذا عمل عملاً اقتدي به فيه من خير وشر»<sup>(٥)</sup>.

---

=التنزيل، إعداد وتحقيق: خالد عبد الرحمن العك، ومروان سوار، (بيروت: دار المعرفة، ط ١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م)، ٤٥/٣، الشوكاني: فتح القدير، ٣٨٣/١، البيضاوي، عبد الله بن عمر الشيرازي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (بيروت: دار الفكر، د. ط. ت)، ٩٥/٢، الألوسي، محمود: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ٤، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م)، ٦٥/٤.

(١) الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ٦٥/٤.

(٢) البغوي: معالم التنزيل، ٣٥٤/١، الألوسي: روح المعاني، ٦٥/٤.

(٣) الألوسي: روح المعاني، ٦٥/٤.

(٤) البغوي: معالم التنزيل، ٣٥٤/١، الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف: الجواهر الحسان في تفسير

القرآن، (بيروت: مؤسسة الأعظمي للمطبوعات، د. ط. ت)، ٣١٤/٢.

(٥) البغوي: معالم التنزيل، ٣٥٤/١.

٤. الطريقة المستقيمة<sup>(١)</sup>، قال القرطبي: « والسُّنن جمع سُنَّة وهي الطريقة المستقيمة، وفلان على السُّنَّة أي على طريق الاستواء، لا يميل إلى شيء من الأهواء، قال الهذلي:

فلا تجزعن من سنَّة أنت سرتها فأول راضٍ سنَّة من يسيرها»<sup>(٢)</sup>

٥. الإمام المتبع المؤتم به، جاء في تفسير الطبري عن قتادة: "وأما السنن فإنها جمع سنة، والسنة هي المثال المتبع والإمام المؤتم به، يقال منه سن فلان فينا سنة حسنة وسن سنة سيئة إذا عمل عملاً أتبع عليه من خير وشر، ومنه قول لبيد بن ربيعة:

من معشر سنت لهم أبأؤهم  
وقول سليمان بن قنة:

وإن الألى بالطف من آل هاشم  
تأسوا فسنوا للكرام التأسيا»<sup>(٣)</sup>

الآية الثانية: قوله تعالى في سورة الأنفال: ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ ﴾ [الأنفال: ٣٨] ، فقد فسرها الألويسي هنا بأنها "عادة الله الجارية في الذين تحزبوا على الأنبياء، عليهم الصلاة

(١) القرطبي، محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن، (بيروت: دار الفكر، د. ط، ١٩٩٣م)، ٢١٦/٤، الشوكاني: فتح القدير، ١/ ٣٨٣.

(٢) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ٢١٦/٤.

(٣) الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ١٠٠/٤، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ٢١٦/٤، الشوكاني: فتح القدير، ١/ ٣٨٤.

والسلام ، من نصر المؤمنين عليهم وخذلانهم وتدميرهم"<sup>(١)</sup>. أما بقية المفسرين فذكروا أنها سنة الله دون ذكر معنى محدد لها في هذا الموضوع.

الآية الثالثة: قوله تعالى في سورة الحجر: ﴿كَذَلِكَ نَسُكُّهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ ۝١٣﴾  
لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ ۖ وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ ﴿[الحجر: ١٣، ١٢]، ذكر المفسرون لها المعنيين الآتين:  
أ. الوقائع<sup>(٢)</sup>، جاء في تفسير الطبري عن قتادة: "وقد خلت سنة الأولين: وقائع  
الله فيمن خلا قبلكم من الأمم"<sup>(٣)</sup>.

ب. الطريقة<sup>(٤)</sup>، قال أبو السعود: «وقد خلت سنة الأولين: أي قد مضت  
طريقتهم التي سنها الله تعالى في إهلاكهم حين فعلوا ما فعلوا من التكذيب  
والاستهزاء»<sup>(٥)</sup>.

الآية الرابعة: قوله تعالى في سورة الإسراء: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفْرِزُونَكَ مِنَ  
الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذَا لَا يَلْبَثُونَ خِلفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ۝٧٦﴾<sup>(٦)</sup> سُنَّةً مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ  
مِنْ رُسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا ﴿[الإسراء: ٧٦، ٧٧] ، والخامسة: قوله تعالى في سورة  
الكهف: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةٌ

(١) الألوسي، محمد بن عبد الله: روح المعاني، (المكتبة الشاملة)، ٢٠٦/٩.

(٢) الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ١٠/١٤، البغوي: معالم التنزيل، ٤٥/٣.

(٣) الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ١٠/١٤.

(٤) أبو السعود، محمد بن محمد العمادي: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (المكتبة الشاملة)،

٧٠/٥، الشوكاني: فتح القدير، ١٢٣/٣، الألوسي: روح المعاني، ١٩/١٤.

(٥) أبو السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، ٧٠/٥.



الْأَوَّلِينَ أَوْ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ قُبُلًا ﴿ [الكهف: ٥٥] ، والسادسة: قوله تعالى في سورة الأحزاب: ﴿ مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخْدُوا وَقَتَلُوا تَفْتِيلًا ﴿٦١﴾ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٦٢﴾ [الأحزاب: ٦١-٦٢] ، والسابعة: قوله تعالى في سورة فاطر: ﴿ اسْتَكْبَارًا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٤٣﴾ [فاطر: ٤٣] ، والثامنة: قوله تعالى في سورة الفتح: ﴿ وَلَوْ قَاتَلَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا الْأَدْبَرُ لَمْ يَأْتِكُمْ وَلَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٢٣﴾ سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿ [الفتح: ٢٢-٢٣] ، وقد ذكر المفسرون معنى السنة في هذه الآيات بعبارات متقاربة، وهي: الطريقة والعادة<sup>(١)</sup>.

الآية التاسعة: قوله تعالى في سورة غافر: ﴿ فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسًا سُنَّتَ اللَّهُ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ ﴿ [غافر: ٨٥] ، قال ابن كثير: « أي هذا حكم الله في جميع من تاب عند معاينة العذاب أنه لا يُقبل<sup>(٢)</sup> ».

وبنظرة متفحصة شاملة إلى ما ذكره المفسرون من معنى السنة في القرآن الكريم، نجد أن أكثر المعاني انطباقاً على معظم الآيات هو: (الطريقة المتبعة والعادة

(١) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ٣٦٠/١٤، ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ٥٤/٣، ١٩٣/٤،

الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ٣/٢٦١، ٤/١٧٨، الشوكاني: فتح القدير، ٣/٢٤٨، ٥١/٥.

(٢) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ٤/٩٠.

الجارية)، خصوصاً بالنسبة للآيات التي تتحدث عن النظر في مصارع السابقين وأحوالهم، وما حل بهم من بأس الله نكالاً بما كسبت أيديهم، وهذا المعنى هو الأقرب إلى المعنى الذي ذكرته المعاجم العربية كما مرّ سابقاً، وهو المعنى الذي نقصده في هذا البحث.

أما المعاني الأخرى فإنها صحيحة في سياق بعض الآيات دون بعض، فالقول بأن "السنة" تعني "الأمة" يصدق على قوله تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٧] فيمكن تفسيرها بأنه قد مضت أمة مكذّبة حاق بها العذاب فانظروا في عاقبة تكذيبها، ولكن هذا المعنى لا ينطبق على بعض الآيات كقوله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ﴾ [الفتح: ٢٣]، أو ﴿سُنَّةَ الْأَوَّلِينَ﴾<sup>(١)</sup>، أو ﴿سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾ [الإسراء: ٧٧]، أو ﴿فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: ٤٣].

والقول بأنها الشرائع والأديان إنما يناسب تفسير الآيتين اللتين ذكرناهما في الحديث عن سنة الأنبياء السابقين وشرائعهم ومناهجهم، وسنة الصالحين من الأمم السابقة في التحليل والتحريم، بينما لا يناسب هذا المعنى أن يكون تفسيراً لبقية الآيات. ولعل تفسيرها بالقوانين الإلهية أو النواميس المودعة في الكون هو الأولى بالأخذ في تفسيرها في معظم المواضع التي وردت فيها السنن. وبذلك نخلص إلى أنّ سنة الله التي سيتمحور عليها الحديث في هذا البحث

(١) سورة الأنفال، الآية ٣٨، سورة الحجر، الآية ١٣، سورة الكهف، الآية ٥٥، سورة فاطر، الآية ٤٣.

إنها هي سنة الله بمعنى عاداته الجارية وطريقته المتبعة في معاملة عباده ومجازاتهم بالعدل، والتي يمكن أن يطلق عليها أنها قانون إلهي رباني، لا يتغير ولا يتبدل ولا يتحول بتغير الأمم والأزمان والأحوال وتبدلها وتحولها؛ لأن ثباتها نابع من عدل الله سبحانه وتعالى في ترتيب الجزاء على جنس العمل.

ونلاحظ في الآيات التي وردت فيها كلمة السنة أنها أضيفت في بعضها إلى الله، وفي بعضها إلى الرسل السابقين، وفي بعضها إلى الأولين، فهل هي سنة الله أو سنة الرسل أو سنة الأولين؟ هي سنة الله تعالى، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: ٤٣] ، وإنما أضيفت إلى الرسل أو الأولين لأنها سُنَّتْ لأجلهم<sup>(١)</sup>، أو باعتبار جريانها على أيديهم، فهي تضاف إليهم لما بينهما من الملازمة الظاهرة<sup>(٢)</sup> ، فالإضافة لأدنى ملازمة أو مناسبة. قال القرطبي<sup>(٣)</sup> : « وأضافها إلى الله عز وجل، وقال في موضع آخر: ﴿سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾ [الإسراء: ٧٧] فأضاف إلى القوم لتعلق الأمر بالجانبيين، وهو كالأجل تارة يضاف إلى الله وتارة إلى القوم، قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ﴾ [العنكبوت: ٥] ، وقال: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ﴾<sup>(٤)</sup> .

(١) البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ٣/ ٤٦١، أبو السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، ٥/ ١٨٩، الألوسي: روح المعاني، ١٥/ ١٣١.

(٢) الألوسي: روح المعاني، ٩/ ٢٠٦.

(٣) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ١٤/ ٣٦٠.

(٤) سورة الأعراف، الآية ٣٤، سورة النحل، الآية ٦١، سورة فاطر، الآية ٤٥.

## المبحث الثاني

أهمية إدراك السنن الإلهية ، ومصادر الكشف عنها وخصائصها

أهمية إدراك السنن الإلهية :

زخر كتاب الله عز وجل بالحديث عن السنن في مواطن عديدة، وأبرزها بصورة تدعو المسلم المتدبر لكتاب الله تعالى والمتأمل لمعانيه إلى البحث عن أسرار هذه السنن، وإدراكها بوجه يؤدي إلى حسن الاستفادة منها في أداء طاعة الله تعالى، وفي تحمل مسؤولياته للقيام بعمارة الأرض بموجب نظرية الاستخلاف. وما كان هذا التأكيد على هذه السنن وخصائصها إلا لأهمية إدراكها والتعامل السليم معها في حياة الفرد والأمة المسلمة.

إن ورود كل آية وكل كلمة بل وكل حرف في الكتاب العزيز له حكمة بالغة وشأن عظيم، وليس عبثاً أن يتم التأكيد على بعض المشاهد والأحداث، أو أن تتكرر بعض المعاني أو الموضوعات أو القصص بصيغ مختلفة في القرآن الكريم. إن القرآن المنزه عن الاختلاف والعبث؛ لأنه من عند الله، ليوحى بحكم ربانية جليلة وراء هذه الإشارات واللفظات، تدعو المسلم إلى مزيد من التأمل والتدبر والبحث، ومحاولة الكشف عن عجائب هذا الكتاب الحكيم وأسراره. فمن فوائد التأمل في السنن الإلهية وإدراكها ما يأتي:

١. إدراك السنن الإلهية عامل مهم وركيزة أساسية في حفظ كيان الأمة من الاضطراب والفناء، وأساس في رفعة شأنها ودوام عزها وكرامتها.  
"فقد أرشدنا الله في محكم آياته إلى أن الأمم ما سقطت من عرش عزها، ولا بادت ومُحي اسمها من لوح الوجود، إلا بعد نكوبها عن تلك السنن التي سنّها الله

على أساس الحكمة البالغة. إن الله لا يغير ما بقوم من عزة وسلطان ورفاهة وخفض عيش وأمن وراحة حتى يغير أولئك القوم ما بأنفسهم من نور العقل وصحة الفكر وإشراق البصيرة والاعتبار بأفعال الله في الأمم السابقة، والتدبر في أحوال الذين جاروا عن صراط الله فهلكوا وحل بهم الدمار ثم الفناء لعدولهم عن سنة العدل، وخروجهم عن طريق البصيرة والحكمة"<sup>(١)</sup>.

إن النظر في سنن الله في ارتفاع الأمم وسقوطها ومآلات أفعالها والتبصر فيها، وإدراك ذلك على الوجه الذي ينبغي، هو خير معين في توجيه السلوك الإيجابي وتحسين التصرف للأمة نحو العزة والرفعة والكرامة، "فالأمة التي كُتِبَ لها النجاة من علل الاجتماع أو الشفاء منها عند الالتياث بها، تتعرف تلك السنن، وتطبق أعمالها عليها، والأمة التي قُدِّرَ عليها الاضطراب أو الفناء تغيب عن هذه السنن، وتجري من أعمالها على غير هدى"<sup>(٢)</sup>. وإن معاندة سنن الله تعالى المطردة، ومحاولة القفز فوق هذه السنن وعدم مراعاتها، يعني سلوك الأمة طريق التقهقر، ومزيداً من السقوط والارتكاس، أو ما يمكن أن يسمى بالعمى الحضاري"<sup>(٣)</sup>.

(١) الأفغاني، جمال الدين، عبده، محمد: العروة الوثقى، (بيروت: دار الكتاب العربي، د. ط. ت)، ١٧١-١٧١.

(٢) وجدي، محمد فريد: مهمة الدين الإسلامي في العالم: دعوته إلى تعرف السنن الإلهية في الجماعات البشرية، مجلة الأزهر، (القاهرة: مطبعة الأزهر، السنة السادسة، الجزء الخامس، ١٣٥٤هـ)، ص ٢٩٨.

(٣) حسنة، عمر عبيد: حتى يتحقق الشهود الحضاري، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م)، ص ٧٦.

٢. إدراك السنن الإلهية يقود إلى اليقين بأن "للعالم الإنساني نظاماً مقررًا، وقانوناً مقدرًا، لا تستطيع أن تعدوه الأمم دون أن تصاب بما يستتبعه عدوانها من المثالات، وما يجره من الانحرافات جزاء وفاقاً"<sup>(١)</sup>. فإن سنن الله تعالى تؤكد ترتب النتائج على المقدمات، وارتباط الأسباب بالمسببات، ومجازاة العباد بما كسبت أيديهم. وإدراك وجود هذا النظام المقرر والقانون المقدر يدعو الأمة التي تسعى إلى حفظ كيائها إلى تتبع هذا القانون، وفهم أسرارها، والتعرف على مفرداته، بما يؤدي إلى سلوكها أرشد السبل وأقوم الطرق في حياتها.

إن الفهم الدقيق لأسرار أي أمر أو مادة أو علم هو السبيل إلى حسن الاستخدام، وإلى الفوز بأكبر قدر من المنفعة المختزنة فيه، والنجاة من أصغر آفة تكمن فيه، وكذلك الكون وما خلق الله فيه، والنفس البشرية. لقد أودع الله هذا الكون قانوناً ونواميس تحكمه وتحكم حركة البشر فيه، وأرشد إلى هذه السنن والقوانين في محكم كتابه وفي حركة البشرية. والسعيد من وعى هذا النظام وفهم مداخله ومخارجه، وسننه وأسراره، وآمن به حق الإيمان، ثم عمل بمقتضى هذا الوعي والإيمان، والشقي من تنكب الطريق، وأتبع نفسه هواها، وسار على غير هدى.

٣. فقه السنن الإلهية يقود إلى الإيمان بوجود غاية من وراء خلق هذا الكون وتسخيرها للإنسان، فإن وجود قوانين تحكم سير الجماعات البشرية بضبط ودقة وانتظام، دليل على وجود غاية من وراء خلق هذا الكون واستخلاف الإنسان فيه،

(١) وجدي: مهمة الدين الإسلامي في العالم، ص ٢٩٨.

كما أنه دليل على انتفاء العبثية في الكون والخلق بأكمله. إن حركة أية جماعة بشرية في التاريخ ليست اعتباطية، بل هي مسؤولة مسؤولية كاملة عن نتائج حركتها، وتبعات تصرفاتها، وهي مدعوة إلى القيام بعمل مدرك مخطط، يقف به الإنسان أمام الله بمسؤولية اتجاه إعمار الكون ورقبه وتقديمه، سيراً على هدي الله الذي جاء به الأنبياء<sup>(١)</sup>. "ولولا هذه السنن وذلك الانتظام لكانت الحياة نوعاً من العبث، وصوراً من اللعب والانفلات وانعدام الأهداف، ولكانت المصادفة والعشوائية هي التي تسود الحياة، ولما كان هناك ميزة ولا معنى لعقل العقلاء، ورسالات الأنبياء، ونصب الشرائع والقوانين التي تنظم مسالك الناس، ولما كان هناك فرق بين فعل الخير وثمراته، ومسلك الشر وعقابيله، ولا بين الصراط المستقيم والسبل المتفرقة التي تضل الناس وتصل بهم إلى التيه"<sup>(٢)</sup>.

٤. وتبرز أهمية إدراك السنن الإلهية في حركة المجتمع في الاعتبار بمصائر السابقين وهفواتهم، وما حاق بهم من السقوط أو الفناء بما كسبت أيديهم، مخالفي سنن الله الثابتة التي لا تحابي أحداً ولا تتغير ولا تبدل. ولقد عقب الله سبحانه وتعالى على قصة إجلاء بني النضير وما حل بهم بدعوة أولي الأبصار للاعتبار بذلك المصير، فقال تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر: ٢]. واعتبار أولي الأبصار

(١) خليل، عماد الدين: حول إعادة تشكيل العقل المسلم، سلسلة كتاب الأمة ٤، (قطر: رئاسة المحاكم

الشرعية والشؤون الدينية، ط ١، ١٤٠٢هـ)، ص ٥٣.

(٢) حسنة: حتى يتحقق الشهود الحضاري، ص ٧٤.

يعني الدراسة الواعية الحثيثة لأحوال الحضارات السابقة، والأمم البائدة، واكتشاف مواطن الخلل والانحراف عن منهج الله، ومن ثمّ تفادي تلك المنعطفات والتصرفات فيما تستقبل الأمة من قرارات وخطوات، فالرسول ﷺ يقول: (( لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين ))<sup>(١)</sup>. "إذن فكل ما يحل بالمجتمعات من تقدم أو تأخر، وما يحل بالحضارات من تقدم أو نكوص، كل ذلك يقع وفق قواعد وسنن، ذكر القرآن منها الكثير من أجل أن يعتبر المسلمون، فلا يسقطون في الفخ الذي سقط فيه من سبقهم، لذا كان أكثر من ثلث القرآن يتحدث عن الأمم وما جرى لها، وهو يكرر دائماً: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾"<sup>(٢)</sup>.

إن التكليف بعمارة الأرض، والاجتهاد في حسن أداء أمانة الاستخلاف يعني بذل الجهد لاكتشاف هذه السنن وإدراك الأسباب، وهذا الاكتشاف لا يتأتى إلا من استقراء أحوال الحضارات السابقة في النهوض والركود والملاحظة والمشاهدة والتأمل والمقايسة، ومن ثم حسن التعامل مع السنن "الاعتبار"، والذي ينعكس على إعادة النظر والمراجعة في المقدمات والأسباب، وتجنب الطرق التي كانت وراء

(١) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه واستقصى أطرافه ونبه على أرقامها في كل حديث: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار المعرفة، د. ط. ت)، ٥٢٩/١٠.

(٢) السامرائي، نعمان عبد الرزاق: في التفسير الإسلامي للتاريخ، (الزرقاء: مكتبة المنار، ط١، ١٩٨٥م)، ص ٣٤. والآية من سورة الحشر، ٢.



انقراض الأمم السابقة<sup>(١)</sup>.

٥. وعي سنن الله تعالى يقود إلى الحركة باطمئنان واتزان في الحياة، فإن تقرير الله سبحانه وتعالى لوجود هذه السنن وثباتها كقوانين لا تتخلف، يوجد لدى المسلم حس الشعور بالأمن والراحة في حركته وسلوكه، فلا يبقى فريسة للمفاجآت التي لا يمكن التنبؤ بها، "ومن أجل أن نطمئن بين لنا القرآن في أكثر من موضع ثبات هذه السنن ونفاذها وعدم تبدها أو تحولها، إنها موجودة أساساً في صميم التركيب الكوني، وفي قلب العلاقات المتبادلة بين الإنسان والعالم"<sup>(٢)</sup>.

ثم هل يستوي من يعي هذه السنن والقوانين مع من يجهلها؟ كلا، "و فرق كبير بين من يتعامل مع ظواهر تحدّها نواميس ثابتة وضوابط محددة، فهو يتصرف باطمئنان ويتحرك باتزان، يعرف مواطن الثقة ومواطن القلق، ويعلم كيف يصرف إمكانياته، لا يستخفه استعجال، ولا يقعد به ملل واستبطاء للنتائج... وبين من يظن أن الأمر سر لا مطمع في كشفه، وأنه لغز لا يملك الإنسان إلا أن يقف أمامه بحيرة ودهشة وذهول"<sup>(٣)</sup>.

إن الاطمئنان والاتزان الذي ينشأ عن كشف السنن والإيمان بثباتها واطرادها

(١) حسنة: حتى يتحقق الشهود الحضاري، ص ٧٥.

(٢) خليل: حول إعادة تشكيل العقل المسلم، ص ٥٣.

(٣) أبو منير: سنة الله في نصره عباده المؤمنين، حضارة الإسلام، (دمشق، السنة التاسعة عشرة، العدد السادس، شعبان ١٣٩٨هـ / آب ١٩٧٨م)، ص ٧٤.

يشكل عاملاً مهماً في حركة الفرد نحو الإصلاح، وفي ممارسة دوره في عمارة الأرض، دون قلق أو وجل يقعد به ويستهلك فكره وطاقته في تحفز وخوف من مصيبة أو كارثة تفجؤه. إنه يعيش بأنس مع نواميس الكون، يؤدي دوره ويرضى بقضاء الله وقدره.

٦. الإيمان بالسنن الإلهية يدفع الأمة إلى العلم بالمعروف والمنكر، وإحياء فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي الفريضة التي حازت بها هذه الأمة درجة الخيرية بين الأمم ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] فقد كانت نتيجة إهمال الأمة هذه الفريضة أن أصابها ما أصابها من ضعف وذلة وتكالب الأعداء عليها، وبذلك فقدت خيريتها بين الأمم.

يقول محمد فريد وجدي معقياً على أهمية هذا العلم والعمل به: « وكان من نتائج هذا العلم أن أصبح المسلمون حريصين على تلمس هذه السنن من مظانها حرصهم على بقاء وجودهم وسلامة كياناتهم، وقد دفع بهم هذا الحرص إلى تحري الصراط السوي في جميع أعمالهم ومعاملاتهم، وقيام بعضهم رقباء على بعض في سيرهم وتصرفاتهم، اتئاماً بما رسمه الله لهم بقوله: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

(١) وجدي: مهمة الدين الإسلامي في العالم، ص ٢٩٨. والآية من سورة آل عمران، ١٠٤

ولذلك نشأ ضرب من الرقابة المتبادلة بين الأفراد بعضهم بعضاً، وبين الأمة والهيئة الحاكمة، وذلك لأن أخلاق الأحاد تؤثر في مصير الجماعة وبنيتها قوة وضعفاً<sup>(١)</sup>، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يجلب للمجتمع العقاب، ويحرمه من كثير من الخير، فعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم))<sup>(٢)</sup>.

إن وحدة المصير تضع كل فرد في الأمة أمام مسؤولياته في حفظ كيان الأمة، ولذلك يرى من واجبه مقاومة كل ما من شأنه أن يفت في عضدها من الفتن والأمراض الاجتماعية، أو يوهن قواها من الانحراف عن سنن الله ومنهجه، فيتجه إلى الفريضة التي فرضها الله على أفراد الأمة الإسلامية في واجب النصح وتغيير المنكر ومقاومة الفساد.

٧. الفقه بالسُّنن الإلهية يفسح المجال لاستشراف أحداث المستقبل، وحركة الحياة المستقبلية بناء على المعطيات المتوفرة، وفي ظل السنن المطردة والقوانين الثابتة، شأن ذلك شأن التنبؤ العلمي بالأحداث الكونية. فالإحاطة بقوانين الفلك مثلاً تمكننا من التنبؤ بحدوث كسوف للشمس أو خسوف للقمر، وكذلك الإحاطة بقوانين الاجتماع البشري وقوانين النفس تمكننا على نحو أو آخر من التنبؤ بمصائر

(١) المرجع السابق، ص ٢٩٩.

(٢) ابن حنبل، أحمد: مسند الإمام أحمد بن حنبل، وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، (د.

م. ن. ط. ت)، ٥/٣٨٨-٣٨٩.

الأفراد والجماعات، حين نطلع بدرجة من الدقة على مسالك هذه وهؤلاء، وعلى الأفكار التي تسيرهم، والعواطف التي توجههم، والأخلاق التي تصرف أعمالهم، والغايات التي يتجهون نحوها في جهودهم<sup>(١)</sup>. وأكثر ما يكون ذلك في الأمراض الاجتماعية التي تنفسي في المجتمعات الإنسانية كالظلم والحسد والبغي، والتي تقود لا محالة عاجلاً أم آجلاً - حسب سنة الله - إلى انحلال المجتمع وذله وهوانه.

إن حكم السنن على حركة التاريخ يجيء منطقياً تماماً لأنه أشبه بالجزء الذي هو من جنس العمل، "حتى لكأن القرآن يلفت أنظارنا إلى أننا نستطيع أن نرتب مجموعة معينة من الوقائع التاريخية سلفاً، نتائجها التي تكاد تكون محتومة لارتباطها الصميم بمقدماتها اعتماداً على استمرارية السنن التاريخية ودوامها"<sup>(٢)</sup>.

٨. القدرة على توقي المفاجآت بناء على معرفة المقدمات، واعتماداً على الدراسة الواعية للأحداث السالفة المماثلة ونتائجها التي ترتبت على اطراد السنن وثباتها بدرجة من الدقة والعدل والثبات، وبذلك يستطيع الإنسان أن يضع البدائل لمواجهة ما يتوقع من أحداث غير إيجابية في محاولة لتخفيف الأضرار والخسائر، وعلى الأقل فإنه لا يكون ضحية لتلك المفاجآت، وفي هذا يقول عمر عبيد حسنة: « إن أي مفاجأة بالنتائج تعني من بعض الوجوه نوعاً من البلاهة، كما تعني عدم إدراك المقدمات »<sup>(٣)</sup>. ويقول محمد بن صامل السلمي: « وفي إدراكنا للسنن الإلهية

(١) شرارة، عبد اللطيف: الفكر التاريخي في الإسلام، (بيروت: دار الأندلس، ط٢، ١٩٨٣م)، ص ٨٩.

(٢) خليل: حول إعادة تشكيل العقل المسلم، ص ٥٢.

(٣) حسنة، عمر عبيد: من فقه التغيير: ملامح من المنهج النبوي، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط١، =

فوائد عظيمة حتى لو لم نقدر على تفادي حدوثها والنجاة منها، حيث يعطينا هذا الإدراك والمعرفة صلابة في الموقف بخلاف من يجهل مصدر الأحداث، فإن الذي يعلم تكون لديه بصيرة وطمأنينة، أما الذي يجهل فليس لديه إلا الحيرة والخوف والقلق<sup>(١)</sup>. "والقرآن الكريم لا يؤكد ثبات هذه السنن وديمومتها فحسب، ولكنه يحولها في الوقت نفسه إلى دافع حركي يفرض على الجماعة المؤمنة أن تتجاوز مواقع الخطأ التي قادت الجماعات البشرية السابقة إلى الدمار، وأن تحسن التعامل مع قوى الكون والطبيعة، مستمدة التعاليم والقيم من حركة التاريخ نفسه"<sup>(٢)</sup>.

إن الخلل في عدم التأصيل والتأسيس لعلم السنن من خلال الرؤية القرآنية "هو غياب عن الوعي تطيش معه السهام، وتضل معه العقول، ويقع الإنسان معه فريسة للمفاجآت، والعجز عن التعامل معها؛ لأنه عاجز ابتداء عن فهم المقدمات والأسباب الموصلة لها"<sup>(٣)</sup>.

٩. فقه السنن يعطي القدرة على التغيير والتجديد ومغالبة قدر بقدر، والفرار من قدر إلى قدر، وأن يصبح الإنسان مسائرا لهذه السنن عارفا بقوانينها ونظامها<sup>(٤)</sup>، وإلا فكيف يمكن لعامل لا يدرك أن أحداث الكون تسير وفق قانون

= ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م، ص ٩٣.

(١) السلمي: منهج كتابة التاريخ الإسلامي وتدرسه، ص ٥٤.

(٢) خليل: حول إعادة تشكيل العقل المسلم، ص ٥٤.

(٣) حسنة: من فقه التغيير، ص ٨٩-٩٠.

(٤) انظر: حسنة، عمر عبيد: الشاكلة الثقافية: مساهمة في إعادة البناء، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط ١، =

رباني أن يضع خططاً أو بدائل، وأن يستغل الإمكانيات والوسائل المتاحة لتسخير الكون لخدمته ورفعته الأمة وفق المنهج الذي أراده الله.

إن الفقه بالسنن يدفع الإنسان إلى حسن استخدام الموارد المتوفرة، والمعلومات المتاحة، وما خلق الله وأودع هذا الكون في سبيل الإعمار وأداء الأمانة، فيكون هو العامل المؤثر الفاعل، لا محل الفعل والحركة فقط.

١٠. حسن القيام بأمانة الاستخلاف في الأرض وعمايتها، وذلك باستقراء السنن الإلهية وحسن فقهها والإفادة منها، فإن "محاولة التعرف على السنن وحسن التعامل معها هو الكفيل بالعودة إلى الموقع المفقود واسترداد الشهادة والقيادة التي نيطت بالأمة المسلمة"<sup>(١)</sup>.

"وبقدر إحراز أية أمة "لفهم أكبر" لتسخير" السنن الكونية" والاستفادة منها، وتطبيق أدق لها، تتبوأ مكانتها على الأرض. وبقدر نقصها في "الفهم" والعمل بموجبه وتقصيرها في اللحاق بالحقائق الثابتة" ينعكس على سيرها سلباً وإيجاباً"<sup>(٢)</sup>.

ومن حسن الاستخلاف أن يتدبر المسلم القرآن الكريم الذي أرشد إلى هذه

---

= ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م، ص ٨٥.

(١) حسنة: حتى يتحقق الشهود الحضاري، ص ٧٦.

(٢) الوزير، إبراهيم بن علي: على مشارف القرن الخامس عشر الهجري: دراسة للسنن الإلهية والمجتمع المعاصر، (بيروت، القاهرة: دار الشروق، ط ٢، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م)، ص ٨.

السنن ويسير وفق منهجه، فهو دستور الخالق لخلقه، وقانون السماء لهداية أهل الأرض، والمنهج الذي رضيهِ الخالق لعباده في استخلافهم له، وبالمقابل، من سوء الاستخلاف أن يهمل المسلم تدبر القرآن الكريم والسير على منهجه وينصرف إلى المناهج البشرية بحثاً عن العزة والكرامة، ولا يمكن له أن يجدها إلا في منهج الله القويم.

### مصادر الكشف عن السنن الإلهية :

تعرضنا فيما سبق إلى أهمية علم السنن الإلهية، وضرورة دراستها وإدراكها للسير بمقتضاها وعدم تنكبها أو القفز عنها، ولكن من أين نعرف هذه السنن وقوانينها؟ وكيف نكشف عن وجودها وفعاليتها؟ والحديث في هذا مُنصَّبٌ بشكل أساسي على السنن التاريخية، فإن القرآن الكريم قد كشف عن بعض السنن الطبيعية، وكان ذلك أحد أوجه إعجازه، ثم كشف العلم التجريبي عن كثير من هذه السنن والقوانين، والقرآن الكريم بوصفه كتاب هداية للبشرية ليس من مهمته الكشف عن العلوم الطبيعية بكافة أنواعها وأصنافها وأشكالها، وإنما قد يشير إليها أو إلى بعض تجلياتها، وأما السنن التاريخية فإن الوحي الإلهي وإرشاداته هو المعين الرئيس للكشف عن هذه السنن. وفيما يأتي بيان لأهم المصادر التي تعين على كشف تلك السنن والإبانة عنها:

#### ١. الوحي الإلهي

ونقصد بالوحي الإلهي القرآن والسنة، فالقرآن الكريم بما اشتمل عليه من قصص الأنبياء السابقين، وسيرتهم مع أقوامهم، وبيان عاقبة كل من المؤمنين

والمكذبين، يعتبر المصدر الأول لهذه السنن، حيث "لم يُعرف كتاب قبل القرآن نطق بأن للأمم في قوتها وضعفها وحياتها وموتها سنناً ثابتة لا تتبدل ولا تتحول"<sup>(١)</sup>.

وتظهر عناية القرآن بالكشف عن هذه السنن في مجال القصص القرآني الذي يحكي أخبار من سبق، بتأكيد واضح، وبأساليب متعددة على العبر والعظات المستخلصة من منعطفات هذه الأحداث، داعياً أولي الألباب والبصائر إلى سبر غور هذه الوقائع لتبين أسباب الهلاك والبوار.

"لقد قدمت معرفة الوحي في الكتاب والسنة الخلاصات والنماذج المطلوبة من قصص الأنبياء، التي تعدّ منجماً زاخراً بالعبر والدروس، وعطاء لا ينفذ للتدافع والصراع بين الخير والشر، والنتائج والمآلات التي تحققت وفق هذه السنن الإلهية في التاريخ الذي يعتبر المختبر البشري الدقيق لفاعلية هذه السنن"<sup>(٢)</sup>. والقرآن، فضلاً عن أنه أول المصادر للكشف عن هذه السنن، هو أيضاً المختبر الدقيق للكشف عن اطراد هذه السنن وثباتها وفعاليتها في الحياة والأحياء، فهو دلالة صدقها وتحققها في أرض الواقع"<sup>(٣)</sup>.

## ٢. علم التاريخ

التاريخ علم رئيس في الكشف عن سنن الله تعالى في الحياة والأحياء، إنه

(١) رضا: الحق والباطل والقوة، ص ٥٥.

(٢) طهراز، عبد الحميد محمود: أسباب هلاك الأمم وسقوط الحضارات في سورة الأعراف، (دمشق: دار القلم، بيروت: الدار الشامية، ط ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م)، ص ٩٤.

(٣) حسنة: الشاكلة الثقافية، ص ٨١-٨٢.



السجل المستمر لدورة الحياة، وحركة الأحياء، وتقلبات الزمن، ولقد حرص المسلمون على تدوين تاريخهم منذ فجر الإسلام بكافة تفاصيله من الأحداث الكبرى إلى أدق الجزئيات، وكان ذلك مشفوعاً بالتوثيق العلمي من خلال سلاسل الأسانيد والرواة وطرق الرواية المتعارف عليها كميزة للأمة المحمدية.

يقول الأستاذ محمد رشيد رضا: « فالتاريخ هو المرشد الأكبر للأمم العزيزة اليوم إلى ما هي فيه من سعة العمران وعزة السلطان، وكان القرآن الكريم هو المرشد الأول للمسلمين إلى العناية بالتاريخ ومعرفة سنن الله في الأمم فيه، وكان الاعتقاد بوجود حفظ السنة وسيرة السلف هو المرشد الثاني إلى ذلك »<sup>(١)</sup>.

"والتاريخ بما حوى من الحوادث المتشابهة، والمواقف المتماثلة، يساعد على كشف هذه السنن"<sup>(٢)</sup>، "فالتاريخ هو المختبر الحقيقي في إطار علوم الإنسان، وهو الأب الشرعي لكل العلوم الاجتماعية، التي لا بد من الإحاطة بها، والرسوخ فيها، ومعرفة قوانينها وسننها التي تحدد المداخل الصحيحة للشهادة على الناس، وتقود إلى صناعة تاريخية مستقبلية علمية، بعيدة عن التنبؤ والظن والتخرف"<sup>(٣)</sup>.

### ٣. السير في الأرض والتّظر في مصائر الأمم السّابقة

يأتي هذا المصدر للكشف عن السنن الإلهية من دعوة القرآن الكريم المتكررة

(١) رضا: تفسير القرآن الحكيم، ١/ ٣١١.

(٢) السلمي: منهج كتابة التاريخ الإسلامي وتدرسه، ص ٥٤.

(٣) حسنة: الشاكلة الثقافية، ص ٨٢.

للسير في الأرض، ودراسة أحوال الأمم السابقة ومصائرهما ومصارعها، والاعتبار بما جرى لهم من حالات القوة والضعف، والنصر والهزيمة، ذلك أن ما آلت إليه أحوال الأقوام السابقين كان استجابة لسنة الله التي لا تتبدل ولا تتحول، وقد أصابتهم نتائج ما كسبت أيديهم من خير وشر. قال تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴿١٣٧﴾ هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾﴾ [آل عمران: ١٣٧-١٣٨].

إن السير في الأرض الذي تأمرنا به الآية، والتوغل في تاريخ الاجتماع البشري هو الذي يقودنا إلى الاهتداء للسنن والقوانين الفاعلة التي شرعها الله في الأنفس والآفاق، ومحاولة تسخيرها والاضطلاع بهذا الفرض الكفائي الغائب<sup>(١)</sup>.

"وليس السير في الأرض الذي أمر الله به إلا وسيلة من وسائل اكتشاف السنن (القوانين المطردة) التي سوف نخضع لها كخضوع سائر الأمم في التاريخ من النهوض والسقوط والتداول الحضاري بسبب من عدم اكتشافها أو بسبب من تجاهلها وعدم البصارة في التعامل معها"<sup>(٢)</sup>.

### خصائص السنن الإلهية:

السنن التي أودعها الله الكون<sup>(٣)</sup> تمتاز بخصائص يجدر بالمسلم أن يدركها

(١) حسنة: الشاكلة الثقافية، ص ٨٢.

(٢) حسنة: حتى يتحقق الشهود الحضاري، ص ٧٥.

(٣) في كتابه "سنة الله التي لا تتبدل ولا تتحول" خلص الأستاذ الدكتور أحمد حسن فرحات إلى أن السنة =

ويعيها؛ حتى يجني ثمرة العلم بها على الوجه الأكمل، فالعلم بخصائص الشيء وميزاته أدعى إلى حسن استخدامه والاستفادة منه. ونذكر في هذا المبحث خصائص السنن الإلهية؛ لنزداد إحاطة بها، وإدراكا لها، وتحقيق الاستفادة منها:

### أولاً: الثبات

ويعني أنها ثابتة لا تتبدل ولا تتحول مصداقاً لقوله تعالى: ﴿فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: ٤٣]. "فلولا ثبات السنن على هذه الشاكلة لما أمكن للبشر أن يسخروها أو يستفيدوا منها، ولما كان استخلاف البشر في الأرض ممكناً، إذ كيف يمكن أن يُستخلفوا في عالم هلامي لا يثبت على حال؟ وكيف يمكن أن يسخروا في هذا العالم الذي لا يحكمه قانون ولا تضبطه سنة؟"<sup>(١)</sup>.

ويرى ابن تيمية أن المراد بالتبديل: أن تُبدل بخلافه، وأن المراد بالتحويل أن تُحوّل من محل إلى محل، وذلك مثل استفزاز الرسول ﷺ من الأرض ليخرجه

=التي لا تتبدل ولا تتحول هي سنن التاريخ والاجتماع، ومنها سنة الله في نصر أوليائه وخذلان أعدائه، وهذه الحقيقة موضع اتفاق وإجماع عند من تكلموا في هذا الموضوع، أما سنن الكون وطبائع الخلق فهي وإن كانت ثابتة إلا أن الحكمة والمشية الإلهية قد تقتضي التغيير والتبديل، ومن هنا كانت المعجزات خرقاً لهذه القوانين. انظر: فرحات، أحمد حسن: سنة الله التي لا تتبدل ولا تتحول، (عمان: دار عمار، ط ١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م)، ص ٤٣-٤٥، كما أشار الأستاذ جودت سعيد إلى أن السنن التي يعينها القرآن هي سنن المجتمع والأنفس وليست سنن الآفاق، انظر: سعيد، جودت: اقرأ وربك الأكرم، (د. م. ن، ط ١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م).

(١) كنعان، أحمد محمد: أزمنا الحضارية في ضوء سنة الله في الخلق، سلسلة كتاب الأمة، (الدوحة: قطر، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، ط ١، ١٤١١هـ)، ص ٦٨.

منها، فإنهم لا يلبثون خلافه إلا قليلاً، ولا تتحول هذه السنة بأن يكون هو المخرج وهم اللابثون، بل متى أخرجوه خرجوا خلفه. وأما أهل المكر السيئ والكفار فلا بد لهم من العقوبة لا يُبدلون بها غيرها، ولا تتحول عنهم إلى المؤمنين، وهو وعيد لأهل المكر السيئ أنه لا يحق إلا بأهله ولن يتبدلوا به خيراً، يتضمن نفيًا وإثباتًا، فلهذا نفى عنه التبديل والتحويل<sup>(١)</sup>.

#### ثانياً: الاطراد

ونعني به أن نتائجها تصدق متى ما وجدت المقدمات، والعواقب تظهر متى ما وجدت الأسباب. وتنشأ هذه الخصيصة من كونها نابعة من صميم الكون، ومرتبطة بفطرة الإنسان، ولذلك فهي تحقق العدل والانضباط في النظام الكوني والتاريخ والبشرية، "فإن أي تأخر أو اهتزاز في نفاذ هذه السنن سوف يؤول إلى تميح الحركة التاريخية، وعدم انضباطها جزائياً، وبالتالي يؤول إلى موقف نقيض لمفاهيم الحق والعدل.. ومن أجل أن نطمئن، يبين لنا القرآن في أكثر من موضع ثبات هذه السنن ونفاذها، وعدم تبدلها أو تحولها، إنها موجودة أساساً في صميم التركيب الكوني، وفي قلب العلاقات المتبادلة بين الإنسان والعالم"<sup>(٢)</sup>.

"فجميع السنن التي فطر الله عليها أمور الخلق قابلة للتكرار والإعادة -بإذن

(١) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم: جامع الرسائل، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، (د. م: مطبعة المدني، د. ط، ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩م)، ص ٥٥-٥٦.

(٢) خليل: حول إعادة تشكيل العقل المسلم، ص ٥٣.

الله - كلما توافرت شروطها، وانتفت الموانع التي تحول دون تحقيقها.. فالمطر يهطل بإذن الله كلما تلبدت الغيوم في السماء وتهيأت الظروف الجوية المواتية، والحجر يسقط إلى الأرض كلما ألقينا به في الفضاء، واليد تحترق كلما لامست النار، والمرض يحصل كلما صادفت الجراثيم جسماً قابلاً للعدوى والمرض.. وهكذا"<sup>(١)</sup>.

وكون هذه السنن مطردة يعطيها طابعاً علمياً، "والقرآن الكريم حين يؤكد على الطابع العلمي للسنن الاجتماعية فإننا يستهدف تربية الإنسان تربية علمية واعية يتعامل في إطارها ومن خلالها مع الظواهر الاجتماعية والأحداث التاريخية"<sup>(٢)</sup>.

#### ثالثاً: عدم المحاباة أو المصانعة

ويترتب على ثبات السنن واستمراريتها أنها لا تحابي أحداً، ولا تميز بين فرد وفرد أو أمة وأمة لأي سبب من الأسباب، إنها تحقق كمال العدل الجزائي الإلهي الذي يتناسب مع جنس العمل، دون النظر إلى جنس أو دين أو مزايا هذا الفرد أو تلك الأمة.

يقول محمد فريد وجدي<sup>(٣)</sup>: « هنا مجال لأهواء تتسرب إلى النفوس فتوهمها

(١) كنعان: أزمتنا الحضارية في ضوء سنة الله في الخلق، ص ٧٧.

(٢) عبد الجبار، محمد: المجتمع: بحوث في المذهب الاجتماعي القرآني، (بيروت: دار الأضواء، ط ٢، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م)، ص ٥٦.

(٣) وجدي: مهمة الدين الإسلامي في العالم، ص ٢٩٩.

بأنها بمنجاة من هذا الإيعاد، وأنها لمجرد انتسابها إلى هذه الجماعة أو تلك تعامل من الله معاملة ممتازة... إلخ، ففضى الله على كل هذه الأوهام بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يَحِدُّ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾.

إن كون هذه السنن مطردة تحكم الحياة والأحياء يقضي بأنها تجري على الناس جميعاً، المؤمن منهم والكافر، ترتبط فيها الأسباب بمسبباتها، وقد جعل الله لكل شيء سبباً<sup>(١)</sup>. "والأمور الدنيوية لا يمنعها الله عن طلابها إذا أتوا البيوت من أبوابها، والتمسوا الرغائب من طرقها وأسبابها، سواء كانوا مؤمنين أم كافرين، وإنما الإيمان شرط للمثوبة في العقبي، وكمال السعادة في الدنيا"<sup>(٢)</sup>. فلا محابة للمسلمين، فهم خلق من خلق الله، ويجزون وفاقاً بما قدمت أيديهم، فإذا راعوا سنن الله وأدركوها والتزموا بها فازوا بنتائجها، وإذا تنكبوها وأهملوها حاق بهم سوء ما كسبت أيديهم بمقتضى العدل الإلهي المطلق.

ولقد تجلى عدل هذه السنن وثباتها في غزوة أحد، إذ لم يشفع وجود رسول الله ﷺ في تلك الغزوة في تخلف سنة النصر والهزيمة حين خالف الرماة أمر الرسول ﷺ، فكان الإخلال بشروط سنة النصر الذي أدى إلى هزيمة المسلمين كنتيجة لاستمرارية السنن الإلهية.

(١) حسنة: حتى يتحقق الشهود الحضاري، ص ٧٤.

(٢) رضا، محمد رشيد: وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون، المنار، (مصر: مطبعة المنار،

المجلد الأول، العدد الحادي والثلاثون، جمادى الآخرة ١٣١٦هـ)، ص ٥٩١.

وإذا كانت السنن بثباتها لا تميز بين مؤمن وكافر، فإنها أيضاً "ثابتة ماضية إزاء الجماعات البشرية التي تنتكب عن الطريق، بغض النظر عن حجم هذه الجماعة، وعن مدى دورها الحضاري، ومقدار منجزاتها المادية والأدبية في مقاييس الكم ومعايير المساحات والأجسام"<sup>(١)</sup>.

#### رابعاً: الشمول والعموم

فكما تشمل النواميس الكونية جميع الظواهر الطبيعية، كذلك تنضبط المجتمعات البشرية والأحياء بسنن الله الاجتماعية والتاريخية، وذلك حتى لا يتحول الوجود إلى فوضى واضطراب يؤدي إلى فناءه. "والإنسان محكوم بهذه السنة في حياته، محكوم بسنة التنفس ليحيا، وسنة الطعام ليعيش، وسنة الزواج ليمتد، لا يستطيع أن يوقف حركة دمه، ولا دقات قلبه"<sup>(٢)</sup>، هذه السنة هي قانون الله الذي يسلم له الكون طوعاً وكرهاً، ويذعن له كل شيء وكل حي رضي أم لم يرض، من أكبر سيارة في السماء، إلى أصغر ذرة في الإنسان ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾<sup>(٣)</sup>. وهي عامة لا تتعرض للجزئيات والتفصيليات، فهي تعطي مبادئ عامة لحركة الكون والتاريخ، وتوفر هذه

(١) خضر، عبد العليم عبد الرحمن: المسلمون وكتابة التاريخ: دراسة في التأصيل الإسلامي لعلم التاريخ، (فريجينا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط ١، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م)، ص ٢٧٥.

(٢) محمد، يوسف كمال: فلسفة التاريخ كما بينها القرآن، المسلم المعاصر، (بيروت: مؤسسة المسلم المعاصر، السنة الأولى، العدد الثالث، رجب ١٣٩٥هـ / تموز ١٩٧٥م)، ص ٢٦.

(٣) محمد: فلسفة التاريخ كما بينها القرآن، ص ٢٦. والآية من سورة آل عمران، ٨٣.

الخصيصة الفرصة لانضمام أكبر قدر من المفردات والأحداث تحتها، فهي "لا تأسر نفسها في تفاصيل وجزئيات موقوتة، بل تمتد وتمتد مرنة منفتحة شاملة، لكي تضم أكبر عدد من التفاصيل والجزئيات، وتبقى دائماً الحصيصة النهائية، والرموز المكثفة، والدلالات الكبرى لحركة التاريخ"<sup>(١)</sup>. وإدراك هذه الخصائص التي تمتاز بها السنن الإلهية مما يساعد على سهولة إدراكها، وحسن الاستفادة منها.

---

(١) خليل: حول إعادة تشكيل العقل المسلم، ص ٥٣.



## خاتمة البحث ونتائجه

نخلص إلى القول بأنَّ الله ﷻ قد خلق هذا الكون وما فيه وفق نظام معيّن، وجعل فيه قوانين ثابتة تسيّر عليها الأمم والجماعات، وبها تحقق عزها ومجدها أو ذلّها وهوانها بناء على مدى إدراك تلك القوانين والنواميس المسخّرة في هذا الكون وحسن اتّباعها؛ لأنه لولا تلك السنن والقوانين لكانت الحياة نوعاً من العبث، وصوراً من اللعب والانفلات وانعدام الأهداف، ولاستوى العالم والجاهل فيها، فضلاً عن استواء الحق والباطل، وهذا محال!

والمتأمل لكتاب الله يرى أنه قد حفل بالعديد من الآيات التي تتحدّث عن تلك السنن الإلهية بصورة تدعو إلى البحث عن معانيها وأسرارها، ومحاولة إدراكها بوجه يؤدي إلى حسن الاستفادة منها في أداء طاعة الله تعالى، وفي تحمل المسؤوليات للقيام بعمارة الأرض والاستخلاف فيها على أحسن وجه، ولا يتأتى ذلك إلا باستقراء أحوال الحضارات السابقة في النهوض والركود والملاحظة والمشاهدة والتأمل والمقايسة، ومن ثم حسن التعامل مع تلك السنن أو القوانين الإلهية التي لا تتغير بتغير الأمم والأزمان والأحوال؛ لأن ثباتها نابع من عدل الله سبحانه وتعالى في ترتيب الجزاء على جنس العمل، وفي ربط النتائج بالأسباب والوسائل، ويستوي في ذلك المؤمن والكافر، ولا يتوقف الأمر إلا على مدى إدراك تلك السنن الإلهية ومحاولة الاستفادة منها في تحقيق التمكين في هذه الأرض، وحسن العاقبة ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ يَجْدِلُ سُنَّةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الفتح: ٢٣].

وأخيراً ، نجمل أهم نتائج البحث في الآتي:

ضرورة الاهتمام بدراسة سنن الله في الكون والوعي بها؛ لما لها من أهمية في عزة الأمة وكرامتها، وحفظ كيانها من الاضطراب، وللاعتبار بمصائر الأمم السابقة التي أشار إليها القرآن الكريم. كما أن فقه السنن الإلهية يقود الأمة إلى حسن التخطيط للمستقبل والتسخير لما في الكون لأداء مسؤولية الخلافة التي أمر الله بها، ويعطي القدرة على توقي المفاجآت اعتماداً على ربط الأسباب بالمسببات والمقدمات بالنتائج.

العلم بالسنن الإلهية أحد الفروض الكفائية على الأمة الإسلامية، وهو بحاجة إلى تأصيل ودراسة واعية من خلال المؤسسات ومراكز البحوث المتخصصة.

الدراسة الموضوعية للسنن الإلهية تؤكد أنها سنن ربانية ثابتة لا تتبدل ولا تتحول بتبدل الأمم والأماكن والأزمان، وهي مطردة، فالمقدمات تقود إلى النتائج. كما أنها عادلة؛ فلا تحابي أحداً، مسلماً كان أم كافراً. وهي شاملة للكون والأحياء، ولكنها سنن عامة كلية لا تتعرض للجزئيات والتفصيلات.

مفهوم السنّة لغة يلتقي مع مفهومها الاصطلاحي في دلالتها على جريان الشيء أو الحكم أو التصرف على طريقة واحدة معتادة.

سنن الله في الكون ليست سرّاً من الأسرار، أو لغزاً من الألغاز تختص به طائفة دون أخرى، وإنما هي عادات جارية، وقوانين ثابتة مبثوثة في مصادرها الأساسية، وهي: الوحي الإلهي، والتاريخ، والسير في الأرض والنظر في مصائر الأمم السابقة، ويمكن أن يدركها كلّ من نظر في تلك المصادر وتأمّل فيها.

## مراجع البحث

### - القرآن الكريم

- أبو السعود، محمد بن محمد العمادي: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (المكتبة الشاملة).
- أبو منير: سنة الله في نصره عباده المؤمنين، حضارة الإسلام، (دمشق، السنة التاسعة عشرة، العدد السادس، شعبان ١٣٩٨هـ / آب ١٩٧٨م).
- الأصفهاني، حسين بن محمد: المفردات في غريب القرآن، تحقيق وضبط: محمد سيد كيلاني، (بيروت: دار المعرفة، د. ط. ت).
- الأفغاني، جمال الدين، عبده، محمد: العروة الوثقى، (بيروت: دار الكتاب العربي، د. ط. ت).
- الألوسي، محمود: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ٤، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م).
- البغوي، الحسين بن مسعود الفراء، معالم التنزيل، إعداد وتحقيق: خالد عبد الرحمن العك، ومروان سوار، (بيروت: دار المعرفة، ط ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م).
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم: جامع الرسائل، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، (د. م: مطبعة المدني، د. ط، ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩م).
- ابن حنبل، أحمد: مسند الإمام أحمد بن حنبل، وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، (د. م. ن. ط. ت).
- ابن فارس، أحمد: معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط: عبد السلام هارون، (بيروت: دار الجليل، ط ١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م).
- ابن كثير، إسماعيل: تفسير القرآن العظيم، صححه فضيلة الشيخ خليل الميس، (بيروت:

دار القلم، ط ٢، د. ت).

- ابن منظور، محمد بن مكرم: لسان العرب، (بيروت: دار صادر، ط ١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م).

- البيضاوي، عبد الله بن عمر الشيرازي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (بيروت: دار الفكر، د. ط. ت).

- الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، (بيروت: مؤسسة الأعظمي للمطبوعات، د. ط. ت).

- حسنة، عمر عبيد: حتى يتحقق الشهود الحضاري، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م).

- حسنة، عمر عبيد: من فقه التغير: ملامح من المنهج النبوي، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م).

- حسنة، عمر عبيد: الشاكلة الثقافية: مساهمة في إعادة البناء، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م)، ص ٨٥.

- خضر، عبد العليم عبد الرحمن: المسلمون وكتابة التاريخ: دراسة في التأصيل الإسلامي لعلم التاريخ، (فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط ١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م).

- خليل، عماد الدين: حول إعادة تشكيل العقل المسلم، سلسلة كتاب الأمة، (قطر: رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، ط ١، ١٤٠٢هـ).

- رضا، محمد رشيد: وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون، المنار، (مصر: مطبعة المنار، المجلد الأول، العدد الحادي والثلاثون، جمادى الآخرة ١٣١٦هـ).

- السامرائي، نعمان عبد الرزاق: في التفسير الإسلامي للتاريخ، (الزرقاء: مكتبة المنار، ط ١، ١٩٨٥م).

- السُّنن الإلهية: حقيقتها وإدراكها في ضوء القرآن الكريم أ.د. ذو الكفل محمد يوسف
- سعيد، جودت: اقرأ وربك الأكرم، (د. م. ن، ط ١، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م).
- الشوكاني، محمد بن علي: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ط. ت).
- شرارة، عبد اللطيف: الفكر التاريخي في الإسلام، (بيروت: دار الأندلس، ط ٢، ١٩٨٣م).
- الطبري، محمد بن جرير: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٩٩٧م).
- طهراز، عبد الحميد محمود: أسباب هلاك الأمم وسقوط الحضارات في سورة الأعراف، (دمشق: دار القلم، بيروت: الدار الشامية، ط ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م).
- عبد الجبار، محمد: المجتمع: بحوث في المذهب الاجتماعي القرآني، (بيروت: دار الأضواء، ط ٢، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م).
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه واستقصى أطرافه ونبه على أرقامها في كل حديث: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار المعرفة، د. ط. ت).
- فرحات، أحمد حسن: سنة الله التي لا تتبدل ولا تتحول، (عمان: دار عمار، ط ١، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م).
- القرطبي، محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن، (بيروت: دار الفكر، د. ط، ١٩٩٣م).
- كنعان، أحمد محمد: أزمنا الحضارية في ضوء سنة الله في الخلق، سلسلة كتاب الأمة، (الدوحة: قطر، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، ط ١، ١٤١١هـ).
- محمد، يوسف كمال: فلسفة التاريخ كما بينها القرآن، المسلم المعاصر، (بيروت: مؤسسة المسلم المعاصر، السنة الأولى، العدد الثالث، رجب ١٣٩٥هـ / تموز ١٩٧٥م).
- وجدي، محمد فريد: مهمة الدين الإسلامي في العالم: دعوته إلى تعرف السنن الإلهية في

مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية العدد السابع (جمادى الآخرة ١٤٣٠هـ)  
الجماعات البشرية، مجلة الأزهر، (القاهرة: مطبعة الأزهر، السنة السادسة، الجزء الخامس،  
١٣٥٤هـ).

- الوزير، إبراهيم بن علي: على مشارف القرن الخامس عشر الهجري: دراسة للسنن الإلهية  
والمجتمع المعاصر، (بيروت، القاهرة: دار الشروق، ط٢، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م).

## فهرس الموضوعات

٦٩	..... الملخص
٧٠	..... المقدمة
<b>المبحث الأول</b>	
<b>تعريف السُّنن لغة، ومعانيها في القرآن الكريم</b>	
٧١	..... معنى السُّنن لغة
٧٢	..... مفهوم السُّنن ومعانيها في القرآن الكريم
<b>المبحث الثاني</b>	
<b>أهمية إدراك السنن الإلهية، ومصادر الكشف عنها وخصائصها</b>	
٨١	..... أهمية إدراك السنن الإلهية
٩٢	..... مصادر الكشف عن السنن الإلهية
٩٥	..... خصائص السنن الإلهية
١٠٢	..... خاتمة البحث ونتائجه
١٠٤	..... فهرس المراجع
١٠٨	..... فهرس الموضوعات

# المسائل الأصولية المستدل لها بقوله تعالى :

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا

فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢]

د. عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم العويد\*

الأستاذ المشارك بقسم أصول الفقه - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم

\* من مواليد عام ١٣٨٣هـ. بمدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية.

• تخرج من كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - فرع القصيم عام ١٤٠٨هـ، ثم نال شهادة الماجستير من قسم أصول الفقه - كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض عام ١٤١٣هـ بأطروحته: "كتاب الفوائد شرح الزوائد لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الأبناسي (ت ٨٠٢هـ): تحقيق ودراسة"، كما نال منه شهادة الدكتوراه عام ١٤٢٣هـ بأطروحته: "تعارض دلالات الألفاظ والترجيح بينها: دراسة أصولية تطبيقية مقارنة".

• من كتبه وبحوثه المحكمة المنشورة: "شرح منظومة القواعد الفقهية للسعدي"، "كتاب حياة القلوب"، "التخصيص بالقياس: دراسة أصولية".

• البريد الإلكتروني: [ab7538@hotmail.com](mailto:ab7538@hotmail.com)



### الملخص

لما كان كتاب الله الكريم هو المصدر الأول والمنبع الذي تستقى منه الشريعة خصوصاً بأصولها وقواعدها العامة بما اشتمل عليه من آيات جامعة لكثير من القواعد الشرعية ، ولما كانت الآية الكريم ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢] من الآيات العظيمة في دلالتها على المسائل الأصولية فقد جاء هذا البحث ليجلي تلك المسائل التي دلت عليها هذه الآية الكريمة .

والبحث كان جمعاً لما استفاده العلماء الأصوليون وغيرهم من المسائل الأصولية المستدل لها بهذه الآية الكريمة .

وقد أبان هذا البحث جملة من هذه المسائل كما أبان عن عناية العلماء بتحرير وجه الاستدلال من الآية للمسألة .

وإن من أعظم ما جلاه البحث الموازنة بين منهج المفسرين والأصوليين في الاستدلال بالآية الكريمة وأظهر أبرز المفسرين المعتنين باستنباط المسائل الأصولية من الآيات في تفسيرهم لكتاب الله تعالى .

والحمد لله رب العالمين

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، وصلوات الله وسلامه وبركاته على خاتم النبيين والمرسلين محمد بن عبد الله ، وعلى آله وصحبه ، وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين . فإن المنبع الأول الذي تستسقي منه أصول الشريعة وقواعدها هو القرآن الكريم خصوصاً تلك الآيات الجامعة لقواعد وأصول عظيمة حتى كثر وعظم الاستدلال بها .

ومن هذه الآيات التي كثر فيها الاستدلال قوله تعالى : ﴿أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] فرأيت - مستعيناً بالله تعالى - أن أجمع وأدرس ما ذكره العلماء من المسائل الأصولية المستدل لها بالآية الكريمة . لقد انطلقت فكرة البحث هذه لأستكشف من خلالها نور هذه الآية وهداها في الاستدلال بها على المسائل الأصولية قصداً ، وما رب أخرى تبعاً ، لعل من أبرزها : الكشف عن عناية المفسرين بما تدل عليه من المسائل الأصولية ، ومعرفة أكثرهم عناية واهتماماً في هذا الشأن ، والمقارنة بين منهجهم ومنهج الأصوليين في طريقة الاستدلال وبيان وجه الدلالة ، والتفاته لمنهج الأصوليين في التعامل مع نصوص القرآن واستحلاب فوائدها ودررها .

فكان هذا البحث بعنوان : المسائل الأصولية المستدل لها بقوله تعالى : ﴿أَفَلَا

يَتَذَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ .

لقد قمت بجمع المسائل الأصولية المستدل لها بالآية من كتب التفسير وأصول الفقه أصلاً ، وغيرها من الكتب ككتب السنة ومروياتها وكتب العقيدة تبعاً ، ثم

دراسة الاستدلال بالآية لهذه المسائل ، فكان البحث في مقدمة ، وخمسة فصول ، وخاتمة ، والفهارس .

**الفصل الأول : الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في الأدلة الشريعة .**

وفيه ثمانية مباحث :

**المبحث الأول : الاستدلال بالآية على حجية القرآن الكريم .**

**المبحث الثاني : الاستدلال بالآية على أن البسملة ليست آية في أوائل السور .**

**المبحث الثالث : الاستدلال بالآية على عدم جواز نسخ الكتاب بالسنة والسنة**

بالكتاب .

**المبحث الرابع : الاستدلال بالآية على حجية السنة النبوية .**

**المبحث الخامس : الاستدلال بالآية على حجية الإجماع .**

**المبحث السادس : الاستدلال بالآية على أنه لا يصح إجماع إلا عن دليل من**

كتاب أو سنة .

**المبحث السابع : الاستدلال بالآية على أن الأخذ بأقل ما قيل تمسك بالإجماع .**

**المبحث الثامن : الاستدلال بالآية على نفي حجية الاستحسان .**

**الفصل الثاني : الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في دلالات الألفاظ .**

وفيه مبحث واحد :

**المبحث الأول : الاستدلال بالآية على عدم بناء العام على الخاص .**

**الفصل الثالث : الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في القياس .**

وفيه ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول : الاستدلال بالآية على حجية القياس .
- المبحث الثاني : الاستدلال بالآية على حجية قياس العكس .
- المبحث الثالث : الاستدلال بالآية على حجية العلة المطردة والمنتقضة .
- الفصل الرابع : الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في الاجتهاد والتقليد .  
وفيه سبعة مباحث :
- المبحث الأول : الاستدلال بالآية على مشروعية الاجتهاد .
- المبحث الثاني : الاستدلال بالآية بأن المصيب واحد وليس كل مجتهد مصيب .
- المبحث الثالث : الاستدلال بالآية على إعدار المجتهدين في اختلافهم .
- المبحث الرابع : الاستدلال بالآية على ذم الخلاف .
- المبحث الخامس : الاستدلال بالآية على إبطال التقليد .
- المبحث السادس : الاستدلال بالآية على عدم تقليد العالم للعالم .
- المبحث السابع : الاستدلال بالآية على أن العامي إذا اختلف عليه أقوال المجتهدين لا يجوز له أن يتخير منها .
- الفصل الخامس : الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في التعارض والترجيح .  
وفيه مبحثان :
- المبحث الأول : الاستدلال بالآية على نفي التعارض بين أدلة الشريعة .
- المبحث الثاني : الاستدلال بالآية على أنه إذا أمكن استعمال المتعارضين لم يسقطا .
- الخاتمة : أمنت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها .

- والفهارس : وضعت فهرس للمصادر والمراجع ، وكذا فهرس للموضوعات .  
وسرت في البحث وفق المنهج الآتي :
- ١- جمع المسائل الأصولية المستدل لها بالآية الكريمة .
  - ٢- ترتيب هذه المسائل وفق ترتيب ابن قدامة في روضة الناظر .
  - ٣- وضع عنوان المسألة وفق القول المستدل له من الآية .
  - ٤- بدأت المبحث ببيان أحكام المسألة الأصولية والخلاف فيها إن كان مع التوثيق .
  - ٥- أذكر القول المستدل له بالآية ، ومن استدل به من المفسرين والأصوليين وغيرهم مع توثيقه من كتبهم .
  - ٦- أذكر وجه الدلالة من الآية ملتفتاً إلى تعدد وجه الدلالة - إن وجد - والموازنة في وجه الدلالة بين الأصوليين وغيرهم .
  - ٧- عند الاستدلال بالآية لأكثر من قول في المسألة الواحدة ، فإني أرجح أي القولين أقرب منزعاً واستدللاً من الآية .
  - ٨- عزوت الآيات القرآنية .
  - ٩- خرجت الأحاديث والآثار ، فما كان منها في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بهما عن غيرهما ، وما كان في غيرها تتبعته تخريجه من كتب السنة المشهورة والنقل عن المحدثين في تصحيحه وتضعيفه .
  - ١٠- عرفت بالمصطلحات الأصولية .
  - ١١- ترجمت للأعلام غير المشهورين أو ما اقتضى المقام التعريف به كإبهامه في نص منقول .

وبذا فإن مراجع البحث قد تنوعت لتشمل كتب التفسير، والسنة، والعقيدة،  
والتراجم، والمعاجم اللغوية بالإضافة إلى كتب أصول الفقه .  
وأسأل الله العظيم أن يبارك في هذه الورقات ، وأن يجعلها في ميزان الحسنات،  
وأن يرزقني فيها الإخلاص إنه سميع مجيب الدعوات .  
والحمد لله رب العالمين

## الفصل الأول : الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في الأدلة

### المبحث الأول : الاستدلال بالآية على حجية القرآن الكريم

حجية القرآن من بدهيات الإسلام المتقررة عند كل مسلم ، فهو المصدر الأول للتشريع ، وهو حجة الله البالغة .

وهذه القضية قامت عليها الأدلة الشرعية والعقلية ، وقد دلت الآية المباركة على حجية القرآن الكريم ، ومن وجوه متعددة عرض لها المحققون من المفسرين والأصوليين .

فمن وجوه دلالة الآية على حجية القرآن الكريم :

#### ١- الأمر في الآية بتدبر القرآن الكريم .

فقد قال سبحانه : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ وهو استفهام إنكاري للتوبيخ والتعجب من المنافقين لاستمرار جهلهم بعدم تدبرهم للقرآن<sup>(١)</sup> ، وهو متضمن للأمر بتدبر القرآن .

ونص بعض المفسرين على أن هذا المقطع من الآية يدل على وجوب التدبر كما صرح به القرطبي<sup>(٢)</sup> ، والبقاعي<sup>(٣)</sup> ، والشوكاني<sup>(٤)</sup> ، وصديق حسن خان<sup>(٥)</sup> ،

(١) التحرير والتنوير ٤/ ١٩٩ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٦/ ٤٧٧ .

(٣) نظم الدرر ٢/ ٢٨٦ . والبقاعي هو برهان الدين إبراهيم بن عمر بن حسن البقاعي الشافعي أبو الحسن المحدث المفسر العلامة المؤرخ ، وفاته سنة خمس وخمسين وثمانمائة ، له نظم الدرر ، وعنوان الزمان بترجم الشيوخ والأقران ، وغيرهما . ينظر / شذرات الذهب ٧/ ٣٣٧ ، طبقات المفسرين للأدنوي ص ٣٤٧ .

(٤) فتح القدير ١/ ٢٨٧ .

(٥) فتح البيان في مقاصد القرآن ٢/ ١١٨ . وهو محمد صديق حسن خان بن علي بن لطف الله الحسيني =

ومحمد رشيد رضا<sup>(١)</sup> .

والتدبر المأمور به هو التعقل والتفكر والتفهم لمعانيه المحكمة وألفاظه البليغة<sup>(٢)</sup> .

قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية: «أفلا يتدبرون القرآن فيتفكرون فيه ، فيرون تصديق بعضه لبعض ، وأن أحداً من الخلائق لا يقدر عليه»<sup>(٣)</sup> .  
وروى الطبري بسنده عن الضحاك<sup>(٤)</sup> في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾  
قال: «يتدبرون النظر فيه»<sup>(٥)</sup> .

= البخاري القنوجي أبو الطيب ، من رجال النهضة الإسلامية المجددين ، وفاته سنة سبع وثلاثمائة وألف ، له فتح البيان ، وحسن الأسوة ، وأبجد العلوم ، وغيرها . ينظر / الأعلام ١٦٧/٦ ، مشاهير علماء نجد وغيرهم ص ٧٤ .

(١) تفسير المنار ٢٥٠/٥ . وهو محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين القلموني البغدادي الأصل الحسيني النسب ، أحد رجال الإصلاح الإسلامي ، وصاحب مجلة المنار ، عالم بالحديث والتفسير والأدب ، ومن الكتاب ، وفاته سنة أربع وخمسين وثلاثمائة وألف ، من أبرز كتبه بعد التفسير : يسر الإسلام ، وأصول التشريع ، والوحي المحمدي . ينظر / الأعلام ١٢٦/٦ ، كتاب " السيد رشيد رضا " للأمير شكيب أرسلان .

(٢) ينظر / تفسير ابن كثير ٢٣١/٢ ، تفسير الماوردي ٥١٠/١ ، الجامع لأحكام القرآن ٤٧٦/٦ ، تفسير البغوي ٥٦٦/١ ، تفسير السمرقندي ٣٤٧/١ ، فتح القدير ٧٨١/١ ، روح المعاني ١٢١/٥ .

(٣) لم أجد هذا الأثر في كتب التفسير المروية بالإسناد وإن كان قد ذكره بعض أئمة التفسير . ينظر/ زاد المسير ١٤٤/٢ ، تفسير الواحدي ٨٦/٢ .

(٤) هو الضحاك بن مزاحم البلخي الخراساني ، وثقه الإمام أحمد وغيره ، معدود من أشراف المعلمين وفقائهم ، وفاته سنة ثنتين ومائة ، وله كتاب في التفسير . ينظر / شذرات الذهب ١٨/٢ ، الأعلام ٢١٥/٣ .

(٥) تفسير الطبري ٢٥٢/٧ . وهو عند ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٣/٣ (ح ٥٦٧٨) . وابن المنذر في تفسير القرآن ٨٠٤/٢ . والسيوطي في الدر المنثور ٥٥٩/٢ .



والتدبر للقرآن باب واسع في عظيم أثره غير أن الذي يعيننا هنا أثر التدبر على قيام الحجة بحجية القرآن الكريم .

ومن خلال دراسة وتأمل كلام المفسرين للآية بما تقتضيه دلالتها النصية أو التضمنية نجد أن تدبر القرآن له أثر في الإقناع بحجية القرآن الكريم .

ولذلك وقع في تفسير عبد الله بن عباس المتقدم للآية أن من ثمرات التدبر أن يرى المتدبرون تصديق بعض القرآن لبعض ، وأن أحداً من الخلائق لا يقدر على هذا القرآن ، وهذا من معاني إعجازه الدال على أنه من عند الله ، فيكون حجة الله على خلقه .

## ٢- نفي الاختلاف عن القرآن الكريم :

وذلك في قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ فقد نفي الله سبحانه وتعالى عن كتابه المبارك كل اختلاف كثيراً وقليلًا ، وجعل العلامة الصادقة في ذلك أنه لو كان من عند غير الله سبحانه لوقع فيه الاختلاف الكثير ، فلما لم يقع فيه أي اختلاف دل على أنه من عند الله تعالى<sup>(١)</sup> ؛ لأن ما لا يكون من

---

(١) ينظر في الاستدلال بالآية على هذه القضية / تفسير الطبري ٢٥١/٧ ، تفسير ابن كثير ٣٣١/٢ ، زاد المسير ١٤٤/٢ ، تفسير البغوي ٥٦٦/١ ، تفسير القرطبي ٤٧٧/٦ ، فتح البيان ١١٨/٢ ، الدر المنثور ٥٥٩/٢ ، اللباب في علوم الكتاب ٥١٩/٦ ، المحرر الوجيز ١٨٨/٤ ، تفسير القاسمي ٣٢١/٥ ، تفسير النسفي ٣٤٩/١ ، معاني القرآن للنحاس ١٤٠/٢ ، الجواب الصحيح ٣٤١/٦ ، درء تعارض العقل والنقل ٢٧٤/١ و٤٦٣/٧ ، الفصل في الملل والأهواء والنحل ١٢٢ و٧٦ و٦٤/٢ ، شرح العقيدة الطحاوية ٤٧٥ و٤٧٦ .

عند الله لا يخلو من تناقض واختلاف<sup>(١)</sup>.

قال قتادة في تفسير الآية: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجِدُوا فِيهِ آخِلَافًا كَثِيرًا﴾ يقول: «إن قول الله لا يختلف وهو حق ليس فيه باطل، وقول الناس يختلف»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عادل<sup>(٣)</sup> في تفسيره: «قال أكثر المتكلمين: إن القرآن كتاب كبير مشتمل على أنواع كثيرة من العلوم، فلو كان ذلك من عند غير الله لوقع فيه أنواع من الكلمات المتناقضة؛ لأن الكتاب الكبير لا ينفك من ذلك، ولما لم يوجد فيه ذلك علمنا أنه ليس من عند غير الله. قاله ابن عباس»<sup>(٤)</sup>.

ولا شك أن إدراك نفي الاختلاف في القرآن هو من ثمار تدبره.

وقد ذكر المفسرون والأصوليون المراد بالاختلاف المنفي في الآية فذكروا أقوالاً أهمها:

١- أن الاختلاف المنفي هو اختلاف التعارض، وهو الذي يحمل عليه قول

قتادة المتقدم.

(١) تفسير البغوي ٥٦٦/١.

(٢) رواه ابن جرير في تفسير الآية ٢٥١/٧. وابن المنذر في تفسير القرآن ٨٠٤/٢ (ح ٢٠٤١). وابن أبي حاتم في تفسيره ١٠١٣/٣ (ح ٥٦٧٩). والسيوطي في الدر المنثور ٥٥٩/٢ وعزاه لعبد بن حميد.

(٣) هو عمر بن علي بن عادل الحنبلي النعماني الدمشقي، أبو حفص، سراج الدين، مفسر، وفاته سنة ثمانين وثمانمائة، له اللباب في علوم الكتاب، وحاشية على المحرر، وغيرهما. ينظر / الأعلام ٥٨/٥، معجم المؤلفين ٣٠٠/٧.

(٤) اللباب في علوم الكتاب ٥١٩/٦. ولم أجد ما نسبه لابن عباس رضي الله عنهما منسوباً إليه بالسند - فيما اطلعت عليه -. وينظر / إظهار الحق ٥١/٢، المواقف للأبيحي ٣٩٥/٣، تنوير الأذهان ٣٥٨/١.

كما يحمل عليه أيضاً تفسير حماد بن زيد<sup>(١)</sup> حين قال: «إن القرآن لا يكذب بعضه بعضاً ولا ينقض بعضه بعضاً، ما جهل الناس من أمره فإنها هو من تقصير عقولهم وجهالتهم، وقرأ الآية»<sup>(٢)</sup>.

قال الطبري في تفسير الآية: «.. ويعرف أن الله تعالى لم يقل قولاً وينقضه»<sup>(٣)</sup>. وهذا وجه نفي التعارض في الشريعة الذي يقرر الأصوليون وغيرهم<sup>(٤)</sup> نفيه استدلالاً بالآية الكريمة<sup>(٥)</sup>.

حيث دلت الآية بالتزامها أن لو كان القرآن من غير الله لكان فيه الاختلاف، فلما لم يكن فيه اختلاف كان من عند الله تعالى، والتعارض يؤدي إلى الاختلاف فيكون غير موجود في القرآن<sup>(٦)</sup>.

(١) هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، الإمام العلم، أبو إسحاق البصري، شيخ العراق في عصره، ومن حفاظ الحديث، وفاته سنة تسع وسبعين ومائة. ينظر / غاية النهاية في طبقات القراء ٢٥٨/١، الأعلام ٢٧١/٢.

(٢) رواه الطبري في تفسيره بسنده ٢٥١/٧. والسيوطي في الدر المنثور ٥٥٩/٢.

(٣) تفسير الطبري ٢٥١/٧.

(٤) ينظر / إثبات الحق على الخلق ص ٨٩، إيضاح الدليل لابن جماعة ص ٦١، الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢٠/٣، الاعتصام ٣١٧/٢، درء تعارض العقل والنقل ١٤٩/١.

(٥) ينظر / أصول السرخسي ١٢٣/٢، فواتح الرحموت ١٨٩/٢، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ١٦٦/٢، كتاب الوافي للسغناقي ٩٣٦/٢، شرح مختصر الروضة ٦٨٧/٣، شرح الكوكب المنير ٦١٧/٤، البحر المحیط ١١٣/٦، الإحكام في أصول الأحكام ٢١/٤، الموافقات ٥٩/٥، إعلام الموقعين ٥٢٧/٣، علم أصول الفقه لعبد الوهاب خلاف ص ٢٨ و ٢٩.

(٦) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٣٤/١، الموافقات ١٧٧/٣.

وقد نقل الشاطبي اتفاق الجميع على نفي التعارض في الشريعة عموماً مستدلاً بالآية<sup>(١)</sup>.

وهذا الاختلاف نص على إرادة نفيه في الآية كثير من المفسرين . قال الراغب الأصفهاني : « وإنما قصد - أي في الآية - إلى معنى التناقض وهو إثبات ما نفي أو نفي ما أثبت نحو أن يقال : زيد خارج ، زيد ليس بخارج ، والمخبر عنه والخبر والزمان والمكان فيهما واحد»<sup>(٢)</sup> .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : « ولفظ الاختلاف في القرآن يراد به التضاد والتعارض لإيراد به مجرد عدم التماثل - كما هو اصطلاح كثير من النظار - ومنه قوله تعالى : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجُدُوا فِيهِ أَخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ ... »<sup>(٣)</sup> . والطوفي في الإشارات الإلهية يرى أن المراد بالاختلاف المنفي في الآية هو التناقض المحض بشروطه<sup>(٤)</sup> .

ويقرر أبو الوفاء ابن عقيل أن الاختلاف والمناقضة تدخلان على الألفاظ وعلى

(١) الموافقات ٣/ ١٨٨ .

(٢) تفسير الراغب الأصفهاني ٢/ ١٣٤٨ . وينظر في نفي التعارض والاختلاف والتناقض استدلالاً بالآية/ الجامع لأحكام القرآن ٦/ ٤٧٧ ، تفسير ابن كثير ٢/ ٣٣١ ، تفسير البغوي ١/ ٥٦٦ ، المحرر الوجيز ٤/ ١٨٧ ، اللباب في علوم الكتاب ٦/ ٥١٩ ، تفسير النسفي ١/ ٣٤٩ ، فتح القدير ١/ ٧٨٢ ، تفسير المنار ٥/ ٢٤٣ ، تفسير السمرقندي ١/ ٣٤٧ ، معاني القرآن للنحاس ١/ ٢٢٧ ، البرهان للزركشي ٢/ ٤٥ .

(٣) مجموع الفتاوى ١٣/ ١٩ .

(٤) الإشارات الإلهية ٢/ ٣٤ .

المعاني وأنها جميعاً منفيان عن القرآن بدلالة هذه الآية<sup>(١)</sup>.  
ولذا نص في موضع آخر «أن الله استدل على صحة كون القرآن من عند الله بنفي  
الاختلاف فيه فقال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾...»<sup>(٢)</sup>.  
٢- الاختلاف المنفي هو ألا يكذب القرآن بعضه بعضاً، بل يصدق بعضه  
بعضاً<sup>(٣)</sup>.

فالقرآن الكريم لنفي اختلافه يصدق بعضه بعضاً.  
قال ابن عباس: «أفلا يتدبرون القرآن فيتفكرون فيه فيرون تصديق بعضه  
بعضاً وأن أحداً من الخلائق لا يقدر عليه»<sup>(٤)</sup>.  
ومن معانيه ألا يناقض من جهة حق وباطل، بل كله حق لا مرية فيه<sup>(٥)</sup>.  
كما أن من معانيه نفي الاختلاف في الإخبار عن الغيب بما كان وبما يكون، فلا  
تناقض في أخباره ولا تتفاوت<sup>(٦)</sup>.

(١) الواضح في أصول الفقه ٣٧٧/٢.

(٢) الواضح في أصول الفقه ٤٦٥/١.

(٣) الاعتصام ٣٦٣/٢، الجواب الصحيح ٣٤١/٦، مجموع الفتاوى ٤٠٧/١٤، إعلام الموقعين ٥٢٧/٣، تفسير السعدي ص ٨٠٨.

(٤) سبق الأثر والكلام فيه ص ٢٠٧.

(٥) تفسير الماوردي ٥١٠/١.

(٦) تفسير البغوي ٥٦٦/١، الباب في علوم الكتاب ٥١٩/٦، تفسير النسفي ٣٤٩/١، روح المعاني ١٢١/٥، الواضح في أصول الفقه لابن عقيل ٢٣٤/٢، معاني القرآن للزجاج ٨٢/١، الجواب الصحيح =

٣- نفي الاختلاف في لغته من حيث أن بعضه بليغ ، وبعضه مردول ؛ إذ أن من طبيعة الكلام البشري إذا طال أن يتفاوت في بلاغته فيكون منه ما هو بليغ فصيح ، ومنه ما هو دون ذلك <sup>(١)</sup> ، وليس في القرآن إلا بليغ .

قال الواحدي : « وقال أهل المعاني : ﴿لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ أي لو كان من عند مخلوق لكان على قياس كلام العباد بعضه بليغ حسن وبعضه مردول فاسد ، فلما كان جميع القرآن بليغاً ولم يختلف ، عرف أنه من عند الله .. » <sup>(٢)</sup> .

٤- أن الاختلاف المنفي هو متعلق بما تحدث عنه الآية في سياقها من حال المنافقين ، فهو لا يختلف في إخباره عما يُسرونه ويخفونه عن النبي ﷺ <sup>(٣)</sup> .  
قال الزجاج : « لولا أنه من عند الله لكان ما فيه من الإخبار عن الغيب مما يُسرُّه المنافقون وما يبيتونه مختلفاً ، بعضه حق وبعضه باطل ؛ لأن الغيب لا يعلمه إلا الله » <sup>(٤)</sup> .

. ٥١ / ٦ =

(١) تفسير الماوردي ٥١١ / ١ ، الجامع لأحكام القرآن ٢٧٧ / ٥ ، زاد المسير ١٤٥ / ٢ ، اللباب في علوم الكتاب ٥١٩ / ٦ ، التسهيل لعلوم التنزيل ٢٠١ / ١ ، تفسير النسفي ٣٤٩ / ١ ، فتح القدير ٧٨٢ / ١ ، تفسير المنار ٢٤٥ / ٥ .

(٢) الوسيط للواحدي ٨٦ / ٢ .

(٣) تفسير الماوردي ٥١١ / ١ ، المحرر الوجيز ١٨٨ / ٤ ، اللباب في علوم الكتاب ٥١٩ / ٦ ، تفسير القاسمي ٣٢١ / ٥ .

(٤) الوسيط للواحدي ٨٦ / ٢ .

وعند تأمل هذه الأقوال التي بثها الدارسون للآية في حقيقة الاختلاف أجد أنها غير متناقضة، فلا تحتاج إلى ترجيح واحد منها، بل هي اختلاف تنوع تحملها الآية كلها، بل هي من السعة في فهم الآية الذي ينتج عنه تعظيم الآية بسعة معناها. وكل ما تقدم من نفي الاختلاف عن كتاب الله تعالى له دلالات عظيمة على حجية القرآن الكريم، ومن وجوه متعددة، ومن هذه الوجوه:

#### ١- إثبات أنه من عند الله :

إثبات أنه من عند الله تعالى وذلك بنفي تناقضه واختلافه؛ إذ هي من خصائص القرآن<sup>(١)</sup>.

وهو الذي يحمل عليه كلام ابن عباس المتقدم ومنه: «..... وأن أحداً من الخلائق لا يقدر عليه».

#### ٢- إعجازه :

فإعجازه دليل حجيته، ونفي الاختلاف عنه من أوجه إعجازه سواء في أحكامه وعدم اضطرابها واختلافها، أم في أخباره أم في بلاغته أو غيرها من وجوه الإعجاز<sup>(٢)</sup>.

(١) تفسير الطبري ٢٥٠/٧، المحرر الوجيز ١٨٧/٤، تفسير الراغب الأصفهاني ١٣٥٠/٢-١٣٥١، تفسير السمرقندي ٣٤٧/١، التسهيل لعلوم التنزيل ٢٠١/١، تفسير المنار ٢٤٩/٥، محاسن التأويل ٣٢٢/٥.

(٢) ينظر/ أحكام القرآن للجصاص ١٨٢/٣، الحجة في بيان المحجة ٣٩٢/١، روح المعاني ١٢١/٥ و١٢٢ =

### ٣- عصمته :

عصمة القرآن مما تدل عليه الآية ، فقد استند بعض أهل العلم على الآية الكريمة على عصمة كتاب الله تعالى .

ومن هؤلاء محمد رشيد رضا<sup>(١)</sup> ، والعلامة بكر أبو زيد<sup>(٢)</sup> .

ولا يشكل على ما تقدم ما يورد من تعارض آيات القرآن الكريم بالمعنى الأصولي ، وهو أن تقتضي آية خلاف ما تقتضيه أخرى في الحكم ، كأن تدل آية على وجوب شيء ، والأخرى على نفيه ، أو تدل آية على تحريم شيء الثانية على حله . فإن هذا التعارض الذي يشتغل به العلماء من الأصوليين وغيرهم لدفعه ، إنما هو تعارض يرد على الناظرين لا في ذات الآيات .

على هذا إطباق المفسرين<sup>(٣)</sup> ، والأصوليين<sup>(٤)</sup> ، وغيرهم<sup>(٥)</sup> .

---

=تفسير المنار ٥/ ٢٤٩ ، مقال لمحمد رشيد رضا في مجلة المنار . العدد الخامس ص ٦٦٨ ، تفسير التحرير والتنوير ٤/ ٢٠٠ ، علم أصول الفقه لعبد الوهاب خلاف ص ٢٨ ، أصول الفقه الإسلامي أ.د. محمد مصطفى شلبي ١/ ١٠٢ .

(١) مقالات لمحمد رشيد رضا . مجلة المنار . المجلد الثامن ص ٦١٤ ، والمجلد الرابع والعشرون ص ٦ .

(٢) فقه النوازل د. بكر أبو زيد ١/ ٨٠ .

(٣) ينظر / تفسير ابن أبي حاتم ٣/ ١٠١٣ ، تفسير الطبري ٧/ ٢٥١ ، الدر المنثور ٢/ ٥٥٩ ، المحرر الوجيز ٤/ ١٨٨ ، روح المعاني ٥/ ١٢١ ، تفسير السعدي ص ٨٠٨ .

(٤) ينظر / الفصول في الأصول للجصاص ٤/ ٣٢٧ ، نهاية الوصول ٢/ ١٠٨٠ ، المسودة ص ٣٠٦ ، الفقيه والمتفقه ١/ ٢٢١ ، كشف الأسرار شرح المنار ٢/ ٨٨ ، البحر المحيط ٦/ ١١٣ ، شرح الكوكب المنير ٤/ ٦١٧ .

(٥) ينظر / الكفاية للخطيب البغدادي ص ٤٣٢ ، الإتيقان في علوم القرآن ٣/ ٧١ .



يقول الإمام الشاطبي: « إن كل من تحقق بأصول الشريعة فأدلتها عنده لا تكاد تتعارض، كما أن كل من حقق مناط المسائل فلا يكاد يقف في متشابه؛ لأن الشريعة لا تعارض فيها ألبته، فالمتحقق بها متحقق بها في نفس الأمر، فيلزم أن لا يكون عنده تعارض، ولذا لا نجد ألبته دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما بحيث وجب عليهم الوقوف، لكن لما كان أفراد المجتهدين غير معصومين من الخطأ أمكن التعارض بين الأدلة عندهم... »<sup>(١)</sup>.

ولا يشكل على هذا أيضاً ما يقع مما ظاهره الاختلاف كتعدد القراءات واختلافها، والناسخ والمنسوخ، واختلاف مقادير الآيات والسور. فإن هذا ليس من التناقض والتفاوت، بل كل قول منها حسن وحق<sup>(٢)</sup>. فهو من اختلاف التنوع الذي يقرر شيخ الإسلام ابن تيمية أن القرآن قد دل على حمد كل واحدة من الطائفتين المختلفتين<sup>(٣)</sup>.

ومما يدل على هذا أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «..... وسمعت رجلاً قرأ آية سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافها، فأخذت بيده فأتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: كلاكما محسن، قال شعبة: أظنه قال: لا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا»<sup>(٤)</sup>.

(١) الموافقات ٣٤١/٥.

(٢) الوسيط للواحد ٨٦/٢، فتح القدير ٧٨٢/١، فتح البيان ١١٨/٢، الإتيان في علوم القرآن ٨٠/٣.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ٦٠/٤.

(٤) رواه البخاري - كتاب الخصومات - باب ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم والكافر ٧٠/٥ (ح ٢٤١٠).

قال الإمام الشافعي في رسالته: « فإذا كان الله لرأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف معرفة منه بأن الحفظ قد ينزل ليحل لهم قراءته، وإن اختلف اللفظ فيه، ما لم يكن اختلافاً فهم إحالة معنى كان ما سوى كتاب الله أولى أن يجوز فيه اختلاف اللفظ ما لم يحل معناه »<sup>(١)</sup>.

كما لا يشكل على ما تقدم من حجية القرآن الكريم استدلالاً بالآية وجود المتشابه في القرآن الكريم حيث نهى الله عن اتباعه وجعل ذلك من زيغ قلوبهم كما قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾ [آل عمران: ٧] مع أنه سبحانه وتعالى أمر في آيتنا هذه بتدبره كله .

قال ابن حزم بعد إيراد الشبه جواباً: « فوجدناه تعالى قد حض على تدبر القرآن وأوجب التفقه فيه والضرب في البلاد لذلك ، ووجدناه تعالى قد نهى عن اتباع المتشابه منه ، ووجدناه ﷺ قد أخبر بأن المتشابهات - التي بين الحرام البيِّن والحلال البيِّن - لا يعلمها كثير من الناس فكان ذلك فضلاً لمن علمها ، فأيقنا أن الذي نهى عز وجل عن تتبعه هو غير الذي أمر بتبعه وتدبره والتفقه فيه ، وأيضاً - بلا شك - أن المشتبه الذي غبط ﷺ عالمه هو غير المتشابه الذي حذر من تتبعه ، وهذا الذي لا يقوم في المعقول سواه ؛ إذ لا يجوز أن يكلفنا تعالى طلب شيء وينهانا عن طلبه في وقت واحد ، فلما علمنا ذلك وجب علينا طلب المتشابه الذي أمرنا بطلبه لتفقه فيه، وأن نعرف أي الأشياء هو المتشابه الذي نهينا عن تتبعه فتمسك عن طلبه »<sup>(٢)</sup>.

(١) الرسالة ص ١٩٧ .

(٢) الإحكام في أصول الأحكام ٤ / ٥٣٤ .

## المبحث الثاني : الاستدلال بالآية على أن البسملة ليست آية في أوائل السور.

اتفق العلماء أن البسملة بعض آية من كتاب الله في سورة النمل .

واتفقوا أنها ليست بآية في أول سورة التوبة .

واختلفوا في كونها آية في أوائل السور على أقوال :

القول الأول : أن البسملة آية في كل سورة ، وهو قول الشافعي .

القول الثاني : أنها ليست كذلك ، وهو قول المالكية ، والشافعية .

القول الثالث : أن البسملة آية واحدة تتكرر في أوائل السور للفصل ، وهو قول

الحنفية<sup>(١)</sup> .

استدل ابن عبد البر في كتابيه الاستذكار<sup>(٢)</sup> ، والتمهيد<sup>(٣)</sup> ، والرهوني<sup>(٤)</sup> في

تحفة المسؤول<sup>(٥)</sup> بالآية الكريمة لقول المالكية أن البسملة ليست آية في أوائل السور.

---

(١) ينظر/ صحيح ابن خزيمة ٢٤٨/١ ، أصول السرخسي ٢٨٠/١ ، بيان المختصر ٤٦٢/١ ، الإحكام في أصول الأحكام ٢١٩/١ ، الفوائد شرح الزوائد ص ٢٢ ، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٣٩٨/١٣ ، شرح الكوكب المنير ١٢٢/٢ ، إرشاد الفحول ١٧٥/١ .

(٢) الاستذكار ٤٥٤/١ .

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٢٠٢/٢ .

(٤) هو يحيى بن موسى ، وقيل : ابن عبد الله الرهوني المالكي ، فقيه حافظ متقن ، إمام في أصول الفقه ، توفي سنة أربع أو خمس وسبعين وسبعائة ، له شرح مختصر ابن الحاجب تحفة المسؤول . ينظر / الديباج المذهب ١٧٧/١ ، الدرر الكامنة ١٨٩/٦ .

(٥) تحفة المسؤول ١٥٤/٢ .

وجه الدلالة من الآية : دل قوله تعالى : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ أن القرآن ليس فيه أي اختلاف ، فلو كانت البسملة في أوائل السور قرآنا ما خالف أحد فيها <sup>(١)</sup> .

قال ابن عبد البر : « والاختلاف موجود في بسم الله الرحمن الرحيم ، فعلمنا أنها ليست من كتاب الله ؛ لأنه تعالى قد نفى الاختلاف عن كتابه بما تلونا » <sup>(٢)</sup> يعني الآية لسبق ذكره لها .

وقد ذكر ابن عبد البر جواب بعض أصحاب الشافعي عن الاستدلال بالآية بأن معنى الآية حق لا يوجد فيه باطل فلا اختلاف فيها حتى تساوى بكلام الناس . قال في الاستذكار : « قالوا : والدليل على صحة ذلك وجود الاختلاف فيه - يعني القرآن - عند الجميع في القراءات ، وفي الأحكام ، وفي الناسخ والمنسوخ ، وفي التفسير ، وفي الإعراب والمعاني ، وهذا لا مدفع فيه » <sup>(٣)</sup> .

وقال في التمهيد : « وأما قول من احتج بقول الله عز وجل : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ فلا حجة فيه ؛ لأن الاختلاف في المعوذات وفي فاتحة الكتاب أيضاً موجود بين الصحابة ، وكذلك الاختلاف في تأويل كثير من آي القرآن ، فدل على أن معنى الآية غير ما نزع به المخالف في ظاهرها ، والله أعلم » <sup>(٤)</sup> .

(١) تحفة المسؤل ١٥٤ / ٢ .

(٢) الاستذكار ٤٥٤ / ١ . وقريب منه في التمهيد ٢٠٢ / ٢ .

(٣) الاستذكار ٤٦١ / ١ .

(٤) التمهيد ٢١٥ / ٢٠ .

وعند التأمل أجد أن المستدلين بالآية على نفي حجية البسملة في هذا الموضوع استدلوا بالآية ناظرين لوقوع الخلاف في قرآنيتهما أنه اختلاف منفي بالآية فنتج عنه نفي قرآنية البسملة لوقوع الاختلاف فيها ، وليس في القرآن مختلف .  
وأن القائلين بقرآنية البسملة هنا نظروا إلى أن الاختلاف المنفي في القرآن هو الخلاف والاضطراب في تناقض آية والاختلاف في تأويلها ، ولم يقع هذا في البسملة فلا تدل الآية على نفي قرآنية البسملة أسوة بما اختلف في قرآنيته ، ولم يكن الاختلاف فيه مدخلاً له في الآية بدليل ترجيحهم لقرآنيته كالفاتحة والمعوذتين .  
وبهذه النظرة يظهر لي - والله أعلم - ضعف الاستدلال بالآية على نفي قرآنية البسملة أوائل السور .

### المبحث الثالث : الاستدلال بالآية على عدم جواز

#### نسخ الكتاب بالسنة والسنة بالكتاب

بعد أن اتفقوا على جواز نسخ الكتاب بالكتاب والسنة بالسنة .  
اختلف الأصوليون في نسخ الكتاب بالسنة ونسخ السنة بالكتاب .  
فالجمهور على جواز نسخ الكتاب بالسنة ونسخ السنة بالكتاب ، وخالف الشافعي وأحمد فمنا نسخ القرآن بالسنة في قولٍ لهما .

وذهب الحنفية وعامة المتكلمين وابن سريج<sup>(١)</sup> إلى أنه يجوز نسخ الكتاب بالسنة

---

(١) هو أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج البغدادي الشافعي ، القاضي الإمام شيخ الإسلام ، به انتشر مذهب الشافعي ببغداد ، وفاته سنة ست وثلاثمائة ، وله رد على عيسى بن أبان . ينظر/ تاريخ بغداد ٤ / ٢٨٧ ، =

المتواترة دون الأحادية<sup>(١)</sup>.

نسب السرخسي في أصوله استدلال المانعين من نسخ الكتاب بالسنة ونسخ السنة بالكتاب بقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾<sup>(٢)</sup>.

وجه الدلالة: قال مستدلاً: «ولأن النبي ﷺ إذا أمر بشيء وتقرر ذلك فقد توجه علينا الأمر من الله بتصديقه في ذلك واتباعه، فلا يجوز القول بأن ينزل في القرآن بعد ذلك ما يكون مخالفاً له حقيقة أو ظاهراً، فإن ذلك يؤدي إلى القول بأنه لا يفترض تصديقه فيما يخبر به؛ لجواز أن ينزل القرآن بخلافه، وذلك خلاف النص وخلاف قول المسلمين أجمع، يقرره أن السنة نوع حجة لإثبات حكم الشرع، والكتاب كذلك، وحجج الشرع لا تتناقض وإنما يتأيد نوع منها بنوع آخر؛ لأن في التناقض ما يؤدي إلى تغيير الناس عن قبوله، وما يستدل به على أنه من عند غير الله قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ فهذا يتبين أن أحد النوعين يتأيد بالآخر ولا يتمكن فيما بين النوعين تناقض، والقول بجواز نسخ

= سير أعلام النبلاء ١٤ / ٢٠١ .

(١) ينظر/ الرسالة ص ١٠٤ ، بذل النظر ص ٣٤٣ ، إفاضة الأنوار ص ٣٦٠ ، إحكام الفصول ١ / ٤٢٣ ، نثر الورود ١ / ٣٤٥ ، التلخيص للجويني ٢ / ٥١٤ ، شرح اللمع ١ / ٤٩٨ ، روضة الناظر ١ / ٣٢١ ، شرح غاية السؤل ص ٢٦٩ ، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٤ / ٥٢٣ .

(٢) أصول السرخسي ٢ / ٦٨ و ٦٩ .

السنة بالكتاب والكتاب بالسنة يؤدي إلى هذا»<sup>(١)</sup>.

ولا شك أن استدلال السرخسي محل نظر - في نظري - إذ القول بنفي نسخ الكتاب والسنة بالكتاب لما قاله من أن الأصل أن القرآن يؤيد السنة ، والسنة تؤيد القرآن ، والنسخ تناقض بينهما لو وجد ، فإن هذا لو صح استدلالاً بالآية لكانت أيضاً نافية لنسخ الكتاب بالكتاب ، والسنة بالسنة ؛ لأن الأصل أن القرآن يؤيد القرآن ولا يناقضه ، وكذلك الخبر من السنة يؤيد الخبر الآخر ولا يناقضه ، فلزم من ذلك إبطال نسخ القرآن بالقرآن والسنة بالسنة ، وهو لا يقول به ولا يصح الاستدلال له بالآية .

والمعول في ذلك القول بعدم التسليم بأن النسخ وبكل أنواعه ليس من علامات التناقض والاختلاف ، بل النسخ من وسائل دفع التناقض والاختلاف لما تقدم .

#### المبحث الرابع : الاستدلال بالآية على حجية السنة النبوية

حديث الآية الكريمة عن القرآن الكريم لكن بعض أهل العلم استنبطوا منها حجية السنة النبوية .

وعند النظر في كلام المستدلين بالآية على حجية السنة أجد أنهم على قسمين :

أحدهما : استفادوا حجية السنة من الآية بما دلت عليه الآية من نفي اختلاف

القرآن ، فإن ذلك يتضمن نفي الاختلاف في السنة وهذا دليل على حجيتها .

(١) أصول السرخسي ٢/٦٨ و٦٩ .

سلك هذا المسلك ابن حزم كما في الفصل<sup>(١)</sup> والتلخيص<sup>(٢)</sup>، وابن تيمية كما في درء تعارض العقل والنقل<sup>(٣)</sup>، وكتاب النبوات<sup>(٤)</sup>، وكتاب الجواب الصحيح<sup>(٥)</sup>.  
ومن ذلك قوله في الرد على المخالفين للسنة بعد رده لباطلهم: « وهذا الأمر يعرفه كل من كان خبيراً بحال هؤلاء بخلاف أتباع الرسول ﷺ المتبعين له فإنهم ينكشف لهم أن ما جاء به الرسول هو الموافق لصريح المعقول وهو الحق الذي لا اختلاف فيه ولا تناقض قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ أُخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾<sup>(٦)</sup>.

ويورد شيخ الإسلام ابن تيمية الاستدلال بالآية على أن ما جاء به الرسول حق « ولو أنهم - يعني المبتدعة - سلكوا طريقة الرسول لحفظهم الله من هذا التناقض، فإن ما جاء به الرسول جاء من عند الله وما جاؤا به من عند غير الله، وقد قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ أُخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾<sup>(٧)</sup>.

أما ابن حزم فيقول في الفصل في الملل والأهواء والنحل: « فصح أن كلامه ﷺ

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٣ / ١٠٢ .

(٢) التلخيص لوجه التلخيص ص ٧٦ .

(٣) درء تعارض العقل والنقل ٧ / ٤٦٣ .

(٤) النبوات ص ١١١ ( الطبعة السلفية ) .

(٥) الجواب الصحيح ١ / ٣٧٩ .

(٦) درء تعارض العقل والنقل ٤ / ١٩ .

(٧) النبوات ص ١١١ ( الطبعة السلفية ) .



كله وحي من عند الله تعالى ، وقال عز وجل : ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ فصح أن ما قاله رسول الله ﷺ من عند الله ، وأنه لا اختلاف في شيء منه وأنه كله متفق عليه .... »<sup>(١)</sup> .

وثانيهما : الاستدلال بالآية على أن الله تعالى احتج بالقرآن على صحة نبوة محمد ﷺ وصدق رسالته كما في هذه الآية ، والذي يلزم منه الاحتجاج بستته .

وهذا هو المسلك الذي سلكه بعض المفسرين لبيان صحة النبوة وحجية السنة كالرازي<sup>(٢)</sup> ، وابن عادل<sup>(٣)</sup> ، والطاهر ابن عاشور<sup>(٤)</sup> .

قال ابن عادل في اللباب من علوم الكتاب في تفسير الآية : « والعلماء قالوا : دلالة القرآن على صدق نبوة محمد ﷺ من ثلاثة أوجه : أحدها : فصاحته .

وثانيها : اشتماله على الإخبار عن الغيوب .

والثالث : سلامته عن الاختلاف ، وهذا هو المذكور في هذه الآية »<sup>(٥)</sup> .

كما يرد ابن تيمية على النصارى في إنكارهم نبوة محمد ﷺ بهذه الآية الكريمة فقال : « إنه إذا كان ما جاء به متناقضاً لم يكن رسول الله ، فإن ما جاء به من عند الله

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/٤٧ .

(٢) تفسير الرازي ٤/١٥١ .

(٣) اللباب في علوم الكتاب ٦/٥١٩ .

(٤) تفسير التحرير والتنوير ٤/٢٠٠ .

(٥) اللباب في علوم الكتاب ٦/٥١٩ .

لا يكون مختلفاً متناقضاً ، وإنما يتناقض ما جاء من عند غير الله ، قال تعالى : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ۗ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾<sup>(١)</sup> .

ويقرر ابن تيمية الاستدلال على نبوة محمد ﷺ بهذه الآية فيقول في كتاب النبوات في معرض رده على المخالفين : « إن كل من ادعى النبوة وكان كاذباً فلا بد أن يتناقض أو يقيض الله له من يقول مثل ما قال - فهذا خير من قولكم - فإن من علم أن كل ما جاء من عند غير الله فإنه لا بد أن يختلف ويتناقض ، وما جاء من عند الله لا يتناقض كما قال تعالى : ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾<sup>(٢)</sup> .

#### المبحث الخامس : الاستدلال بالآية على حجية الإجماع

اتفقت الأمة على حجية الإجماع وأنه دليل مستقل من الأدلة التي تثبت بها الأحكام الشرعية .

وخالف في حجيته الخوارج ، والشيعة ، والنظام من المعتزلة<sup>(٣)</sup> .

استدل أبو الليث السمرقندي<sup>(٤)</sup> في تفسيره بحر العلوم<sup>(٥)</sup> ، وابن حزم في

(١) الجواب الصحيح ١/ ٣٧٩ .

(٢) النبوات ١/ ٤٩٠ و ٤٩١ . وينظر / نفس الكتاب ١/ ٢٨٩ و ٢٩٠ ، درء تعارض العقل والنقل ٧/ ٣١٤ .

(٣) ينظر / ميزان الأصول ص ٤٩٤ ، تيسير التحرير ٣/ ٢٢٨ ، شرح تنقيح الفصول ص ٣٢٤ ، تحفة المسؤل ٢/ ٢١٩ ، الإحكام في أصول الأحكام ١/ ٢٦٦ ، التبصرة ص ٣٤٩ ، شرح مختصر الروضة ٣/ ١٤ ، شرح الكوكب المنير ٢/ ٢١٤ .

(٤) هو نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي أبو الليث الملقب بإمام الهدى ، علامة من أئمة الحنفية فقيه مفسر زاهد ، وفاته سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة ، له عمدة العقائد وخزانة الفقه وغيرهما . ينظر / تاريخ بغداد ٣/ ٣٠٢ ، الأعلام ٨/ ٢٧ .

(٥) تفسير السمرقندي ١/ ٣٤٧ .

كتابه الإحكام<sup>(١)</sup>، وكتابه النبذ في أصول الفقه<sup>(٢)</sup> بالآية الكريمة على حجية الإجماع .

وجه الدلالة: أن الآية نفت الاختلاف عن الوحي؛ لأن الاختلاف مذموم فاقتضى ذلك مدح مناقضه وهو الإجماع، وإذا كان الاختلاف ليس من الله فالإجماع من الله .

قال السمرقندي في تفسير الآية: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ يعني تناقضاً كثيراً، ويقال: أباطيل وكذباً كثيراً؛ لأن الاختلاف في قول الناس وقول الله لا اختلاف فيه، فلهذا قال أهل النظر: إن الإجماع حجة؛ لأن الإجماع من الله تعالى، ولو لم يكن من الله تعالى لوقع فيه الاختلاف<sup>(٣)</sup> .

وأما ابن حزم فإنه يقرر أن الدين إجماع أو اختلاف، وقد ذم الله الاختلاف، فبقي الإجماع .

قال في معرض حديثه عن أدلة إثبات الإجماع ومنها أدلة حرمة الاختلاف: «فأخبر تعالى أن الاختلاف ليس من عنده عز وجل فقال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ فصح ضرورة: أن الإجماع من عنده تعالى؛ إذ الحق من عنده تعالى وليس في الدنيا إلا إجماع أو اختلاف، فالاختلاف ليس من عنده

(١) الإحكام في أصول الأحكام ٧/ ٩٨٢ .

(٢) النبذ في أصول الفقه ص ١٨ .

(٣) تفسير السمرقندي ١/ ٣٤٧ .

تعالى فلم يبق إلا الإجماع فهو من عند الله تعالى بلا شك ....»<sup>(١)</sup>  
المبحث السادس : الاستدلال بالآية على أنه لا يصح إجماع إلا عن دليل من  
كتاب أو سنة

ذهب الأئمة الأربعة وغيرهم إلى أن الإجماع لا يكون إلا عن دليل<sup>(٢)</sup>.  
وخالف بعض المتكلمين فقالوا : يجوز انعقاد الإجماع بالبحث والمصادفة  
والتوفيق من الله ، وإن لم يستند إلى دليل من الوحي<sup>(٣)</sup> ، ثم اختلف القائلون بأن  
الإجماع لا يكون إلا عن دليل في نوع الدليل المستند عليه الإجماع هل يجوز أن يكون  
قياساً أو اجتهاداً أم لا بد أن يكون وحياً من كتاب أو سنة ؟  
فذهب الجمهور من الأئمة الأربعة وغيرهم : إلى جواز انعقاد الإجماع عن  
اجتهاد وقياس<sup>(٤)</sup>.

وذهب الإمام ابن جرير الطبري<sup>(٥)</sup> ، والظاهرية<sup>(٦)</sup> ، ورواية عن الحنابلة<sup>(٧)</sup>

- 
- (١) النبذ في أصول الفقه ص ١٨ .  
(٢) ينظر/ ميزان الأصول ص ٥٢٣ ، أصول السرخسي ٣٠١/١ ، لباب المحصول ٤١٦/١ ، تقريب الوصول  
ص ٣٣٥ ، شرح تنقيح الفصول ص ٣٣٩ ، نثر الورود ٤٣٣/٢ ، شرح اللمع ٦٨٣/٢ ، الوصول إلى  
الأصول ١١٨ و ١١٤/٢ ، شرح الكوكب المنير ٢٥٩/٢ ، روضة الناظر ٤٩٧/٢ ، الإحكام في أصول  
الأحكام لابن حزم ٩٨٢/٧ ، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ١٩٥/١٩ أصول الفقه لابن مفلح  
٤٣٧/٢ ، إرشاد الفحول ٣٧٧/١ ، أصول الفقه لمحمد أبو زهرة ص ١٨٥ .  
(٣) شرح تنقيح الفصول ص ٣٣٩ ، الوصول إلى الأصول ١١٤ و ١١٨ ، البحر المحيط ٤٥٠/٤ .  
(٤) ينظر المراجع الموثقة لقولهم في أصل المسألة .  
(٥) البحر المحيط ٤٥٢/٤ .  
(٦) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٩٨٢/٧ .  
(٧) أصول الفقه لابن مفلح ٤٣٧/٢ ، شرح الكوكب المنير ٢٥٩/٢ .

رجحها شيخ الإسلام ابن تيمية : إلى أنه لا يجوز أن يكون المستند إلا كتاباً أو سنة<sup>(١)</sup>.

استدل ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام بالآية الكريمة على أن الإجماع لا يجوز أن يكون مستنده ودليله إلا الكتاب أو السنة لا يجوز غيرها .

وجه الدلالة من الآية : أن الإجماع والاتفاق يحسم النزاع والخلاف ، وحسم الخلاف لا يكون إلا بالوحي المنزه عن الخلاف كما دلت عليه الآية ، فلا ينعقد إجماع إلا عن ما ينزه عن الخلاف وهو الكتاب والسنة .

قال رحمه الله : « وقد قال تعالى : ﴿ وَلَوْ كَانُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ فصح بهذه الآية أنه لا يمكن أن يكون إجماع أبداً إلا ما جاء من عند الله تعالى بالوحي الذي لا يُعلم ما عند الله تعالى إلا به ، والذي قد انقطع بعد رسول الله ﷺ فبطل بهذه النصوص يقيناً أن يجمعوا على غير نص صحيح »<sup>(٢)</sup> .

فمثار الاستدلال عند ابن حزم أن النص من الوحي يحسم مادة الخلاف ، ولذا فهو مصدر الإجماع لا غير ، كيف وابن حزم لا يقول بالقياس أصلاً .

غير أنه يمكن تعقب هذا الاستدلال بأن وقوع الإجماع أياً كان مصدره هو حسم لمادة الخلاف باتفاقهم على قول واحد .

والأدلة التي دلت على حجية الإجماع أفهمت بعمومها حجيتها وانعقاده باتفاق

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ١٩٥/١٩ .

(٢) الإحكام في أصول الأحكام ٧/٩٨٢ .

جميع المجتهدين عليه ، ولم تلتفت إلى مستندهم منه فالحق والإجماع بذات الاتفاق ، وإن كان مصدره القياس والاجتهاد ، وقد وقع ذلك في مسائل<sup>(١)</sup> .

### المبحث السابع : الاستدلال بالآية على أن الأخذ

#### بأقل ما قيل تمسك بالإجماع

إذا كان في المسألة أكثر من قول وكان بعضها جزءاً من الآخر وأقل منه . قال أبو المظفر السمعاني في بيان المراد بالمسألة : « هو أن يختلف المختلفون في مقدر بالاجتهاد على أقاويل ، فيؤخذ بأقلها عند إعواز الحكم »<sup>(٢)</sup> . فذهب جماهير أهل العلم بل جلهم إلى أن الأخذ بأقل ما قيل ليس إجماعاً<sup>(٣)</sup> . ونسب القول بأنه إجماع للإمام الشافعي إذا لم يجد دليلاً سواه لقوله بأن دية الكتابي ثلث دية المسلم أخذاً بأقل ما قيل في ديته<sup>(٤)</sup> . وجهد الشافعية في نفي ذلك عنه حتى قال الغزالي : « وهو سوء ظن بالشافعي رحمه الله »<sup>(٥)</sup> .

(١) ينظر / لباب المحصول ٤١٦/١ ، الوصول إلى الأصول ١١٩/٢ ، بيان المختصر ٥٨٨/١ ، قواعد الاستدلال بالإجماع ص ٢٢٩ ، البحر المحيط ٤/٤٥٢ .

(٢) قواطع الأدلة ٤/٥٠ .

(٣) ينظر / المستصفي ٤٠٤/٢ ، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٦٦٨/٥ ، مختصر ابن الحاجب مع شرحه تحفة المسؤول ٢/٢٩٣ ، روضة الناظر ٢/٥٠٢ ، التمهيد لأبي الخطاب ٤/٢٦٧ ، أصول الفقه لابن مفلح ٢/٤٥١ ، روضة الناظر ٢/٥٠٢ .

(٤) الغيث الهامع ص ٥٠١ .

(٥) المستصفي ٢/٤٠٤ .

وجعل أبو الخطاب الأخذ به ضرباً من الاستصحاب حال براءة الذمة<sup>(١)</sup>.  
نقل ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام عن القائلين بأنه إجماع استدلالهم  
بالآية الكريمة<sup>(٢)</sup>.

ونقل عنهم قولهم: «نحن محقون في الأخذ بأقل ما قيل عند الله عز وجل بيقين؛  
لأنه أمر مجتمع عليه والاتفاق من عند الله عز وجل ولزوم ما اجتمع عليه فرض لا  
شك فيه، والاختلاف ليس من عند الله عز وجل قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ  
لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾...»<sup>(٣)</sup>.

وجه الدلالة من الآية كما هو ظاهر من نقل ابن حزم عنهم المتقدم: لما دلت  
الآية على نبد الاختلاف والأمر بالاتفاق والإجماع، وكان أقل ما قيل في المسألة أمر  
مجتمع عليه كان من الإجماع المأمور به.

ولأن ابن حزم لا يرى هذا القول فقد رد هذا الاستدلال بالآية بأنه يصح لو  
أمكن ضبط أقوال جميع أهل الإسلام في كل عصر، وهذا مما لا سبيل إليه فتكلفه  
عناد لا معنى له، بل لا بد من ورود النص في كل حكم من أحكام الشريعة.

ووجه رد ابن حزم للاستدلال بالآية - والله أعلم - أن مسمى الإجماع لا  
يتحقق في المسألة الواحدة إلا بحكم واحد وجعل الأقل محل إجماع لا يمكن تحققه

(١) التمهيد في أصول الفقه ٤/ ٢٦٧.

(٢) الإحكام في أصول الأحكام ٥/ ٦٦٨ و٦٦٩.

(٣) الإحكام في أصول الأحكام ٥/ ٦٦٨ و٦٦٩.

مع عدم إمكانية حصر الأقوال في المسألة وضبطها ، بل هو غير مجزوم به هنا ، فلا تصح دعوى الإجماع<sup>(١)</sup>.

### المبحث الثامن : الاستدلال بالآية على نفي حجية الاستحسان<sup>(٢)</sup>

الاستحسان باعتباره دليلاً من أدلة التشريع اختلف في حجيته ، فنسب القول به لأي حنيفة ، وأنكر المالكية والشافعية والحنابلة القول به .  
وأما باعتباره تركاً لدليل ومخالفته لمعارضه دليل آخر ، فهو بهذا المعنى ليس دليلاً مستقلاً ، وإنما من أوجه الترجيح بين الدليلين المتعارضين وإن تعددت وجوه سبب تقديم الدليل على الآخر عند الأصوليين<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر / الإحكام في أصول الأحكام ٥/٦٦٨ وما بعدها .

(٢) الاستحسان في استعمال الأصوليين لا يخرج عن معنيين : أ- استحسان العقل بدون دليل . ومن ذلك ما يطلق من التعريفات كقولهم : " ما يستحسنه المجتهد بعقله " ، وقولهم : " هو دليل ينقدح في نفس المجتهد " ونحو هذه الألفاظ . فهذا هو الذي وقع فيه الخلاف ، ونسب للحنفية القول به . ب- ما يرد على الأدلة على سبيل التخصيص والاستثناء من العمومات إعمالاً للقواعد الكلية والمقاصد والترخص ، فهذا المعنى ليس بدليل وإنما هو اجتهاد في فهم الأدلة ، وهو من أوجه الجمع بينها فهو اجتهادي . ينظر / الرسالة ص ٣٢٦ ، الفصول في الأصول ٤/٢٢٣ ، إحكام الفصول ٢/٦٩٣ ، المستصفي ٢/٤٦٧ ، الواضح لابن عقيل ٢/١٠٠ .

(٣) ينظر / الرسالة ص ٣٢٦ ، أصول الفقه للجصاص ٤/٢٢٣ ، تقويم الأدلة ص ٤٠٤ ، إحكام الفصول ٢/٦٩٣ ، بيان المختصر ٣/٢٨١ ، المستصفي ٢/٤٦٧ ، التنقيحات للسهروردي ص ٣٤٤ ، الواضح في أصول الفقه لابن عقيل ٢/١٠٠ ، شرح مختصر الروضة ٣/١٩٠ ، إجابة السائل ص ٢٢٠ ، أصول الفقه لأبي زهرة ص ٢٣٢ ، أصول الفقه للخضري ص ٣٢٥ .



استدل الماوردي في كتابه الحاوي بالآية الكريمة على إبطال حجية الاستحسان باعتباره دليلاً<sup>(١)</sup>.

قال مبيّناً وجه الدلالة: «والاستحسان بغير دليل يوقع الاختلاف فيه لاختلاف الآراء والله تعالى يقول: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ فدل على أن الاستحسان من عند غير الله لوقوع الاختلاف فيه...»<sup>(٢)</sup>.  
ومما يؤيد هذا الاستدلال ما وصف به الشيخ محمد أبو زهرة الاستحسان بقوله: «إن الاستحسان لا ضابط له ولا مقياس يقاس بها الحق من الباطل كالقياس، فلو جاز لكل حاكم أو مفت أو مجتهد أن يستحسن من غير ضابط لكان الأمر فُرطاً، ولاختلفت الأحكام في النازلة الواحدة حسب استحسان كل مفت، فيكون في الشيء الواحد ضروب من الفتوى من غير ترجيح واحدة على الأخرى؛ إذ لا ميزان ولا ضابط يمكن له الترجيح ما دام الأساس هو الاستحسان»<sup>(٣)</sup>.

(١) الحاوي للماوردي ١٦ / ١٦٤ .

(٢) الحاوي للماوردي ١٦ / ١٦٤ .

(٣) أصول الفقه لمحمد أبو زهرة ص ٢٣٩ .

## الفصل الثاني

### الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في دلالات الألفاظ

#### المبحث الأول : الاستدلال بالآية على عدم بناء العام على الخاص

إذا ورد في المسألة الواحدة دليلان متعارضان أحدهما عام والآخر خاص ، فهل يحمل العام على الخاص ؟

ذهب الحنفية إلى أنه إن علم المتقدم منهما والمتأخر فإن المتأخر ناسخ ، وإن وردا معاً قدم الخاص ، وإن لم يعلم تاريخهما فالعمل بما يدل الدليل على وجوب العمل به ، وإن لم يوجد شيء من ذلك فالتوقف<sup>(١)</sup> .

وهو رواية عن أحمد<sup>(٢)</sup> ، وبه قال الدقاق<sup>(٣)</sup> .

وذهب الجمهور - المالكية<sup>(٤)</sup> ، والشافعية<sup>(٥)</sup> ، والحنابلة<sup>(٦)</sup> - إلى أن الخاص

(١) ينظر / أصول الفقه للجصاص ٣٨١/١ ، ميزان الأصول ص ٣٢٤ ، التقرير والتحيير ٢٤١/١ ، تيسير التحرير ٢٧٢/١ ، فواتح الرحموت ٣٤٥/١ .

(٢) التمهيد في أصول الفقه لأبي الخطاب ١٥١/٢ .

(٣) البحر المحيط ٤١٠/٣ . والدقاق هو الحسن بن علي بن محمد بن إسحاق بن عبد الرحيم بن أحمد الدقاق أبو علي ، لسان وقته ، وإمام عصره ، حصل الأصول وبرع في الفقه ، وفاته سنة خمس وأربعمائة . ينظر / تبين كذب المفتري ص ٢٦٦ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣٢٩/٤ .

(٤) ينظر / مختصر ابن الحاجب مع شرحه بيان المختصر ٣١١/٢ ، إحكام الفصول ٢٦١/١ ، المنهاج في ترتيب الحجاج ص ١٢١ ، الإشارة في معرفة الأصول ص ١٩٦ .

(٥) ينظر / التبصرة ص ١٥٣ ، شرح اللمع ٣٧٥/١ ، قواطع الأدلة ٤١٤/١ ، المحصول ١٠٤/٣ ، الحاصل ٣٩٧/١ ، شرح الكوكب الساطع ٢٥٢/١ ، نهاية الوصول ١٤٣٥/١ .

(٦) ينظر / العدة ٦١٥/٢ ، التمهيد ١٥٠/٢ ، روضة الناظر ٧٢١/٢ ، شرح مختصر الروضة ٥٥٧/٢ ، شرح الكوكب المنير ٣٥٩/٣ ، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد ص ٢٥٢ .

يقدم بما يدل عليه ويتناوله ويقدم العام فيما بقي سواء كان العام متقدماً أم متأخراً أم مجهولاً تاريخه أم ورداً معاً، وسواء أكان العام متفقاً عليه والخاص مختلفاً فيه أم لا. ووافقهم أبو زيد الدبوسي من الحنفية<sup>(١)</sup>.

وقد نصب أهل كل قول أدلتهم لما ذهبوا إليه.

وقد ذكر أبو إسحاق الشيرازي في التبصرة<sup>(٢)</sup> وشرح اللمع<sup>(٣)</sup>، وأبو الوليد الباجي في إحكام الفصول<sup>(٤)</sup> أن من أدلة مذهب الحنفية على عدم حملهم العام على الخاص مطلقاً، وذهابهم إلى هذا التفصيل المقدم للنسخ خطوة أولى لمعالجة هذا الاختلاف هذه الآية الكريمة: ﴿وَلَوْ كَانِ مِنَ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾.

وجه الدلالة من الآية: أن ما قام بين العام والخاص هو تعارض واختلاف ظاهر، فدل على أنه ليس من عند الله تعالى<sup>(٥)</sup>.

وبتبع كتب الحنفية لم أجد - فيما اطلعت عليه - من استدل بالآية الكريمة لهذا القول.

ومع أن الدلالة من الآية غير واضحة - في نظري - للمراد إذ أن التعامل مع الخاص والعام المتقابلين بأي وجه كان - مذهب الحنفية والجمهور - لا يلزم منه القول باختلاف العام والخاص، بل لو قلنا إن مسلك الحنفية هو ألصق

(١) تيسير التحرير ١/ ٢٧٢، التقرير والتحرير ١/ ٢٤٢.

(٢) التبصرة ص ١٦٠.

(٣) شرح اللمع ١/ ٣٧٦.

(٤) إحكام الفصول ١/ ٢٦٤.

(٥) شرح اللمع ١/ ٣٧٦، إحكام الفصول ١/ ٢٦٤.

بالاختلاف، ولذا كان من أولى طرق دفعه النسخ، فإن الذاکرین للاستدلال بالآیة - أبا إسحاق الشیرازی وأبا الولید الباجی - قد ذکرا بعض أوجه الإجابة عن الاستدلال بالآیة وهي :

١- عدم التسليم أن بین العام والخاص هنا اختلافاً، بل هما - فی الحقيقة - متفقان عند البناء والترتیب فلا يتناولهما مراد الآیة .

٢- لو كان العام والخاص هنا متعارضین ومختلفین، فهما لیسا من عند الله للزم هذا القول لكل ما يماثلهما من الآیات إذا تعارضت فيقال : إنها ليست من عند الله تعالى، ولم يقل بذلك أحد .

٣- أجمعت الأمة على أن ذلك لا يعد اختلافاً فی الآیات لإمكان البناء، وكذلك فی الأخبار<sup>(١)</sup> .

(١) ينظر / شرح اللمع ١/ ٣٧٧، التبصرة ص ١٦٠، إحكام الفصول ١/ ٢٦٤ .

### الفصل الثالث

#### الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في القياس

##### المبحث الأول : الاستدلال بالآية على حجية القياس

ذهب الجمهور من جميع المذاهب - الحنفية<sup>(١)</sup>، والمالكية<sup>(٢)</sup>، والشافعية<sup>(٣)</sup>، والحنابلة<sup>(٤)</sup> - إلى حجية القياس والتعبد به وأنه طريق لإثبات الأحكام الشرعية .  
وذهب داود ، وأهل الظاهر ، والنظام ، والإمامية : إلى أن القياس لا يجوز في الشرع<sup>(٥)</sup> .

وهناك أقوال أخرى كثيرة مفصلة تأخذ ببعض أنواعه دون غيرها<sup>(٦)</sup> .

استدل المفسرون والأصوليون بالآية الكريمة على حجية القياس نفيًا وإثباتًا .

أولاً : الاستدلال بالآية على حجية القياس .

استدل بعض المفسرين كالقرطبي<sup>(٧)</sup> ، والنسفي<sup>(٨)</sup> ، وابن عادل<sup>(٩)</sup> ،

(١) ينظر / الفصول في الأصول ٣٢ / ٤ ، بذل النظر ص ٥٨٤ ، كشف الأسرار ٣ / ٤١١ ، أصول الشاطبي ص ٢٥٣ .

(٢) ينظر / المختصر مع شرحه البيان ٣ / ١٦٣ ، الإشارة إلى معرفة الأصول ص ٢٢٩ ، إحكام الفصول ٢ / ٥٣٧ .

(٣) ينظر / الإبهاج في شرح المنهاج ٣ / ١٤٢٧ ، نهاية السؤل ٢ / ٨٠٣ ، قواطع الأدلة ٤ / ٩ .

(٤) ينظر / العدة ٤ / ١٢٨٠ ، التمهيد لأبي الخطاب ٣ / ٣٨٠ ، شرح الكوكب المنير ٤ / ٢١٣ .

(٥) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٨ / ١٠٩١ .

(٦) إرشاد الفحول ٢ / ٨٤٣ .

(٧) تفسير القرطبي ٦ / ٤٧٧ .

(٨) تفسير النسفي ١ / ٣٤٨ .

(٩) اللباب في علوم الكتاب ٦ / ٥٢٠ .

والألوسي<sup>(١)</sup>، وغيرهم<sup>(٢)</sup> بالآية على حجية القياس .  
كما استدل بالآية على حجية القياس ابن رشد القرطبي<sup>(٣)</sup> .  
ولم أجد - فيما اطلعت عليه - من الأصوليين من احتج بالآية على حجية القياس .  
وجه الدلالة : لم بين المفسرون المستدلون بالآية عن وجه الدلالة ، وعند التأمل  
يمكن الاستدلال من وجهين :

**الوجه الأول :** في الأمر بتدبر القرآن في قوله تعالى : ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ فإن  
التدبر في حقيقته هو النظر في حقيقة الأمور وأدبارها<sup>(٤)</sup> ، وما تؤول إليه في عاقبتها  
ثم استعمل في كل تأمل وتفكر<sup>(٥)</sup> ، وهذا كله اجتهاد فيكون مأموراً به ، والاجتهاد  
عام في كل أنواعه والقياس نوع اجتهاد فيكون مأموراً به في الآية .  
قال ابن عباس رضي الله عنهما : أفلا يتدبرون القرآن : فيتفكرون فيه<sup>(٦)</sup> .  
وقال الضحاك : أفلا يتدبرون القرآن : قال يتدبرون النظر فيه<sup>(٧)</sup> .  
وقال أبو المظفر السمعاني : أي أفلا يتفكرون في القرآن<sup>(٨)</sup> .

- 
- (١) روح المعاني ٥/ ١٢٢ .
  - (٢) ينظر / التفسير المنير ٥/ ١٧٣ .
  - (٣) فتاوى ابن رشد ٣/ ١٤٣٧ .
  - (٤) اللباب في علوم الكتاب ٦/ ٥١٩ .
  - (٥) تفسير النسفي ١/ ٣٤٨ .
  - (٦) سبق تخريجه ص ١١٨ .
  - (٧) سبق تخريجه ص ١١٨ .
  - (٨) تفسير القرآن لابن السمعاني ١/ ٤٥٣ .

فهذه النقولات تبين أن التدبر نوع تفكر ونظر وهو من الاجتهاد الذي القياس أحد أنواعه .

فلما أمرت الآية بالتفكر والنظر تضمن ذلك الأمر بالمقايسة .

**الوجه الثاني:** في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾.

ذلك أن من مرادات الآية الكريمة نفي الاختلاف والاضطراب من القرآن خصوصاً والشريعة عموماً ، ولما كان القياس من شأنه أنه يجمع في الحكم بين التماثلات ويفرق بين المختلفات كان العمل به نفيًا للاختلاف الذي نهى الله عنه في الآية الكريمة ونفاه ؛ ذلك أنه إلحاق أمر غير منصوص على حكمه بأمر آخر منصوص على حكمه لاشتراكهما في علة الحكم هو نوع اتفاق لا اختلاف .

قال الشيخ محمد أبو زهرة: «فهو إذن من باب الخضوع لحكم التماثل بين الأمور الذي يوجب التماثل في أحكامها ؛ لأن قضية التساوي في العلة أوجدت التماثل في الحكم»<sup>(١)</sup> .

فكان القياس حجة ؛ لأنه ينفي الاختلاف وهو مما يحبه الله تعالى .

**ثانياً : الاستدلال بالآية على نفي حجية القياس .**

عندما يعرض الأصوليون لأدلة نفاة القياس النقلية - وخاصة المتوسعون في ذكر الأدلة - فإنهم ينقلون عن النفاة الاستدلال بالآية<sup>(٢)</sup> ، ثم يجيبون عن

(١) أصول الفقه لمحمد أبو زهرة ص ١٩٤ .

(٢) الإعراب عن الخيرة والالتباس لابن حزم ٣ / ١١٧٠ .

الاستدلال به<sup>(١)</sup>.

كما استدل بالآية ابتداءً واحتجاجاً لنفي حجية القياس: ابن حزم، وابن القيم في أحد قولييه<sup>(٢)</sup>.

وجه الدلالة من الآية: من وجوه:

**الوجه الأول:** أن الله تعالى نفى الاختلاف عن شرعه، وبين سبحانه أن الاختلاف ليس من دين الله تعالى ولذا نفاه عن كتابه، فدل على نفي كل دليل يؤدي إلى الاختلاف قالوا: وقد ثبت لنا أن إعمال القياس يؤدي إلى الاختلاف فعلمنا بذلك أنه ليس من الدين<sup>(٣)</sup>.

قال الرهوني في تحفة المسؤول مستدلاً لنفاة القياس بالآية: «قالوا: رابعاً: القياس يفضي إلى الاختلاف وكل ما يفضي إلى الاختلاف مردود، أما الأولى: فلاختلاف الأنظار والقرائح، فيلحق أحدهما الفرع بأصل ويلحقه الآخر بأصل آخر. وأما الثانية: فلقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ سيقت للمدح بعدم الاختلاف الموجب للرد، دل على أن ما هو من عند الله لا يوجد فيه اختلاف كثير، فما يوجد فيه اختلاف كثير لا يكون من عند الله، وحكم

(١) ينظر / المختصر مع شرحه البيان ٣/١٤٦، الإحكام في أصول الأحكام ٤/١٣، أصول الفقه لابن مفلح ٣/١٣٠٦، تيسير التحرير ٤/١٦٠، شرح الكوكب المنير ٤/٩، شرح العمدة ١/٣١٨، فصول البدائع ٢/٣١٧، أصول الفقه للخضري ص ٣٣٨.

(٢) إعلام الموقعين ٢/٤٧٤.

(٣) ينظر / الإحكام في أصول الأحكام ٤/١٣، تحفة المسؤول ٤/١٣٠، رفع الحاجب ٤/٣٦٩.



القياس فيه اختلاف كثير ، فلا يكون من عند الله ، وكل حكم لا يكون من عند الله مردود إجماعاً<sup>(١)</sup> .

**الوجه الثاني:** زاد الأمدي في وجه الدلالة معنى آخر وهو أنه لما ثبت عندهم أن القياس موضع للاختلاف استند إلى الآية الكريمة وما يقارنها من الآيات التي تدل على ذم الاختلاف كقوله تعالى : ﴿سَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣] وقوله تعالى : ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنزَعُوا أَنْفُسَكُمْ فَيُضَلَّوْا وَتَذْهَبَ رِجَالُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦] ، وقوله تعالى : ﴿إِنَّ الدِّينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩] ، وقوله تعالى : ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥] .

وأما ابن القيم فقد عقد فصلاً في إعلام الموقعين عن تناقض القياس وأسهب فيه منطلقاً من هذه الآية النافية للاختلاف وعلى لسان النفاة ، وذكر وجهي الدلالة جميعاً . يقول ابن القيم : « ولو كان القياس حجة لما تعارضت الأقيسة وناقض بعضها بعضاً ، فترى كل واحد من المتنازعين من أرباب القياس يزعم أن قوله هو القياس فيبدي مُنَازِعَهُ قِيَاساً آخَرَ ، ويزعم أنه هو القياس وحجج الله لا تتعارض ولا تتهافت . قالوا : فلو جاز القول بالقياس في الدين لأفضى إلى وقوع الاختلاف الذي حذر

(١) تحفة المسؤل ٤ / ١٣٠ .

الله منه ورسوله ، بل عامة الاختلاف بين الأمة إنما نشأ من جهة القياس ، فإذا ظهر لكل واحد من المجتهدين قياس مقتضاه نقيض حكم الآخر اختلفا ولا بد ، وهذا يدل على أنه من عند غير الله من ثلاثة أوجه :

أحدها : صريح قوله تعالى : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوُجِدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ .

والثاني : أن الاختلاف سببه اشتباه الحق وخفاؤه ، وهذا لعدم العلم الذي يميز بين الحق والباطل .

والثالث : أن الله سبحانه ذم الاختلاف في كتابه ، ونهى عن التفرق والتنازع ..<sup>(١)</sup> . وقد وجه الجمهور القائلون بحجية القياس جملة من الاعتراضات على الاستدلال بالآية وهي :

١- أن المراد بالآية نفي التناقض والاضطراب والاختلاف المناقض للبلاغة عن القرآن ، أو الكذب والتناقض الذي يدعيه الملحدة لا نفي الاختلاف في الأحكام الشرعية<sup>(٢)</sup> .

٢- أن القياس إذا اقتضى أحكاماً مختلفة فلا يوصف بأنه مختلف في نفسه ، كما أن النص إذا أفاد أحكاماً مختلفة لم يوصف بأنه مختلف مثل أن يفيد تحريم المرأة على ذي رحمها وتحليلها للأجنبي<sup>(٣)</sup> .

(١) إعلام الموقعين ٢/٤٧٤ و٤٧٥ .

(٢) ينظر / الأحكام في أصول الأحكام ٤/٢١ ، شرح العمدة ١/٣٥٣ ، بيان المختصر ٣/١٤٨ ، أدلة التشريع المختلف في الاحتجاج بها د. الربيع ص ٤٠ .

(٣) شرح العمدة ١/٣٥٣ .

قال الدكتور الربيعة في معرض رد الاستدلال: « وأجيب بعدم تسليم الإطلاق في الكبرى ، فليس كل اختلاف خارجاً من الدين ، فإن جميع الشرائع والملل من عند الله وهي مختلفة ، ولو كان الاختلاف مذموماً محذوراً وليس من الدين لما كانت مشروعة من عند الله ، والأمة الإسلامية معصومة عن الخطأ ، وقد اشتهر عن الصحابة اختلافهم في المسائل الفقهية ، ولو كان الاختلاف مذموماً على الإطلاق لكانت مخطئة ، بل لكانت الأمة جميعاً مخطئة ، وهذا ممتنع »<sup>(١)</sup> .

٣- منع أن يكون القياس متناقضاً مختلفاً ، « فإن القياس هو الميزان ، وقد ثبت أن الله سبحانه وتعالى قد أنزل الكتاب والميزان فكلاهما في الإنزال أخوان وفي معرفة الأحكام شقيقان ، وكما لا يتناقض الكتاب في نفسه فالميزان الصحيح لا يتناقض في نفسه ولا يتناقض الكتاب والميزان ، فلا تتناقض دلالة النصوص الصحيحة ولا دلالة الأقيسة الصحيحة ، ولا دلالة النص الصريح والقياس الصحيح ... »<sup>(٢)</sup> .

٤- لو صح استدلالكم بالآية على نفي حجية القياس لاختلافه أو للاختلاف فيه لبطل الاستدلال بكل الظواهر ، فإن فيها اختلافاً بحسب أنظار المجتهدين ، ومع ذلك لم يبطل الاستدلال بها ، فكذلك القياس<sup>(٣)</sup> .

(١) أدلة التشريع المختلف في الاحتجاج بها ص ٣٩ .

(٢) إعلام الموقعين ٣/ ٨٩ .

(٣) رفع الحاجب ٤/ ٣٦٩ ، بيان المختصر ٣/ ١٤٨ ، التحبير شرح التحرير ٧/ ٣٤٧٠ .

والذي يظهر لي - والله أعلم - ضعف استدلال نفاة القياس بالآية ، فإن وقوع الاختلاف في حجيته ليس موجبا لرده كسائر الأدلة المختلف في الاحتجاج بها ، واختلاف القائلين في نتيجة القياس كذلك ؛ إذ قد يجتهد المجتهدان في مسألة فيخرجان بحكمين متعارضين ومصدرهما في الاستدلال دليل واحد الكتاب أو السنة، ومع ذلك يتعارض القولان، وليس هذا في ذات الدليل، بل هو في أذهان المجتهدين، وإذا كان هذا يقع للناظرين في الوحي فلأن يقع في ما دونهما كالقياس من باب أولى .

كما يظهر لي - والله أعلم - توجه الاستدلال بالآية للمثبتين من الأمر بالتدبر وهو اجتهاد ومنه القياس ، ولأن اتحاد العلة ينتج عنه اتحاد الحكم وهو مما يساعد على تقليل الاختلاف .

### المبحث الثاني : الاستدلال بالآية على حجية قياس العكس

قياس العكس هو إثبات نقيض حكم الأصل في الفرع لافتراقها في علة الحكم . أو هو عبارة عن تحصيل نقيض حكم معلوم ما في غيره لافتراقها في علة الحكم . واختلفوا في تسميته قياساً : فالفقهاء يسمونه قياساً حقيقة ؛ لأن اسم القياس مشترك بين قياس الطرد وقياس العكس .

وقال بعضهم : إنه قياس بطريق المجاز لفوات خاصية القياس فيه ، وهو إلحاق الفرع بالأصل<sup>(١)</sup> .

(١) ينظر / التقرير والتنحير ١٥٦/٣ ، تيسير التحرير ٢٧٠/٣ ، مختصر ابن الحاجب مع شرحه رفع الحاجب ١٤٣/٤ ، الإحكام في أصول الأحكام ٢٢٧/٣ و ٢٣٠ ، المحصول ١٤/٥ ، شرح الكوكب المنير =

واختلف الأصوليون في حجية قياس العكس .  
فذهب الجمهور من المذاهب الأربعة إلى الاحتجاج بقياس العكس .  
وذهب بعض الشافعية كأبي حامد الاسفراييني<sup>(١)</sup> إلى عدم الاحتجاج به<sup>(٢)</sup> .  
استدل بعض الأصوليين بالآية الكريمة على حجية قياس العكس .  
ومن استدل بالآية أبو الوليد الباجي<sup>(٣)</sup> ، وأبو إسحاق الشيرازي<sup>(٤)</sup> ،  
والزرکشي<sup>(٥)</sup> ، والمرداوي<sup>(٦)</sup> ، وابن النجار<sup>(٧)</sup> .

وجه الدلالة من الآية : أن الآية الكريمة جاءت لبيان حقيقة القرآن وحجيته  
بنفي اختلاف القرآن واستخدمت في ذلك قياس العكس لتقرير هذه القضية ،  
فالاستدلال بالآية لحقيقة القرآن بإبطال نقيضه وهو أن غيره يوجد فيه اختلاف  
كبير ، فكان من علامة صدق القرآن عدم وجود أي اختلاف فيه عكس غيره ،

---

= ٤/٤٠٠ ، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد ص ٣٠٠ ، إجابة السائل ص ١٦٩ .  
(١) هو أحمد بن أبي طاهر محمد بن أحمد الاسفراييني أبو حامد ، الفقيه الأصولي الشافعي ، أحد أئمة العصر  
المعترف لهم بقوة الجدل والمناظرة ، وفاته سنة ست وأربعمائة ، له التعليقة الكبرى وشرح مختصر المزني .  
ينظر / تاريخ بغداد ٤/٣٦٨ ، طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٢٣ .  
(٢) ينظر / التقرير والتحبير ٣/١٥٧ ، تيسير التحرير ٣/٢٧٢ ، أحكام الفصول ٢/٦٧٩ ، شرح اللمع  
٢/٨١٩ ، البحر المحيط ٥/٤٦ ، شرح الكوكب المنير ٤/٤٠٠ ، التحبير شرح التحرير ٧/٣١٢٩ .  
(٣) أحكام الفصول ٢/٦٨٠ .  
(٤) شرح اللمع ٢/٨٢٠ .  
(٥) البحر المحيط ٥/٤٦ .  
(٦) التحبير شرح التحرير ٧/٣١٢٩ .  
(٧) شرح الكوكب المنير ٤/٤٠٠ ،

وهذا هو قياس العكس<sup>(١)</sup>.

قال أبو الوليد الباجي: «إن العلل الشرعية فرع على العلل العقلية، وقد أجمعنا أنه يجوز في العقلية الاستدلال بالعكس، فكذلك الشرعية ولذلك قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، وقال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجُدُوا فِيهِ أَخْلَافًا كَثِيرًا﴾...»<sup>(٢)</sup>.

وقال المرادوي مستدلاً بالآية: «...وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجُدُوا فِيهِ أَخْلَافًا كَثِيرًا﴾ ولا اختلاف فيه، فدل على أن القرآن من عند الله بمقتضى قياس العكس»<sup>(٣)</sup>.

ولذا يظهر أنهم لم يستدلوا بالآية الكريمة على أنها أمرت بقياس العكس، وإنما كان الاستدلال لأن الآية استخدمت في بيان الحقيقة القرآنية قياس العكس. وحينئذ يمكن أن يرد على الاستدلال بالآية على حجية قياس العكس جميع الأجوبة التي حكاها المخالفون على الاستدلال باستعمال القرآن الكريم والسنة النبوية للقياس، ومن هذه الأجوبة:

١ - أن استخدام القرآن الكريم للبيان بأسلوب القياس إنما هو استعمال الله

(١) شرح اللمع ٢/ ٨٢٠، إحكام الفصول ٢/ ٦٨٠، شرح الكوكب المنير ٤/ ٤٠٠.

(٢) إحكام الفصول ٢/ ٦٨٠.

(٣) التحرير شرح التحرير ٧/ ٣١٢٩.

تعالى وهو حجة ولا يلزم منه أن يكون حجة في حق العباد .

٢- أن أقيسة القرآن فطرية عقلية تقرها بدهاة العقول ، فلا يلزم من صحتها صحة القياس الفقهي .

٣- الأقيسة الواردة في القرآن دلالتها ظنية ، والقياس الاصطلاحي قطعي ، فلا يصح الاحتجاج له بما هو ظني <sup>(١)</sup> .

### المبحث الثالث : الاستدلال بالآية على حجية العلة المطردة والمنتقضة <sup>(٢)</sup>

يطبق الأصوليون أن العلة المطردة حجة في المقايسة، واختلفوا في اشتراط الطرد. ونقل الزركشي إجماع أهل النظر على امتناع تخصيص العلة العقلية كما نقله ابن فورك <sup>(٣)</sup> ، والقاضي أبو بكر <sup>(٤)</sup> ، والأستاذ أبو منصور <sup>(٥)</sup> ، وابن

(١) ينظر / الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٩٩٦/٧ ، إرشاد الفحول ٨٥٣/٢ ، القياس في القرآن الكريم والسنة النبوية د. وليد بن علي الحسين ص ١٦٣ وما بعدها .

(٢) العلة المطردة : هي أن يوجد الوصف مع وجود الحكم وينعدم عند عدمه مطلقاً . والعلة المنتقضة : هي التي يوجد الوصف مع تخلف الحكم . ينظر / الإيضاح لقوانين الاصطلاح ص ١٨٦ و ١٩٩ ، نهاية السؤل ٨٧٩/٢ ، تشنيف السامع ص ٥٨٦ .

(٣) يعني به محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني أبو بكر ، الأستاذ الواعظ المتكلم الأصولي الأديب النحوي وفاته سنة ست وأربعمائة ، وله قرابة مائة مصنف . ينظر / تبين كذب المفتري ص ٢٣٢ ، سير أعلام النبلاء ٢١٤/١٧ .

(٤) يعني به القاضي أبا بكر الباقلاني محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر البصري ، الفقيه المتكلم الأصولي ، وفاته سنة ثلاث وأربعمائة ، صاحب الإبانة والتقريب والإرشاد وغيرهما . ينظر / تاريخ بغداد ٣٧٩/٥ ، الفتح المبين ٢٣٣/١ .

(٥) هو أبو منصور عبد القادر بن طاهر بن محمد بن عبد الله التميمي البغدادي ، الفقيه الشافعي العلامة البارع المتقن الأستاذ ، ماهر في فنون عديدة ، عارف بالفرائض والنحو ، وفاته سنة عشرين وأربعمائة ، له =

عبدان<sup>(١)</sup>.

فإن كان النقص وارداً على سبيل الاستثناء فقد وقع الاتفاق أنه لا يقدر ، وإن كان في غيره فقد وقع الخلاف<sup>(٢)</sup> .

فذهب بعض الأصوليين إلى اشتراط الطرد والجريان في صحة العلة وفصل آخرون : فذهب بعضهم إلى أن النقص لا يقدر ويكون حجة في غير ما خص كالعام إذا خص منه ، وهو قول أكثر الحنفية<sup>(٣)</sup> ، والمالكية<sup>(٤)</sup> ، وظاهر مذهب أحمد<sup>(٥)</sup> .

وذهب آخرون إلى أن النقص يقدر وهو مذهب الشافعي وأكثر أصحابه وكثير من المتكلمين<sup>(٦)</sup> .

واختار بعض الشافعية وابن قدامة أنه يقدر في المستنبطة إلا للمانع أو لفوات

---

= التحصيل وعيار النظر . ينظر / سير أعلام النبلاء ١٧ / ٥٧٣ ، طبقات الشافعية الكبرى ١٣٦ / ٥ .  
(١) هو عبد الله بن عبدان بن محمد بن عبد الله الهمداني ، أبو الفضل فقيه شافعي ، شيخ همدان ومفتيها ، وفاته سنة ثلاث وثلاثين وأربعمائة ، له كتاب شرائط الأحكام . ينظر / شذرات الذهب ١٦٠ / ٥ ، الأعلام ٩٥ / ٤ .

(٢) نهاية السؤل ٨٨٠ / ٢ .

(٣) ينظر / أصول السرخسي ٢ / ١٨٤ ، بذل النظر ص ٦٣٥ ، التبيين شرح المنتخب للإتقاني ٢ / ٧٥ ، كتاب في أصول الفقه للماتريدي ص ١٨٩ .

(٤) مختصر ابن الحاجب مع شرحه البيان ٣ / ٣٧١ ، إحكام الفصول ٢ / ٦٥٥ ، نشر الورود ٢ / ٥٢٧ .

(٥) التمهيد في أصول الفقه ٤ / ٧٨٣ و ٧٨٤ ، شرح الكوكب المنير ٤ / ٥٧ .

(٦) البحر المحيط ٥ / ١٣٥ ، تشنيف المسامع ص ٥٥ .



شرط ، ولا يقدر في المنصوصة <sup>(١)</sup> .

وهناك أقوال أخرى مفصلة <sup>(٢)</sup> .

وعند تأمل أقوال الأصوليين في المسألة ، واستدلّاهم لأقوالهم أجد أن بعضهم

قد استدلّ لبعض هذه الأقوال بالآية الكريمة وهي - كما اطلعت عليه - :

أولاً : الاستدلال بالآية على أن الطرد دليل على صحة العلة :

وإن كانت حجية المطردة محل اتفاق كما تقدم ، فقد استدلّ بعض الأصوليين

بالآية الكريمة على أن الطرد دليل على صحة القياس .

ومن استدلّ بالآية لحجية العلة المطردة وإعمالها في القياس : أبو بكر

الخصاص <sup>(٣)</sup> ، وأبو إسحاق الشيرازي <sup>(٤)</sup> ، وأبو الخطاب الكلوذاني <sup>(٥)</sup> ، وأبو الوفاء

بن عقيل <sup>(٦)</sup> .

كما استدلّ بها : أبو الثناء الماتريدي <sup>(٧)</sup> ، وأبو الحسين البصري <sup>(٨)</sup> .

(١) ينظر / نهاية السؤل ٢/ ٨٧٩ ، روضة الناظر ٣/ ٨٩٦ .

(٢) ينظر / البحر المحيط ٥/ ١٣٥ ، شرح الكوكب المنير ٤/ ٥٧ .

(٣) الفصول في الأصول ٤/ ١٦٦ .

(٤) التبصرة ص ٤٦٢ .

(٥) التمهيد في أصول الفقه ٤/ ٣٥ .

(٦) الواضح في أصول الفقه ٢/ ٢٣٤ و٢٣٥ ، الجدل على طريقة الفقهاء ص ٥٣ .

(٧) كتاب في أصول الفقه ص ١٨٧ .

(٨) شرح العمد ٢/ ٦٥ و٦٦ .

وجه الدلالة من الآية: في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ فالعلة المطردة سالمة مما يرد عليها وينقضها، وهذا دليل صحتها؛ إذ أن سلامتها من الاختلاف دليل على أنها من عند الله تعالى، وما كان من عند الله فهو صحيح<sup>(١)</sup>.

قال أبو بكر الجصاص مبيِّناً وجه الدلالة: «والدليل على صحة هذا الاعتبار أن استمرار العلة في فروعها وعدم انتقاضها بدفع الأصول لها، وفقد مقاومة علة أخرى لها موجبة للحكم بخلاف ما يوجبها يدل على أنها من عند الله تعالى؛ لأنها لو كانت من عند غير الله عز وجل لانتقضت ودفعتها الأصول وقاومها من العلل ما يوجب فسادها بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ فكان اتساقها وعدم دفع الأصول لها ومقاومة علل أخرى إياها هي الدلالة الموجبة لصحتها، فلم تكن فيما ادعيناها من صحة العلة مقتصرين على الدعوى حين عضدناها بدلالة غيرها وهي ما وصفنا»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو الوفاء بن عقيل: «... العلة لو لم تكن صحيحة لكان يردها أصل من أصول الشريعة، فلما لم يردها شيء دل على صحتها، وقد دل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ فاستدل عليهم لصحته أنه من عند

(١) التبصرة ص ٤٦٢، التمهيد في أصول الفقه ٣٥/٤، شرح العمدة ٦٦/٢، كتاب في أصول الفقه للماتريدي ص ١٨٧، الجدل على طريقة الفقهاء ص ٥٣.

(٢) الفصول في الأصول ١٦٦/٤ و١٦٧.

الله بعدم الاختلاف والمناقضة»<sup>(١)</sup>.

وقد اعترض على الاستدلال بالآية بأوجه منها :

١- مع التسليم أن ما لا اختلاف فيه فهو من عند الله فلا نسلم عدم الاختلاف في العلل ، فإن الاختلاف في العلل هو الناقض ، وذلك يدل على أنه ليس من عند الله ، وليس فيه أن ما ليس فيه اختلاف فهو من عند الله فلا حجة فيه<sup>(٢)</sup>.

٢- أن عدم الدليل على صحة إطراد العلة دليل على فسادها ؛ لأن عدم الدليل على صحتها يدل على أنها غير صحيحة<sup>(٣)</sup>.

٣- الآية دليل عليكم فالتضاد الذي يوجد في المطردة دليل على أنها من عند غير الله ؛ إذ لو كان مجرى العلة في معلولها علامة لصحتها لما قاومتها علة فاسدة ؛ لأن الحق لا يقاومه الباطل حتى ينفصل عنه<sup>(٤)</sup>.

ثانياً : الاستدلال بالآية على عدم صحة التعليل بالمنقوضة :

استدل السرخسي في أصوله<sup>(٥)</sup> ، وابن السبكي في رفع الحاجب<sup>(٦)</sup> بالآية الكريمة على أنه لا يصح التعليل بالعلة المنقوضة .

(١) الواضح في أصول الفقه ٢/ ٢٣٢ .

(٢) التبصرة ص ٤٦٢ .

(٣) التمهيد في أصول الفقه ٤/ ٣٥ و ٣٦ .

(٤) الفصول في الأصول ٤/ ١٦٨ و ١٦٩ .

(٥) أصول السرخسي ٢/ ١٨٤ .

(٦) رفع الحاجب ٤/ ٢٠٠ .

كما استدل بالآية أيضاً أبو الليث السمرقندي في تفسيره بحر العلوم<sup>(١)</sup>.  
وجه الدلالة من الآية في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا  
كَثِيرًا﴾ فإنه إذا ورد على الوصف نقض أو معارضة تبين به أن الشرع ما جعله  
علة للحكم؛ لأن المناقضة اللازمة لا تكون في الحجج الشرعية<sup>(٢)</sup>.  
قال ابن السبكي في الاستدلال بالآية: «قال علماؤنا: والنقض من الاختلاف،  
فدلت المناقضة على أن الدليل ليس من عند الله، وما لا يكون من عند الله لا يحتاج  
به»<sup>(٣)</sup>. وقال السمرقندي: «لأنه لو كان حكم الله تعالى لم يرد عليه نقض»<sup>(٤)</sup>.  
ثالثاً: الاستدلال بالآية على أن العلة المستنبطة المخصوصة ليست حجة:  
استدل أبو إسحاق الشيرازي في التبصرة<sup>(٥)</sup>، وشرح اللمع<sup>(٦)</sup>، والسمعي في  
قواطع الأدلة<sup>(٧)</sup>، وأبو الخطاب الكلوذاني في التمهيد<sup>(٨)</sup> بالآية الكريمة على أن  
العلة المستنبطة إذا خصصت لا يحتاج بها.

(١) بحر العلوم ١/٣٤٧.

(٢) أصول السرخسي ٢/١٨٤.

(٣) رفع الحاجب ٤/٢٠٠.

(٤) بحر العلوم ١/٣٤٧.

(٥) التبصرة ص ٤٦٧.

(٦) شرح اللمع ٢/٨٨٢.

(٧) قواطع الأدلة ٢/٥١.

(٨) التمهيد في أصول الفقه ٤/٧٨.

وجه الدلالة من الآية في قوله تعالى : ﴿لَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ .

قال أبو إسحاق الشيرازي : « والدليل على صحة مذهبنا قوله تعالى : ﴿لَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ وجه الدليل أنه جعل وجود الاختلاف دليلاً على أنه ليس من عند الله ؛ لأنها وجدت مع الحكم الذي علقه عليها ومع ضد ذلك الحكم ، ويدل عليه أنه علة مستنبطة ، فكان تخصيصها نقضاً لها كالعلل العقلية »<sup>(١)</sup> .

وإذا كان المستدلون بالآية قد خصوه بالعلة المستنبطة ، فإن أبا الوفاء بن عقيل في كتابه الجدل على طريقة الفقهاء قد ذهب إلى عدم جواز تخصيص العلة الشرعية عموماً ، ولم يفرق بين المنصوصة والمستنبطة ، بل في كليهما التخصيص عنده نقض للعلة مستدلاً بالآية الكريمة<sup>(٢)</sup> .

(١) شرح اللمع ٢/ ٨٨٢ . وينظر / التبصرة ص ٤٦٧ ، التمهيد في أصول الفقه ٤/ ٧٨ .

(٢) الجدل على طريقة الفقهاء ص ١٨ .

## الفصل الرابع : الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في الاجتهاد والتقليد

### المبحث الأول : الاستدلال بالآية على مشروعية الاجتهاد

الاجتهاد هو الطريق لفهم مراد الله سبحانه ومراد رسوله ﷺ لاستخراج واستيعاب الأحكام .

وقد نقل كثير من الأصوليين الإجماع على مشروعيته بشروطه وضوابطه<sup>(١)</sup> .  
قال أبو بكر الجصاص : « لا خلاف بين الصدر الأول والتابعين وأتباعهم في إجازة الاجتهاد والقياس على النظائر في أحكام الحوادث ، وما نعلم أحداً نفاه وحظره من أهل هذه الأعصار المتقدمة »<sup>(٢)</sup> .

استدل بعض المفسرين بالآية الكريمة على مشروعية الاجتهاد ، بل على وجوبه وهو ما عبر عنه بعضهم بقوله : « وجوب النظر والاستدلال » .

ومن استدل منهم بالآية : ابن عطية<sup>(٣)</sup> ، والرازي<sup>(٤)</sup> ، والقرطبي<sup>(٥)</sup> ، وابن عادل<sup>(٦)</sup> ، والبقاعي<sup>(٧)</sup> ، والألوسي<sup>(٨)</sup> ، والقاسمي<sup>(٩)</sup> .

(١) ينظر / المحصول ١٨/٦ ، رفع النقاب ١٠١/٦ .

(٢) الفصول في الأصول ٢٣/٤ .

(٣) المحرر الوجيز ١٨٧/٤ .

(٤) التفسير الكبير ١٥٢/٤ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن ٤٧٧/٦ .

(٦) اللباب في علوم الكتاب ٥١٨/٦ .

(٧) نظم الدرر ٢٨٦/٢ .

(٨) روح المعاني ١٢٢/٥ .

(٩) محاسن التأويل ٣٢٢/٥ . والقاسمي هو جمال الدين أو محمد جمال الدين بن محمد بن سعيد بن قاسم =

وجه الدلالة من الآية في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ حيث أمر بالتدبر، والتدبر نوع اجتهاد فيكون مأموراً به .

فالتدبر هو التأمل في أدبار الأمر وعواقبه خاصة ، ثم استعمل في كل تأمل سواء كان نظراً في حقيقة الشيء وأجزائه أو سوابقه وأسبابه أو لواحقه وأعقابه...<sup>(١)</sup> .

قال الزجاج: «تدبرت الشيء نظرت في عاقبته، وقولهم في الخبر «لا تدابروا»<sup>(٢)</sup> أي لا تكونوا أعداءً، أي لا يولي بعضكم دبره»<sup>(٣)</sup> ، فهو اجتهاد ؛ لأنه يبذل فيه الوسع لإدراك معنى الآيات وهذا من معاني الاجتهاد اللغوي<sup>(٤)</sup> ، وأما الاصطلاح فالجدب يتحقق في معنى الاجتهاد الاصطلاحى ؛ لأن التدبر اجتهاد في فهم معاني القرآن بأنواعها ومنها أحكامه والاجتهاد لا يخرج عن هذا المعنى

---

=الحلاق إمام الشام في عصره علماً بالدين وتضلوعاً من فنون الأدب ، سلفي العقيدة ، نشر بحوثاً كثيرة في المجالات والصحف ، وفاته سنة ثنتين وثلاثين وثلاثمائة وألف ، له مصنفات كثيرة منها دلائل التوحيد والفتوى في الإسلام وغيرهما . ينظر / الأعلام ١٣٥ / ٢ .

(١) ينظر في معنى التدبر / معاني القرآن للنحاس ٢٢٧ / ١ ، معاني القرآن للزجاج ٨٢ / ١ ، تفسير القاسمي ٣٢١ / ٥ ، تفسير المنار ٢٤٣ / ٥ ، بصائر ذوي التمييز ٥٨٦ / ٢ .

(٢) من حديث أنس بن مالك ؓ . رواه البخاري - كتاب الآداب - باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير

وقوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ ٤٨١ / ١٠ (ح ٦٥٦) ومواضع أخر . ورواه مسلم - كتاب البر والصلة - باب النهي عن التحاسد والتدابير والتباغض وإلى كم تجوز الهجرة ٤ / ١٩٨٣ (ح ٢٤٦٧) .

(٣) معاني القرآن ٨٢ / ١ .

(٤) ينظر في تعريف الاجتهاد لغة / المحكم والمحيط الأعظم ١١٠ / ٤ ، مجمل اللغة ٢٠٠ / ١ ، تهذيب اللغة

. ٣٧ / ٦

عندما يستفرغ المجتهد الوسع لإدراك الحكم الشرعي<sup>(١)</sup> .  
وأما الأصوليون فلم أر - حسب ما وقفت عليه - من استدل بالآية على  
مشروعية الاجتهاد سوى أبو بكر الجصاص في أصوله<sup>(٢)</sup> .  
ولعل سبب ذلك هو إعراض الأصوليين عن الاستدلال لمشروعية الاجتهاد في  
أصله وإن استدلوا فهو من باب العَرَض لا لتأصيل المسألة، وذلك - والله أعلم -  
لبداهة المسألة ولعدم وجود المخالف ، بينما صبَّت عنايتهم للاستدلال لما وقع  
الخلافاً فيه من أنواع الاجتهاد كاجتهاد النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> ، واجتهاد الصحابة رضوان  
الله عليهم في حياته ﷺ<sup>(٤)</sup> .  
وعند التأمل أجد أن بين التدبر والاجتهاد عموم وخصوص .

(١) ينظر في تعريف الاجتهاد اصطلاحاً / الحاصل ٩٤٩/٣ ، الحدود للباي ص ٦٤ ، شرح اللمع  
١٠٤٣/٢ ، نهاية الوصول ١٢٤٥/٢ ، فتح الغفار ٣٤/٣ ، تيسير التحرير ١٧٩/٤ ، شرح الكوكب المنير  
٤٥٨/٤ .

(٢) الفصول في الأصول ٣٧٦ و ٣٧٧ .

(٣) ينظر / أصول السرخسي ٩١/٢ ، تيسير التحرير ١٨٣/٤ ، شرح تنقيح الفصول ص ٤٣٦ ، شرح  
العضد للمختصر ٢٩١/٢ ، التبصرة ص ٥٢١ ، المنحول ص ٤٦٨ ، حاشية البناني ٣٨٧/٢ ، شرح الكوكب  
المنير ٤٧٥/٤ .

(٤) ينظر / بذل النظر ص ٦١٠ ، تيسير التحرير ١٩٣/٤ ، شرح تنقيح الفصول ص ٤٣٦ ، رفع النقاب  
١٠٢/٦ ، المحصول ١٨/٦ ، الإحكام في أصول الأحكام ٢١٢/٤ ، أصول الفقه لابن مفلح ١٤٧٦/٤ ،  
روضه الناظر ٩٦٥/٣ .



فالتدبر باعتبار المتدبر فيه هو أخص ؛ إذ أنه خاص بالقرآن ، ولكن تدبر القرآن عام في الأحكام وفي غيرها .

وأما الاجتهاد فهو باعتبار المجتهد فيه أعم حيث أن الاجتهاد في القرآن وفي غيره من الأدلة ، ولكنه أخص من جهة أنه خاص لاستخراج الأحكام فقط . وهذا الفرق لا يؤثر في الاحتجاج بالآية الكريمة على مشروعية الاجتهاد ، ولذلك قال المفسرون : إن في الآية أمر بالنظر والاستدلال<sup>(١)</sup> ، بل قال بعضهم : دلت الآية على وجوب النظر والاستدلال<sup>(٢)</sup> ، بل كان استدلال الألويسي أكثر دقة في إرادة الاجتهاد الاصطلاحي حين جعل من فوائد الآية وجوب النظر في الحجج والدلالات<sup>(٣)</sup> .

**المبحث الثاني : الاستدلال بالآية بأن المصيب واحد وليس كل مجتهد مصيب**  
ذهب الأئمة الأربعة في الصحيح عنهم إلى أن الحق واحد في قول المجتهدين .  
وذهب بعض الحنفية ، وأكثر المعتزلة ، وكثير من الأشاعرة إلى أن كل مجتهد مصيب<sup>(٤)</sup> .

(١) المحرر الوجيز ٤/١٨٧ ، تفسير القرطبي ٦/٤٧٧ .

(٢) تفسير الرازي ٤/١٥٢ ، اللباب في علوم الكتاب ٦/٢٥٠ ، تفسير القاسمي ٥/٣٢٢ ، تفسير المنار ٥/٢٥٠ .

(٣) روح المعاني ٥/١٢٢ .

(٤) ينظر في المسألة / الفصول في المسألة ٤/٣٢٥ ، ميزان الأصول ص ٧٥٣ ، كشف الأسرار شرح المنار ٢/٣٠٠ ، شرح تنقيح الفصول ص ٤٣٨ ، لباب المحصول ٢/٧١٧ ، قواطع الأدلة ٥/٤٩ ، الإحكام في أصول الأحكام ٤/٢٢١ ، الفوائد شرح الزوائد ص ١٠٤٥ ، العدة ٥/١٥٤١ ، المسودة ٢/٨٩٨ ، شرح =

استدل بعض الأصوليين بالآية الكريمة لقول الجمهور بأنه إذا تعددت الأقوال فالمصيب فيها من المجتهدين من أدرك الحق الواحد عند الله ، وليس كل مجتهد مصيب .

ومن استدل بالآية الكريمة أبو بكر الجصاص<sup>(١)</sup>، وابن حزم<sup>(٢)</sup>، والغزالي<sup>(٣)</sup>، وأبو الوفاء بن عقيل<sup>(٤)</sup>، والشاطبي<sup>(٥)</sup>، وأبو الحسين البصري<sup>(٦)</sup>، ومحمد رشيد رضا<sup>(٧)</sup>، والعلامة بكر أبو زيد<sup>(٨)</sup>.

وجه الدلالة من الآية: في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ والقول بتصويب كل المجتهدين هو إيقاع وإثبات للخلاف الذي قد نفاه الله وذمه ، فدل نفي الاختلاف على نفي تصويب الجميع ؛ لأنه يلزم منه الاختلاف ، بل إن الحق عند الله واحد لا يقع فيه الاختلاف .

قال أبو بكر الجصاص لما ذكر جملة من الأدلة للمسألة: «فتضمنت هذه الآيات

=الكوكب المنير ٤/ ٤٨٩ .

(١) الفصول في الأصول ٤/ ٣٢٥ و٣٢٦ .

(٢) النبذ في أصول الفقه ص ٥٧ ، المحل ١/ ٩١ ، الدرر في ما يجب اعتقاده ص ٤٣٠ .

(٣) المستصفى ٤/ ٧٨ .

(٤) الواضح في أصول الفقه ٥/ ٣٦٦ .

(٥) الموافقات ٥/ ٥٩ .

(٦) شرح العمدة ٢/ ٢٥٤ .

(٧) مجلة المنار . المجلد العاشر ص ٢٦٥ ، والمجلد الثامن عشر ص ٤٠١ .

(٨) فقه النوازل ١/ ١٧٦ .

المنهي عن الاختلاف والتفرق نهياً عاماً في الأصول والفروع ، فدل أن ما أدى إلى ذلك فليس هو حكماً لله تعالى ؛ لأنه انتفى من الاختلاف ونفاه عن أحكامه ، وأن يكون من عنده ، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ وقول القائلين بتصويب المجتهدين يوجب جواز الاختلاف ، وحكم مع ذلك القول ببطلان الظن والحكم بالهوى»<sup>(١)</sup> .

وقال الشاطبي : «والشريعة كلها ترجع إلى قول واحد في فروعها وإن كثرت الخلاف ، كما أنها في أصولها كذلك ولا يصلح فيه غير ذلك ، والدليل عليه أمور : أحدها : أدلة القرآن من ذلك قوله تعالى : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ فنفي أن يقع فيه الاختلاف ألبيته ، ولو كان فيه ما يقتضي قولين مختلفين لم يصدق عليه هذا الكلام على حال»<sup>(٢)</sup> .

وقد اعترض على الاستدلال بالآية باعتراضات منها :

- ١- أن المراد بالاختلاف المنفي هو اختلاف التناقض عن القرآن دون ما سواه<sup>(٣)</sup> .
- ٢- أن مراد الآية بالاختلاف المنهي عنه هو الاختلاف في أصول الدين وعلى الولاية والأئمة وليس في الأحكام<sup>(٤)</sup> .

(١) الفصول في الأصول ٤/٣٢٥ و٣٢٦ .

(٢) الموافقات ٥/٦٠ و٥٩ .

(٣) شرح العمدة ٢/٢٧٢ .

(٤) المستصفى ٤/٧٩ .

٣- أن اختلاف المجتهدين ليس مما ذمه الله تعالى في هذه الآية ؛ إذ لو كان كذلك للزم ذم اختلاف الصحابة وسلف الأمة .

وإنما الذي نفاه الله إنما هو اختلاف التضاد والتنافي ، وذلك غير موجود في أحكام الله تعالى <sup>(١)</sup> .

٤- أن الأمة مجمعة على أنه يجب على المختلفين في الاجتهاد أن يحكم كل واحد بموجب اجتهاده ، وهو مخالف لغيره ، والأمر باتباع المختلف أمر بالاختلاف <sup>(٢)</sup> .

#### المبحث الثالث : الاستدلال بالآية على إعدار المجتهدين في اختلافهم

مع أن الأصل ذم الاختلاف إلا أن الاختلاف يقع من المجتهدين ، وهم معذورون فيه إذا وقع منهم مع قيامهم ببذل الجهد لإدراك الحكم الشرعي وفق أصول وقواعد الاستدلال المعتمدة شرعاً .

وقد جاءت الأدلة على إعدار المجتهدين حتى عند الخطأ ، بل وثبوت الأجر الواحد لهم عند الخطأ ، والأجرين عند إدراك الحق كما في حديث عمرو ابن العاص رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر ، وإن أصاب فله أجران» <sup>(٣)</sup> .

(١) الفصول في الأصول ٤/٣٢٦ و٣٢٧ .

(٢) المستصفي ٤/٧٨ .

(٣) رواه البخاري - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب وأخطأ ٣١٨/١٣ (ح ٧٣٥٢) . ومسلم - كتاب الأفضية - باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ١٣٤٢/٣ (ح ١٧١٦) .

وغيره من الأدلة الدالة على ثبوت الأجر للجميع : المخطئ والمصيب والمتضمنة للإعذار للمجتهدين في اختلافهم .

ولم يخالف في ذلك إلا بشر المريسي والأصم حيث قالوا بعدم إعذار المخالف المخطئ ، بل قالوا بتأثيره<sup>(١)</sup> .

استدل السيوطي<sup>(٢)</sup> ، والقاسمي<sup>(٣)</sup> في تفسيريهما بالآية الكريمة على إعذار المجتهدين عند الاختلاف .

وجه الدلالة من الآية في قوله تعالى : ﴿لَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجُدُوفِيهِ أَخْتِلَفًا كَثِيرًا﴾ دلت الآية على نفي الاختلاف عن القرآن ، وأن هذا دليل على كونه من عند الله ، وهي تقرر بذلك حقيقة للقرآن تميزه عن غيره ، وإذا كان هذا من خصائص القرآن دلت بمقتضاها على إعذار المجتهدين في اختلافهم ؛ لأن عدم الاختلاف من خصائص القرآن وليس لهم إليه سبيل<sup>(٤)</sup> .

#### المبحث الرابع : الاستدلال بالآية على ذم الخلاف

تكلم أهل العلم من الأصوليين وغيرهم عن الخلاف وذمه لعظم أثره السيء على الأمة ، ولم يقع الخلاف موقع المدح في أصله إلا ما رآه بعض أهل العلم من أن

(١) ينظر/ الفصول في الأصول ٣٢٦/٤ ، تيسير التحرير ٢٠٢/٤ ، إحكام الفصول ٧١٤/٢ ، مختصر ابن الحاجب ١٢١٩/٢ ، الوصول إلى الأصول ٣٤٢/٢ ، الغيث الهامع ص ٧٠٧ ، روضة الناظر ٩٧٨/٣ ، شرح الكوكب المنير ٤٩١/٤ ، إرشاد الفحول ١٠٧٠/٢ .

(٢) الإكليل في استنباط التنزيل ص ٩٥ .

(٣) محاسن التأويل ٣٢٢/٥ .

(٤) ينظر / الإكليل في استنباط التنزيل ص ٩٥ ، محاسن التأويل ٣٢٢/٥ .

فيه توسعة ورحمة .

وفصل بعضهم بالتفريق بين الخلاف والاختلاف :

فالاختلاف يطلق على ما كان محموداً سائغاً مأذوناً، وهو موضع السعة والرحمة.

والخلاف يطلق على المذموم المنهي عنه وهو موضع الفرقة والتنازع والتباغض

والبراء .

وبكل حال فأصل الخلاف مذموم بنصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة<sup>(١)</sup>.

استدل كثير من العلماء بالآية الكريمة على ذم الخلاف .

ومن هؤلاء : المزني كما نقله عنه ابن عبد البر<sup>(٢)</sup>، ومنهم أيضاً أبو بكر

الجزاص<sup>(٣)</sup>، وابن حزم<sup>(٤)</sup>، والغزالي<sup>(٥)</sup>، والآمدي<sup>(٦)</sup>، والشاطبي<sup>(٧)</sup>، والعلامة

الفلاني<sup>(٨)</sup> .

(١) ينظر في ماهية الخلاف والاختلاف والفروق بينها / التعريفات ص ١٣٦ ، تاريخ ابن خلدون ١ / ٤٣٧ ، كشف الظنون ١ / ٧٢١١ ، أصول الفقه لمحمد الخصري ص ١٥ ، أدب الاختلاف للعلواني ص ٢٣ ، نظرية التعقيد د. الروكي ص ٢٢٠ ، فقه التعامل مع المخالف د. الطريقي ص ٥ ، الموسوعة الفقهية الكويتية ٣٦ / ٣٣١ .

(٢) جامع بيان العلم وفضله ٢ / ٩١٠ .

(٣) الفصول في أصول الفقه ٤ / ٣٢٥ .

(٤) الإحكام في أصول الأحكام ١ / ٦٢ و ٥ / ٦٨١ .

(٥) المستصفى ٣ / ٥٥٨ و ٥٥٩ .

(٦) الإحكام في أصول الأحكام ٤ / ١٣ .

(٧) الموافقات ٥ / ٥٩ - ٦١ .

(٨) إيقاظ همم أولي الأبصار ص ٣٥٣ و ٣٥٤ . والفلاني هو صالح بن محمد بن نوح بن عبد الله العمري =

وجه الدلالة من الآية واضح ذلك أن الله نزه كتابه وشريعته من الاختلاف ، وجعل ذلك دليلاً على صدق نبوة محمد ﷺ ، فدل هذا على ذم الاختلاف وقبحه ، وأن الكمال بالاتفاق .

قال ابن حزم : « والخلاف هو التنازع في أي شيء كان وهو أن يأخذ الإنسان في مسالك من القول أو العقل ويأخذ غيره في مسلك آخر ، وهو حرام في الديانة ؛ إذ لا يحل خلاف ما أثبتته الله تعالى فيها ، وقال تعالى : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ﴾ [ الأنفال: ٤٦ ] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجُدٌ وَأُفِيهِ أَخِزْلَقٌ كَثِيرًا ﴾ ... »<sup>(١)</sup> .

وقد بنى بعض العلماء على نفي الاختلاف وذمه استدلالاً بالآية القول بأن كل ما كثر فيه الاختلاف فليس هو من عند الله تعالى . واستدلوا لذلك بالآية الكريمة .

ومن هؤلاء ابن حزم<sup>(٢)</sup> ، وابن تيمية<sup>(٣)</sup> ، وابن القيم<sup>(٤)</sup> ، وابن رجب<sup>(٥)</sup> .

---

=المعروف بالفلاني ، عالم بالحديث مجتهد من فقهاء المالكية ، وفاته سنة ثمان عشرة ومائتين وألف ، له قطف  
الشم والثمر البانع وغيرهما . ينظر / الأعلام ٣ / ١٩٥ .  
(١) الإحكام في أصول الأحكام ١ / ٦٢ .  
(٢) المحلى ١٠ / ٢٧٣ .  
(٣) درء تعارض العقل والنقل ٤ / ٣٣ .  
(٤) الصواعق المرسله ٤ / ١٤٣٠ ، الفوائد ص ١١٠ .  
(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب ٥ / ١٤ .

وهذا القول - في نظري - محتمل: فإن كان مقصوداً منه ذم كثرة الخلاف واضطراب الأقوال، وأن هذا ليس من مراد الله - وهو ظاهر استدلالهم - فصحيح.

وإن كان المراد أن الحق ليس في الأقوال المختلف فيها، ففيه نظر؛ إذ واحد منها - يقيناً - هو الحق، هُدي من هُدي إليه من المختلفين، وخفي على من خفي عليه؛ إذ أن القول ببطلان جميع الأقوال يلزم منه خفاء الحق على الأمة وهو ظاهر النكارة. ولذلك نص الأصوليون على استحالة جهل الأمة جميعها بما كلفت به، ونصوا على امتناع اتفاقهم على الخطأ<sup>(١)</sup>، كما نصوا على استحالة جهل الأمة بخبر أو دليل راجح وتعمل على خلافه<sup>(٢)</sup>.

#### المبحث الخامس: الاستدلال بالآية على إبطال التقليد

جمهور العلماء من المذاهب على جواز التقليد للعامي .  
وشدد النكير على المقلدة أئمة كابن حزم، والشوكاني .  
وفصل بعض المعتزلة فقالوا: لا يجوز للعامي التقليد حتى يتبين له طريق الحكم فإذا عرفه عمل بالحكم<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر / شرح تنقيح الفصول ص ٣٤٤، تشنيف السامع ص ٥١٠، شرح الكوكب المنير ٢/ ٢٨٤ .  
(٢) ينظر / الفوائد شرح الزوائد ص ٧٧ و ٧٧٨، نهاية الوصول ٢/ ٣٢٠، شرح الكوكب المنير ٢/ ٢٨٥ ،  
تيسير التحرير ٣/ ٢٥٧، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد ص ٢٨٤ .  
(٣) ينظر / ميزان الأصول ص ٦٧٥، شرح تنقيح الفصول ص ٤٤٣، إحكام الفصول ٢/ ٤٣٣، المحصول =



استدل بعض المفسرين، وبعض الأصوليين وغيرهم بالآية الكريمة على إبطال التقليد .

ومن استدل بالآية من المفسرين الرازي<sup>(١)</sup>، وابن عادل<sup>(٢)</sup>، والنسفي<sup>(٣)</sup>، والقرطبي<sup>(٤)</sup>، والقاسمي<sup>(٥)</sup>، والألوسي<sup>(٦)</sup>، ومحمد رشيد رضا<sup>(٧)</sup> .

وجه الدلالة من الآية: وجه المفسرون دلالتهم من الآية بالآية كلها: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ حيث أمر المنافقين بأن يستدلوا بالآية ليعرفوا صدق نبوته ﷺ<sup>(٨)</sup>، وهو يقتضي ذم ما هم عليه من التقليد إلى أن يتدبروا القرآن فيظفروا بالحقيقة من تأملهم .

قال الفخر الرازي وهو يذكر فوائد الآية وما دلت عليه: « المسألة الرابعة: دلت

---

= لابن العربي ص ٦٠٩، التبصرة ص ٤١٤، الإحكام في أصول الأحكام ٤/٢٧٨، شرح اللمع ٢/١٠١٠، العدة ٤/١٢٢٥، روضة الناظر ٣/١٠١٩، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٦/٨٣٤، إرشاد الفحول ٢/١٠٩٣ .

(١) التفسير الكبير ١٠/١٥٦ .

(٢) اللباب في علوم الكتاب ٦/٥٢٠ .

(٣) تفسير النسفي ١/٣٤٨ و٣٤٩ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ٦/٤٧٧ .

(٥) محاسن التأويل ٥/٣٢٢ .

(٦) روح المعاني ٥/١٢٢ .

(٧) تفسير المنار ٥/٢٥٠ .

(٨) ينظر / التفسير الكبير ١٠/١٥٢، اللباب في علوم الكتاب ٦/٥٢٠، محاسن التأويل ٥/٣٢٢ .

الآية على وجوب النظر والاستدلال ، وعلى القول بفساد التقليد ؛ لأنه تعالى أمر المنافقين بالاستدلال بهذا الدليل على صحة نبوته ، وإذا كان لابد من صحة نبوته من الاستدلال فبأن يحتاج في معرفة ذات الله وصفاته إلى الاستدلال كان أولى<sup>(١)</sup> .  
ويوجه محمد رشيد رضا الاستدلال بالآية إلى أن الآية أمرت بالاستدلال وأوجبه عبر التدبر ، والتقليد يمنع من الاستدلال<sup>(٢)</sup> .

ويحدد محمد رشيد رضا ما يعنيه ببطلان التقليد فيقول : « لسنا نعني ببطلان التقليد أن كل مسلم يمكن أن يكون كمالك ، والشافعي في استنباط الأحكام الاجتهادية في أبواب الفقه كلها فينبغي له ذلك ، وإنما نعني به أنه يجب على كل مسلم أن يتدبر القرآن ويهتدي به بحسب طاقته .... »<sup>(٣)</sup> .

وأما وجه الدلالة الذي ذكره الرازي فإنه يشكل عليه أن التقليد المنهي عنه في الآية إنما هو التقليد في أصول الدين ، وهو قول جماهير العلماء ، بل حكى فيه بعضهم الإجماع<sup>(٤)</sup> .

أما الأصوليون فقد استدل بالآية لإبطال التقليد منهم أبو بكر الجصاص<sup>(٥)</sup> ،

(١) التفسير الكبير ١٠/١٥٢ .

(٢) تفسير المنار ٥/٢٥٠ و٢٥١ .

(٣) تفسير المنار ٥/٢٥١ .

(٤) ينظر / الفقيه والمتفقه ٢/١٢٨ ، تشنيف السامع ص ٧٢٣ ، إرشاد الفحول ٢/١٠٨٤ .

(٥) الفصول في الأصول ٣/٣٧٦ و٣٧٧ .

وابن حزم<sup>(١)</sup>، وابن القيم الجوزية<sup>(٢)</sup>، والعلامة الفلّاني<sup>(٣)</sup>، ومحمد رشيد رضا<sup>(٤)</sup>.  
وجه الدلالة من الآية عند المستدلين من الأصوليين مختلفة عن وجه الدلالة عند  
المستدلين من المفسرين، وإن كانت النتيجة واحدة.

#### وللأصوليين وجهان في الاستدلال بالآية :

الوجه الأول: أن الآية ذمت الاختلاف ونهت عنه ونفته عن الشريعة والتقليد  
للمجتهدين مع تعدد آرائهم واجتهاداتهم هو من أسباب الاختلاف، فكان منهيّاً عنه.  
وهذا هو وجه الدلالة عند ابن حزم<sup>(٥)</sup>، وابن القيم<sup>(٦)</sup>.

يقول ابن القيم في معرض ذكره لوجوه نفي التقليد: «الوجه التاسع  
والعشرون: أن الاختلاف كثير في كتب المقلدين وأقوالهم، وما كان من عند الله فلا  
اختلاف فيه، بل هو حق يصدق بعضه بعضاً ويشهد بعضه لبعض، وقد قال تعالى:  
﴿وَلَوْ كَانِ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾»<sup>(٧)</sup>.

الوجه الثاني: أن الآية أمرت بالنظر والاستدلال فكان نهياً عن ضده وهو التقليد.

(١) الإحكام في أصول الأحكام ٦/٨٥٣.

(٢) إعلام الموقعين ٣/٥٢٨.

(٣) إيقاظ همم أولي الأبصار ص ٣٥٣ و ٣٥٤.

(٤) مقال له في مجلة المنار. المجلد السادس ص ٦٦٦.

(٥) الإحكام في أصول الأحكام ٦/٨٥٣.

(٦) إعلام الموقعين ٣/٥٢٧.

(٧) إعلام الموقعين ٣/٥٢٧.

وهو نوع موافقة لطريق استدلال المفسرين ، وإن كان أعم منهم حيث قصر وا على النظر في إثبات النبوة من خلال التدبر فكان اجتهاداً منهياً عن ضده ، بينما أبو بكر الجصاص احتج بالآية بأنها أمرت بعموم النظر والاستدلال .

وهذا هو الذي استدل به أبو بكر الجصاص :

قال في الفصول في الأصول : «وقد أكد الله عز وجل ما في العقول من نفي التقليد وإثبات النظر بما نص عليه في كتابه من الأمر بالنظر والاستدلال فقال : ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر: ٢] ، والاعتبار هو النظر والاستدلال ، وقال : ﴿فَإِن نَنزَعْنَهُمْ فِي سَبْعٍ مِّنْ نَّجْمٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] ، وقال تعالى : ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَفَرَأَوْهُ مُتَوَلِّيًا﴾ [محمد: ٢٤] ، وقال تعالى : ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ ...»<sup>(١)</sup> .

واستدلال ابن حزم لنفي التقليد مطلقاً أمر واضح جلي في منهجه الأصولي حيث يبالغ - رحمه الله - في إنكاره وبكل صورته .

غير أن المفسرين ، وأبا بكر الجصاص ، وابن القيم ليسوا كذلك ، بل هم يقولون بالتقليد في كثير من صورته ؛ بل هو الأصل عندهم للعامي الذي شأنه التقليد للعلماء .

وقد تقدم ما قاله الرازي والقاسمي في مفهومها للتقليد المنفي في الآية .

(١) الفصول في الأصول ٣/٣٧٦ و٣٧٧ .

أما أبو بكر الجصاص فقد قرر جواز التقليد للعامي إذا ابتلى بنازلة<sup>(١)</sup>. بل إنه يقرر جواز تقليد العالم للعالم إذا لم يتوصل إلى حكم سواءً أكان تقليده لشيء ابتلى به لنفسه أو ليفتي به غيره<sup>(٢)</sup>. وابن القيم ينص على جواز التقليد في صور منه: كتقليد من لم يظفر بنص عن الله ورسوله، ولم يجد في المسألة سوى قول من هو أعلم منه، فيصح التقليد<sup>(٣)</sup>. وكذا قوله بجواز التقليد لمن عجز عن الاجتهاد ولم يقدر عليه<sup>(٤)</sup>. ومن ذلك تقريره بمنع التقليد في أصول الدين وجوازه في الأحكام للعامي فيما لم يرد فيه إجماع<sup>(٥)</sup>.

#### المبحث السادس: الاستدلال بالآية على عدم تقليد العالم للعالم

اختلف الأصوليون في تقليد العالم للعالم إذا لم يجتهد ولم يتوصل إلى حكم. فذهب بعضهم إلى أنه لا يجوز مطلقاً وهو وجه للشافعية<sup>(٦)</sup>، والحنابلة<sup>(٧)</sup>. وقال أبو العباس بن سريج: يجوز<sup>(٨)</sup>.

(١) الفصول في علم الأصول ٤/ ٢٨١.

(٢) الفصول في علم الأصول ٤/ ٢٨٤.

(٣) إعلام الموقعين ٣/ ٥٧٤.

(٤) إعلام الموقعين ٤/ ١٢ و ١٣.

(٥) الصواعق المرسله ٤/ ١٥٢٢.

(٦) الفقيه والمتفقه ٢/ ١٣٥، الوصول إلى الأصول ٢/ ٣٦٢.

(٧) العدة ٤/ ٢٢٩، التمهيد لأبي الخطاب ٤/ ٤٠٨.

(٨) الوصول إلى الأصول ٤/ ٨٤.

وفرق بعض الحنفية بين ما يخصه فيجوز دون ما يفتي به<sup>(١)</sup>.  
وذهب محمد بن الحسن إلى جواز تقليد الأعم دون المساوي والأدون<sup>(٢)</sup>.  
وفصل آخرون: إن كان الوقت واسعاً يمكنه فيه الاجتهاد لم يجز له التقليد  
ولزمه الاجتهاد، فإن ضاق الوقت جاز واختاره ابن تيمية<sup>(٣)</sup>.  
ذكر ابن قدامة في روضة الناظر استدلال المانعين من تقليد العالم للعالم بالآية  
الكريمة<sup>(٤)</sup>.

وجه الدلالة في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ قال ابن قدامة: «وهذا أمر  
بالتدبر والاستنباط والخطاب مع العلماء»<sup>(٥)</sup>.

فاستند ابن قدامة إلى أن الأمر بالآية بالتدبر هو أمر بالاجتهاد، وأن المخاطبين  
فيه هم العلماء المجتهدون، فكيف يقلدون وهم مأمورون بالاجتهاد؛ إذ تقليدهم  
مخالفة لما أمروا به.

المبحث السابع: الاستدلال بالآية على أن العامي إذا اختلف عليه أقوال

المجتهدين لا يجوز له أن يتخير منها

إذا استفتى العامي المجتهدين فاختلفت أقوالهم في المسألة، فقد وقع الخلاف

(١) الفصول في الأصول ٤/٢٨٤.

(٢) الفصول في الأصول ٤/٢٨٤.

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٢٨/٣٨٦.

(٤) روضة الناظر ٣/١٠١١.

(٥) روضة الناظر ٣/١٠١١.

بأيها يأخذ؟

قال بعضهم: يأخذ بأغلظ القولين، وهو وجه للشافعية<sup>(١)</sup>، والحنابلة<sup>(٢)</sup>.  
وقال آخرون: يأخذ بالأسهل والأخف، وهو قول بعض المعتزلة، ووجه عند  
الحنابلة<sup>(٣)</sup>.  
وذهب آخرون إلى أنه: يأخذ بأرجحها دليلاً، وهو وجه عند الحنابلة<sup>(٤)</sup>، وقول  
ابن حزم<sup>(٥)</sup>، والشاطبي<sup>(٦)</sup>.  
وقال بعضهم: أن العامي هنا يتخير، ومال إليه بعض الشافعية كأبي إسحاق  
الشيرازي، وبعض الحنابلة كأبي يعلى<sup>(٧)</sup>، وأبي الخطاب<sup>(٨)</sup>، وابن قدامة<sup>(٩)</sup>.  
استدل ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام<sup>(١٠)</sup> بالآية الكريمة على المنع من  
تخيير العامي إذا اختلف عليه أقوال المجتهدين.

(١) المنخول ص ٥٩٤، شرح اللمع ٢/١٠٣٨.

(٢) روضة الناظر ٣/١٠٢٤، أصول الفقه لابن مفلح ٤/١٥٦٥.

(٣) شرح الكوكب المنير ٤/٥٨٠.

(٤) شرح الكوكب المنير ٤/٥٨٠.

(٥) الإحكام في أصول الأحكام ٦/٩١٠.

(٦) الموافقات ٥/٧٩.

(٧) العدة ٢/١٠٣٨.

(٨) التمهيد في أصول الفقه ٤/٤٠٥.

(٩) روضة الناظر ٣/٢٤.

(١٠) الإحكام في أصول الأحكام ٦/٩١٠.

وجه الدلالة من الآية في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ حيث أن التخيير للعامي من جعل الدين إلى اختيار الناس وإجازة للاختلاف في الدين باختلاف اختياراتهم، وهو من الاختلاف الذي نهت عنه الآية.

قال ابن حزم: «أما من قال: هو مخير فقد أمره باتباع الهوى، وذلك حرام وأخطأ بلا شك، وجعل الدين مردوداً إلى اختيار الناس يعمل بما شاء وأجاز فيه الاختلاف، والله تعالى يقول: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾...»<sup>(١)</sup>.

(١) الإحكام في أصول الأحكام ٦/ ٩١٠.



## الفصل الخامس : الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية

### في التعارض والترجيح

المبحث الأول : الاستدلال بالآية على نفي التعارض بين أدلة الشريعة

التعارض بين أدلة الشريعة يطرقه الأصوليون ليشغلوا بدفعه بوجوه الترجيح على اختلاف بينهم في مناهج الترجيح .

ومما يؤكد الأصوليون وغيرهم من علماء الشريعة المطهرة قبل البداية في أحكام التعارض والترجيح أن الشريعة لا تتعارض أدلتها البتة ، إنما يقع التعارض بين الدليلين في نظر المجتهد لا في حقيقة الأدلة .

وهذا مما أطبق عليه أهل الإسلام<sup>(١)</sup> ، ونقل الشاطبي اتفاق الجميع عليه<sup>(٢)</sup> . وقد استدل كثير من العلماء بالآية الكريمة لهذه القضية - نفي التعارض الحقيقي بين الأدلة - .

وعند تأمل كلامهم في نفي التعارض استدلالاً بالآية أجد أنهم على قسمين :

---

(١) ينظر / الفصول في الأصول ٣٢٧/٤ ، أصول السرخسي ١٢٣/٢ ، كشف الأسرار شرح المنار ٨٨/٢ ، الوافي للسغناقي ٩٣٦/٢ ، فواتح الرحموت ١٨٩/٢ ، الموافقات ١٧٧/٣ ، الفقيه والمنفقه ٢٢١/١ ، المحصول ٣٨٤/٥ ، التنصرة ص ١٦٠ ، جمع الجوامع مع شرحه الدرر اللوامع ٤٣٩/٣ ، الآيات البيئات ٢٠١/٤ ، نهاية الوصول ١٠٨٠/٢ ، الكفاية في علم الرواية ص ٤٣٢ ، نهاية السؤل ٩٦٤/٢ ، شرح مختصر الروضة ٦٨٧/٣ ، إعلام الموقعين ٨٩/٣ ، شرح الكوكب المنير ٦١٧/٤ ، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ١٩٥/٢ ، اختصار علوم الحديث ٤٨٢/٢ ، تدريب الراوي ٦٥٢/٢ .

(٢) الموافقات ١٨٨/٣ .

**الأول:** من استدل بالآية على نفي عموم الاختلاف المنصوص على نفيه فيدخل فيه جميع أنواع الاختلاف، ومنها التعارض كما تقرر في مسألة حجية القرآن استدلالاً بالآية.

**الثاني:** من استدل بالآية الكريمة على نفي التعارض بخصوصه، وهذا هو شأن كثير من الأصوليين في كلامهم عند حقيقة التعارض، وكذا غيرهم. ومن استدل بالآية الكريمة لنفي التعارض الإمام الطحاوي<sup>(١)</sup>، وأبو بكر الجصاص<sup>(٢)</sup>، وابن حزم<sup>(٣)</sup>، وأبو إسحاق الشيرازي<sup>(٤)</sup>، والسرخسي<sup>(٥)</sup>، والسغناقي<sup>(٦)</sup>، وابن تيمية<sup>(٧)</sup>، وابن القيم<sup>(٨)</sup>، والشاطبي<sup>(٩)</sup>. ومن المتأخرين د. وهبة الزحيلي<sup>(١٠)</sup>.

(١) شرح مشكل الآثار ١/٩٥.

(٢) الفصول في الأصول ٤/١٧٠.

(٣) الإحكام في أصول الأحكام ٢/١٩٥.

(٤) التبصرة ص ١٦٠.

(٥) أصول السرخسي ٢/١٢٣.

(٦) الوافي في أصول الفقه ٢/٩٣٦. والسغناقي هو الحسن بن علي بن حجاج بن علي السغناقي حسام الدين، الفقيه الحنفي الإمام القدوة الفهامة الأصولي النحوي الجدلي، وفاته سنة أحد عشر وسبعائة، له شرح البيزودي وشرح الهداية وغيرهما. ينظر / الطبقات السننية ١/٢٥٤، الأعلام ٢/٢٤٧.

(٧) درء تعارض العقل والنقل ٤/١٩، الجواب الصحيح ٦/٥٢، الاستقامة في الرد على البكري ص ٢٠٥، مجموع الفتاوى ٢٥/٢٥٧ و٣٥/٣٨٠.

(٨) إعلام الموقعين ٥/١٣٦.

(٩) الموافقات ٣/١٧٧ و١٨٨ و٢١٦.

(١٠) أصول الفقه الإسلامي ٢/٨٢١.

وجه الدلالة من الآية بيّن واضح يقرره أبو إسحاق الشيرازي بأنه لما نفى الاختلاف في الآية عن القرآن وهذا التعارض اختلاف ، فدل على أنه ليس من عند الله تعالى<sup>(١)</sup> .

ومما يؤيد الاستدلال بالآية لنفي التعارض الحقيقي ما جاء في تفسير ابن المنكدر للآية قال : «إنما يأتي الاختلاف من قلوب العباد ، فأما ما جاء من عند الله فليس فيه اختلاف»<sup>(٢)</sup> .

وإذا كان من تقدم قد استدل بالآية الكريمة على نفي التعارض بين عموم أدلة الشريعة ، فإن بعض أهل العلم استدلوا بها على نفي بعض صورته ومنها :

#### ١- نفي التعارض بين آيات القرآن .

فقد استدلوا بالآية على نفي التعارض بين الآيات القرآنية .

ومن استدل بالآية بعض المفسرين كالواحدي<sup>(٣)</sup> ، والبغوي<sup>(٤)</sup> ، وابن عطية<sup>(٥)</sup> ، والعز بن عبد السلام<sup>(٦)</sup> ، والقرطبي<sup>(٧)</sup> ، وابن كثير<sup>(٨)</sup> ، وابن جزري<sup>(٩)</sup> ، وابن

(١) التبصرة ص ١٦٠ .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٣/١٠١٤ (ح ٥٦٨٠) .

(٣) الوجيز للواحدى ١/٢٧٨ .

(٤) تفسير البغوي ٢/٢٥٤ .

(٥) المحرر الوجيز ٤/١٨٧ و١٨٨ .

(٦) تفسير العز بن عبد السلام ١/٢١٩ .

(٧) تفسير القرطبي ٥/٢٩٠ .

(٨) تفسير ابن كثير ١/٦٥٤ .

(٩) التسهيل لعلوم التنزيل ١/٢٠١ .

عادل<sup>(١)</sup>، والسيوطي<sup>(٢)</sup>، والطاهر بن عاشور<sup>(٣)</sup>، وغيرهم<sup>(٤)</sup>. والمفسرون يستندون في هذا النفي للتعارض بين آيات القرآن استدلالاً بالآية لما يروى في تفسيرها بهذا المعنى كما عن قتادة رحمه الله<sup>(٥)</sup>، وبظاهر دلالتها من نفي الاختلاف في القرآن .

واستدل بالآية على نفي تعارض آيات القرآن الكريم المشتغلون بعلوم القرآن عند الحديث عن مشكله وموهم الاختلاف فيه ومنهم: النحاس<sup>(٦)</sup>، والراغب الأصفهاني<sup>(٧)</sup>، والزركشي<sup>(٨)</sup>، وابن الجزري<sup>(٩)</sup>، والسيوطي<sup>(١٠)</sup>، والشنقيطي<sup>(١١)</sup>. كما استدل بالآية لنفي التعارض بين آيات القرآن الإمام الطحاوي<sup>(١٢)</sup>،

(١) اللباب في علوم الكتاب ٥٠٠/٦ .

(٢) الدر المنثور ٥٩٩/٢ .

(٣) التحرير والتنوير ٢٢١/١ .

(٤) ينظر / البحر المديد ١٠٦/٢ .

(٥) تفسير ابن أبي حاتم ٢٦٦/٤ . وقد تقدم توثيقه .

(٦) معاني القرآن ٢٧٧/١ .

(٧) تفسير الراغب الأصفهاني ١٨٨/٣ .

(٨) البرهان في علوم القرآن ٥٣/٢ .

(٩) النشر في القراءات العشر ٤٩/١ .

(١٠) الإتيان في علوم القرآن ٧١/٢ .

(١١) دفع إيها الماضطراب ص ٥ .

(١٢) شرح مشكل الآثار ١٧٤/١٤ .

وأبو بكر الجصاص<sup>(١)</sup>، وابن حزم<sup>(٢)</sup>، والإمام البغوي<sup>(٣)</sup>، وابن تيمية<sup>(٤)</sup>،  
وابن القيم<sup>(٥)</sup>.

## ٢- نفي التعارض بين القرآن والسنة :

حيث استدل ابن تيمية<sup>(٦)</sup>، وابن القيم<sup>(٧)</sup>، وأبي المحاسن الحنفي صاحب  
المعتصر من المختصر<sup>(٨)</sup>، وابن حزم<sup>(٩)</sup> بالآية الكريمة على نفي التعارض بين  
الكتاب والسنة .

## ٣- نفي التعارض بين أحاديثه ﷺ .

ومن استدل بالآية الكريمة لنفي التعارض بين أحاديثه ﷺ ابن حزم في  
الإحكام<sup>(١٠)</sup>، والفصل<sup>(١١)</sup> .

(١) الفصول في الأصول ٤/٣٢٧ .

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/٩٥ و٣/٢٤٥ ، الدرر فيما يجب اعتقاده ص ٣٠ .

(٣) شرح السنة ٤/٥٠٩ .

(٤) مجموع الفتاوى ١٩/٨٤ ، الجواب الصحيح ٦/٥١ ، النبوات ص ٤٩١ ، درر تعارض العقل والنقل  
١/١٤٩ .

(٥) الفروسية ص ١٩٩ .

(٦) مجموع الفتاوى ١٣/١٩ و١٩/٨٤ .

(٧) الطرق الحكمية ص ٢٠١ .

(٨) المعتصر من المختصر ٢/٢٢٨ . وأبو المحاسن هو يوسف بن موسى بن محمد الملطي جمال الدين ، فقيه  
قاض حنفي حافظ ، وفاته سنة ثلاث وثمانمائة ، له المعتصر من المختصر . ينظر / الأعلام ٨/٢٥٥ ، معجم  
المؤلفين ١٣/٣٣٨ .

(٩) المحلى ١/٢٠ ، الفصل في الملل والأهواء والنحل ٣/٨٧ .

(١٠) الإحكام في أصول الأحكام ١/١١٤ و٢/١٩٩ .

(١١) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٣/١٠٢ .

ومما يحسن التنبيه عليه هنا أن الآية تتحدث عن القرآن الكريم ، فنفي التعارض بين آياته من الآية ظاهر ولكن كيف يفهم من الآية نفي التعارض بين القرآن والأدلة الأخرى ، أو نفي التعارض بين الأدلة الأخرى غير القرآن ؟ والجواب : أن اتباع السنة هو اتباع لكتاب الله تعالى وهي وحي أوحاه الله إلى نبيه ﷺ ، وكل ما كان من عند الله فإنه يتحقق فيه مراد الله بنفي التعارض فيه .

المبحث الثاني: الاستدلال بالآية على أنه إذا أمكن استعمال المتعارضين لم يسقطا اختلاف الحنفية والجمهور في منهج دفع التعارض .

فالحنفية يقدمون النسخ إن أمكن ، ثم الترجيح لأحدهما بأحد وجوه الترجيح ، ثم الجمع والتوفيق بين الدليلين ، ثم اطراح العمل بهما<sup>(١)</sup> .

بينما يرى الجمهور أنه لا يجوز إسقاط العمل بأحد الدليلين ما أمكن العمل بهما ، ولذا كان منهجهم يقوم أولاً على الجمع والتوفيق ، فإن لم يمكن فالترجيح ، ثم النسخ ، ثم التساقط<sup>(٢)</sup> .

أولاً : الاستدلال بالآية على عدم جواز سقوط العمل بالمتعارضين إذا أمكن الجمع بينهما :

(١) تقدم الكلام في المسألة . وينظر / أصول السرخسي ١٣/٢ ، جامع الأسرار ٧٨٣/٣ ، ميزان الأصول ص ٣٢٠ .

(٢) ينظر / التقريب والإرشاد ٢٦٣/٣ ، الإشارة في معرفة الأصول ص ١٩٨ ، شرح تنقيح الفصول ص ٤٢١ ، شرح اللمع ٣٥٩/١ ، قواطع الأدلة ٤٠٤/١ ، التمهيد للإسنوي ص ٥٠٦ ، العدة ١٠١٩/١ ، روضة الناظر ٧٤٠/٢ ، شرح الكوكب المنير ٦٠٩/٤ .

استدل ابن حزم<sup>(١)</sup>، وابن مفلح<sup>(٢)</sup> بضرورة إعمال الدليلين المتعارضين بالجمع بينهما أولاً ما أمكن، وأنه لا يجوز إسقاط دلالتها أو أحدهما مع إمكان إعمالها بوجه من أوجه الجمع بينهما.

وجه الدلالة من الآية: أن الله تعالى لما نفى الاختلاف في الشريعة بقوله: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ كان إسقاط الدليلين أو أحدهما عند العجز عن إعمالهما معاً موقفاً في شبهة تعارضهما، وإن كان التعارض الصوري، وكان الجمع بينهما بحمل كل دليل على حال ومعنى ومراد هو الصق بتحقيق معنى الآية بنفي التعارض.

ولعل ما يدعم هذا الفهم أن استدلالهما بالآية على عدم إسقاط أحد المتعارضين إذا أمكن الجمع بينهما كان على سبيل رد ما نسبوه لبعض الظاهرية من تركهم الحديثين إذا كان أحدهما حاضراً والآخر مبيحاً.

ولما ذكر ابن حزم مذهب بعض الظاهرية هذا بيّن خطأه مستدلاً عليهم بالآية النافية للتعارض، فيلزم منه حينئذ إبطال كل حكم يوجب التعارض ومنه إبطال وترك الدليلين.

قال ابن حزم: «وذهب بعض أصحابنا إلى ترك الحديثين إذا كان أحدهما حاضراً والآخر مبيحاً، أو كان موجباً والآخر مسقطاً، قال: فيرجع حينئذ إلى ما كنا نكون

(١) الإحكام في أصول الأحكام ٢/١٩٩.

(٢) أصول الفقه لابن مفلح ٤/١٥٨٢.

عليه لو لم يرد ذاك الحديثان .

قال علي : وهذا خطأ من جهات : أحدها أننا قد أيقنا أن الأحاديث لا تتعارض لما قد قدمنا من قوله تعالى : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ مع إخباره تعالى أن كل ما قاله نبيه ﷺ فإنه وحي ، فبطل أن يكون في شيء من النصوص تعارض أصلاً ، وإذا بطل التعارض فقد بطل الحكم الذي يوجبه التعارض ؛ إذ كل شيء بطل سببه فالمسبب من السبب الباطل باطل بضرورة الحس والمشاهدة»<sup>(١)</sup>.

ثانياً : الاستدلال بالآية على جواز سقوط العمل بالمتعارضين :

ذكر ابن عقيل الآية دليلاً لبعض الظاهرية المسقطين للمتعارضين<sup>(٢)</sup> مستدلين بأن تعارضهما اختلاف ، فدلّت الآية على أنه ليس من عند الله .  
وجه الدلالة من الآية لهذا القول : أن الآية نفت الاختلاف ، والدليلان المتعارضان مختلفان ، فدل على أن هذا التعارض ليس من عند الله .  
وقد رد ابن عقيل هذا الاستدلال بأن التعارض إنما يتحقق عند عدم إمكانية البناء والترتيب ، ومع القدرة ، فلا تعارض في الحقيقة .

قال ابن عقيل : «فمنها تعلقهم - أي القائلون بالتساقط - بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ وهذا التعارض اختلاف فدل على أنه ليس من عند الله ، فيقال : لا اختلاف بينهما بل هما متفقان عند البناء والترتيب ، على أنه

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ١٩٩/٢ .

(٢) الواضح في أصول الفقه ٤٥٧/٣ .



لو كان اختلافاً يمنع البناء في الأخبار كمنع ذلك في الآي إذا تعارضت ، ولما أجمعنا على أن ذلك لا يعد اختلافاً نفاه الله عن شرعه ، كذلك ها هنا وما منع من ذلك في الآي إلا إمكان البناء كذلك في الأخبار قد أمكن البناء ولا اختلاف<sup>(١)</sup> .  
ولما كانت الآية نافية للتعارض والاختلاف كانت في دلالتها واضحة للقول بوجود الجمع ما أمكن ؛ لأن به يتحقق نفي التعارض بين الدليلين ، بخلاف الاستدلال بالآية للقول بإسقاط الدليلين دون الجمع بينهما ، فإن هذا ليس بنافٍ لتعارضهما .

---

(١) الواضح في أصول الفقه ٤٥٧/٣ .

## الخاتمة

وبعد أن أنهيت - بحمد الله ومنه وفضله - هذا البحث أسجل بعض ما خرجت به من فوائد :

١ - عظم منزلة الآية وعظم وسعة دلالتها على كثير من الأحكام الشرعية - عقديّة وأصولية وغيرها - .

٢ - أن الآية الكريمة قد وضعت قاعدتين شرعيتين عظيمتين هما : الأمر بتدبر القرآن ونفي اختلاف القرآن ، وهاتان القاعدتان استنبط العلماء منهما قواعد علمية كانت أصولاً في الدين خاصة في باب العقيدة وأصول الفقه .

٣ - بالتتبع لكلام العلماء واستدلالهم بالآية وجدت - حسب ما اطلعت عليه - أن العلماء من المفسرين والأصوليين وغيرهم استدلوا بالآية لثنتين وعشرين مسألة أصولية .

٤ - أن هذا الاستدلال للمسائل الأصولية يكون لقول واحد من الأقوال - وهذا هو الغالب - وقد يكون لقولين أو أكثر في المسألة كالأستدلال بالآية على حجية القياس وعلى نفيه ، وكالأستدلال بالآية لحكم العلة المطردة لأربعة أقوال في المسألة .

٥ - بالنظر للأستدلال بالآية للقول الأصولي وجدت أن الأستدلال بالآية يكون من وجه واحد - وهذا هو الغالب - وقد يتعدد وجه الدلالة كدلالة الآية على حجية القرآن من وجهين ، وكدلالة الآية على أن القرآن بيّن واضح المعنى ، وكالأستدلال بالآية على إبطال التقليد .

٦- يستدل المفسرون والأصوليون بالآية لأقوال أصولية ، وفي الموازنة بين استدلال المفسرين والأصوليين أدون الآتي :

أ- هناك أقوال لمسائل أصولية استدلت لها بالآية المفسرون والأصوليون معاً كالاستدلال بالآية على حجية الإجماع ، والاستدلال بالآية على مشروعية الاجتهاد، والاستدلال بالآية على نفي التعارض .

ب- أقوال لم يحتج بالآية لها إلا بعض المفسرين كالاستدلال على أن القرآن واضح المعنى ، والاستدلال بالآية على حجية القياس ، والاستدلال بالآية على إبطال التقليد .

ج- أقوال لم يحتج بالآيات إلا بعض الأصوليين كالاستدلال على عدم نسخ الكتاب بالسنة ، ونسخ السنة بالكتاب ، والاستدلال بالآية على عدم بناء العام على الخاص ، والاستدلال بالآية على نفي حجية القياس ، والاستدلال بالآية على حجية قياس العكس .

د- مع الاستدلال للقول الواحد من قبل المفسرين والأصوليين فالملاحظ أن وجه الدلالة قد يكون متماثلاً عند المفسرين والأصوليين .

وهناك أقوال أصولية استدلت لها المفسرون والأصوليون بالآية الكريمة إلا أنه لحظ اختلاف وجه الدلالة ، فالمفسرون نظروا للمسألة استدلالاً من جانب وجهة ، ونظر الأصوليون من جانب وجهة مغايرة ، وإن اتحدت النتيجة استدلالاً بالآية على القول ، ومثال ذلك : مغايرة وجه الدلالة بين المفسرين والأصوليين في دلالة الآية على إبطال التقليد .

- ٧- وفق منهج المفسرين والأصوليين في استدلالهم بالآية الكريمة للمسائل الأصولية ، فإنني أرى أنه يمكن الاستدلال بالآية لبعض الأقوال الأصولية ، وليس الاستدلال هنا ترجيحاً للأقوال ولا تقوية للاستدلال ولكن منهج الاستدلال المستعمل عندهم يمكن تطبيقه في هذه الأقوال ، ومن هذه الأقوال - في نظري - :
- أ- الاستدلال بالآية على إبطال مذهب المعتزلة في التحسين والتقيح العقليين ؛ لأن هذا التحسين والتقيح ليس من عند الله تعالى ، ثم العقول مختلفة مضطربة ومتعارضة ، والشريعة لا تتعارض ، فدل على أنه ليس من عند الله .
- ب- الاستدلال بالآية على أنه لا يجوز بقاء مجمل لم يُتَبَيَّن بعد وفاة النبي ﷺ في القرآن والسنة ؛ إذ القول به يلزم منه الاختلاف في دلالات هذا المجمل وهو المنفي في الآية الكريمة .
- ج- الاستدلال بالآية على منع وجود المجاز في القرآن والسنة ؛ لأن الحقيقة ثابتة مستقرة ، والمجاز مختلف مضطرب ، وكل مختلف فليس من عند الله .
- د- الاستدلال بالآية بأنه إذا اختلفت الصحابة فليس قول أحدهم حجة على الآخر ولا غيره من الأمة ؛ لأنه اختلاف تنفي الآية اعتباره .
- هـ- الإلهام ليس دليلاً يستند إليه في إثبات الأحكام ؛ لأنه ليس من عند الله ، وفيه الاختلاف الكثير ، فهو مما تنفيه الآية .
- ٨- تفاوت المفسرون في العناية بالاستدلال بالقرآن الكريم للمسائل والأقوال الأصولية .

ومن خلال هذا البحث أجد أن من أبرز المفسرين عناية بالأقوال الأصولية :

الرازي وابن عادل والسيوطي يليهم القرطبي والسمرقندي .  
ومن أبرز المتأخرين : الألوسي ، وصديق حسن خان ، والقاسمي ، ومحمد  
رشيد رضا .

وهذه الكتب التفسيرية تحتاج لعناية الأصوليين لاستخراج دررها الأصولية.

والحمد لله رب العالمين

## فهرس المصادر والمراجع

أولاً : التفسير والدراسات القرآنية :

- ١- أحكام القرآن . للإمام الحجة أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت ٣٧٠هـ) دار الفكر . بيروت .
  - ٢- الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية . لنجم الدين أبي الربيع سليمان ابن عبد القوي الطوفي (ت ٧١٦هـ) أعده للنشر أبو عاصم حسن عباس بن قطب . دار الفاروق الحديثة . القاهرة ١٤٢٤ هـ .
  - ٣- الإكليل في استنباط التنزيل . للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) تحقيق سيف الدين عبد القادر الكاتب . دار الكتب العلمية . بيروت ١٤٢٨ هـ .
  - ٤- بحر العلوم . لنصر الدين محمد بن أحمد أبو الليث السمرقندي ، تحقيق د. محمد مطرحي . دار الفكر . بيروت ١٤١٨ هـ .
  - ٥- البحر المحيط . لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) دراسة وتحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض . دار الكتب العلمية . بيروت ١٤٢٢ هـ .
  - ٦- البرهان في علوم القرآن . لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٥هـ) خرج أحاديثه وقدم له وعلق عليه مصطفى عبد القادر عطا . مكتبة الباز . مكة المكرمة ١٤٢٢ هـ .
  - ٧- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز . لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ) تحقيق عبد العليم الطحاوي . المكتبة العلمية . بيروت .
  - ٨- التسهيل لعلوم التنزيل . للعلامة الإمام محمد بن أحمد بن جزى الغرناطي (ت ٧٤١هـ) اعتنى به د. عبد الله الخالدي . دار الأرقم . بيروت .
  - ٩- تفسير البحر المحيط . لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) دراسة عادل أحمد عبد الموجود وآخرين . دار الكتب العلمية . بيروت ١٤٢٢ هـ .
  - ١٠- تفسير التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور . لساححة الأستاذ الإمام محمد الطاهر بن عاشور . مؤسسة التاريخ . بيروت ١٤٢٠ هـ .
- تفسير ابن أبي حاتم = تفسير القرآن العظيم .
- ١١- تفسير الراغب الأصفهاني من أول سورة آل عمران وحتى نهاية ١١٣ من سورة النساء . دراسة وتحقيق د. عادل بن علي الشدي . دار مدار الوطن . الرياض ١٤٢٤ هـ .

- ١٢- تفسير القرآن . للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري وروايته (ت ٣١٨هـ) حققه د. سعد بن محمد السعد . دار المآثر . المدينة النبوية ١٤٢٣هـ .
- ١٣- تفسير القرآن . للإمام العلامة شيخ الإسلام أبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن السمعاني التميمي (ت ٤٨٩هـ) تحقيق أبي تميم ياسر بن إبراهيم . دار الوطن . الرياض ١٤١٨هـ .
- ١٤- تفسير القرآن العظيم . للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) تحقيق عبد الرزاق المهدي . دار الكتاب العربي . بيروت ١٤٢٢هـ .
- ١٥- تفسير القرآن العظيم عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين . للإمام الحافظ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) تحقيق أسعد محمد الطيب . مكتبة الباز . مكة المكرمة ١٤١٧هـ .
- ١٦- تفسير القرآن العظيم المعروف بتفسير المنار . للشيخ محمد رشيد رضا (ت ١٣٥٤هـ) تعليق وتصحيح سمير مصطفى رباب . دار إحياء التراث العربي . بيروت ١٤٢٣هـ .
- ١٧- التفسير الكبير . للإمام الفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ) دار إحياء التراث العربي . بيروت ١٤٢٢هـ .
- ١٨- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان . للشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ) اعتنى به سعد بن فواز الصميل . دار ابن الجوزي . الدمام ١٤٢٢هـ .
- ١٩- جامع البيان عن تأويل آي القرآن . لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي . دار عالم الكتب . الرياض ١٤٢٤هـ .
- ٢٠- الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان . لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت ٦٧١هـ) تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي . مؤسسة الرسالة . بيروت ١٤٢٧هـ .
- ٢١- الدر المنثور في التفسير بالمأثور . للإمام الحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، طبعة صححها وخرج أحاديثها نجدت نجيب . دار إحياء التراث العربي . بيروت ١٤٢١هـ .
- ٢٢- دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب . للشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ) طبع بإشراف د. بكر بن عبد الله أبو زيد . دار عالم الفوائد . مكة المكرمة ١٤٢٦هـ .
- ٢٣- روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني . لخاتمة المحققين أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي (ت ١٢٧٠هـ) قابله على المطبوعة المنيرية محمد أحمد الأمد وعمر عبد السلام السلامي . دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي . بيروت ١٤٢٠هـ .
- ٢٤- زاد المسير في علم التفسير . للإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي

- (ت ٥٩٧هـ) المكتب الإسلامي . بيروت ١٤٠٧هـ .
- ٢٥- فتح البيان في مقاصد القرآن . للسيد الإمام العلامة أبي الطيب صديق حسن بن علي الحسيني القنوجي البخاري (ت ١٣٠٧هـ) وضع حواشيه إبراهيم شمس الدين . دار الكتب العلمية . بيروت ١٤٢٠هـ .
- ٢٦- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير . لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) حقق وخرج أحاديثه د. عبد الرحمن عميرة . دار الوفاء . مصر ١٤١٨هـ .
- ٢٧- قواعد التفسير جمعاً ودراسة . د. خالد بن عثمان السبت ، دار ابن عفان ودار ابن القيم . الرياض ١٤٢٦هـ .
- ٢٨- اللباب في علوم الكتاب . للإمام المفسر أبي حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلي (ت ٨٠٨هـ) تحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض وآخرون ، من منشورات دار الكتب العلمية . بيروت ١٤١٩هـ .
- ٢٩- محاسن التأويل . لعلامة الشام محمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ) وقف على طبعه محمد فؤاد عبدالباقي . دار الفكر . بيروت ١٣٩٨هـ .
- ٣٠- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز . للقاضي أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت ٥٤٦هـ) تحقيق المجلس العلمي بقاس ، من منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية .
- ٣١- مدارك التنزيل وحقائق التأويل . للإمام عبد الله بن أحمد النسفي (ت ٧١٠هـ) تحقيق مروان محمد الشعار . دار النفائس . الكويت ١٤١٦هـ .
- ٣٢- معالم التنزيل . للإمام محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦هـ) حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر وآخرون . دار طيبة . الرياض ١٤٢٣هـ .
- ٣٣- معاني القرآن . لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت ٣٣٨هـ) تحقيق د. يحيى مراد . دار الحديث . القاهرة ١٤٢٥هـ .
- ٣٤- معاني القرآن وإعرابه . للزجاج أبي إسحاق بن إبراهيم السري (ت ٣١١هـ) شرح وتحقيق د. عبد الجليل عبده سلمي . عالم الكتب . بيروت . ١٤٠٨هـ .
- ٣٥- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور . لبرهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٥٥هـ) تحقيق عبد الرزاق غالب المهدي . دار الكتب العلمية . بيروت ١٤١٥هـ .



٣٦- **النكت والعيون** . تصنيف أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري (ت ٤٥٠هـ) راجعه وعلق عليه السيد عبد المقصود بن عبد الرحيم . دار الكتب العلمية . بيروت .

٣٧- **الوسيط في تفسير القرآن المجيد** . لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ) تحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود وآخرون . دار الكتب العلمية . بيروت ١٤١٥هـ .

ثانياً : **دواوين السنة وشروحها وعلومها:**

٣٨- **اختصار علوم الحديث** . للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) مطبوع مع شرحه الباعث الحثيث للعلامة أحمد محمد شاكر ، تحقيق علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي الأثري . دار العاصمة . الرياض ١٤١٥هـ .

٣٩- **الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار** . لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض . دار الكتب العلمية . بيروت ٢٠٠٠م .

٤٠- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي** . للحافظ جلال الدين عبد الرحمن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) حققه أبو قتيبة نظر محمد الفارياي . دار طيبة . الرياض ١٤٢٢هـ .

٤١- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** . لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ) تحقيق مصطفى العدوي ومحمد عبد الكبير البكري . مؤسسة قرطبة .

٤٢- **سنن أبي داود** . سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ) حققه وقابله بأصله محمد عوامة . دار القبلة . جدة ١٤١٩هـ .

٤٣- **سنن الترمذي** . أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٩٧هـ) تحقيق وتخريج أحمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة . مكتبة مصطفى الباي الحلبي . القاهرة ١٣٩٦هـ .

٤٤- **السنن الكبرى** . لإمام المحدثين الحافظ الجليل أبي بكر أحمد بن الحسين ابن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ) مطبوع مع شرحه الجوهر النقي ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية .

٤٥- **شرح السنة** . للإمام المحدث الفقيه الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦هـ) حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش . المكتب الإسلامي . بيروت ١٤٠٣هـ .

٤٦- **صحيح البخاري** . محمد بن إسماعيل البخاري ، مطبوع مع شرحه فتح الباري لابن حجر مع ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي . دار السلام . الرياض ١٤٢١هـ .

٤٧- **صحيح ابن خزيمة** . أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي (ت ٣١١هـ) حققه وعلق عليه وخرج

- أحاديثه وقدم له د. محمد مصطفى الأعظمي . المكتب الإسلامي . دمشق .
- ٤٨- صحيح مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) عني بهذه الطبعة وأشرف عليها د. مصطفى الذهبي . دار الحديث . القاهرة ١٤١٨هـ .
- ٤٩- فتح الباري بشرح صحيح البخاري . لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) قرأ أصله تصحيحاً وتحقيقاً ساحة الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله بن باز ، ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي وأخرج محب الدين الخطيب . المطبعة السلفية . القاهرة ١٣٨٠هـ .
- ٥٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري . لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي الشهير بابن رجب (ت ٧٩٥هـ) تحقيق أبي معاذ طارق ابن عوض الله محمد . دار ابن الجوزي . الدمام ١٤٢٢هـ .
- ٥١- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس . للشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت ١١٦٢هـ) أشرف على طبعه وتصحيحه والتعليق عليه أحمد القلاسن . مؤسسة الرسالة . بيروت ١٤١٦هـ .
- ٥٢- الكفاية في علم الرواية . للإمام الحافظ المحدث أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) دار الكتب العلمية . بيروت ١٤٠٩هـ .
- ٥٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل . حقق بإشراف د. عبد الله بن عبد المحسن التركي . مؤسسة الرسالة . بيروت ١٤٢١هـ .
- ٥٤- مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي . أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت ٢٥٥هـ) تحقيق حسين سليم الداراني . دار المغني . الرياض ١٤٢١هـ .
- ٥٥- المعجم الكبير . لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ) حققه وخرج أحاديثه حمدي عبدالمجيد السلفي .
- ثالثاً : كتب العقيدة والمذاهب :
- ٥٦- الاعتصام . للعلامة المحقق أبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) ضبط نصه وقدم له أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان . مكتبة التوحيد . المنامة ١٤٢١هـ .
- ٥٧- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم . لشيخ الإسلام أحمد ابن عبد الحلیم آل تيمية (ت ٧٢٨هـ) نسخة إلكترونية .
- ٥٨- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح . لشيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن

تيمية الحرائي (ت ٧٢٨هـ) تحقيق د. علي بن حسن بن ناصر ود. عبدالعزيز العسكر ود. حمدان الحمدان . دار العاصمة . الرياض ١٤١٩ هـ .

٥٩- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة . لأبي القاسم إسماعيل بن محمد الأصفهاني (ت ٥٣٥هـ) تحقيق ودراسة محمد بن محمود أبو رحيم . دار الراية . الرياض ١٤١١ هـ .

٦٠- الدرّة فيما يجب اعتقاده . للإمام الفاضل أبي محمد علي بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦هـ) دراسة وتحقيق د. أحمد بن ناصر الحمد ود. سعيد بن عبد الرحمن القزقي . مكتبة التراث . مكة المكرمة ١٤٠٨ هـ .

٦١- شرح العقيدة الطحاوية . للإمام القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢هـ) حققه وعلق عليه د. عبد الله بن عبد المحسن التركي وشعيب الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة . بيروت ١٤٠٨ هـ .

٦٢- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة . لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الشهير بابن قيم الجوزية ، تحقيق د. علي بن محمد الدخيل الله . دار العاصمة . الرياض ١٤٠٨ هـ .

٦٣- الفصل في الملل والأهواء والنحل . للإمام أبي محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم الأندلسي الظاهري (ت ٤٥٦هـ) وضع حواشيه أحمد شمس الدين . دار الباز . مكة المكرمة ١٤١٦ هـ .

رابعاً : كتب أصول الفقه :

٦٤- الآيات البيّنات على شرح المحلّ لجمع الجوامع . لأحمد بن قاسم العبادي (ت ٩٩٤هـ) مطبعة الخديوي الكبرى . القاهرة ١٣٨٩ هـ .

٦٥- الإيهام في شرح المنهاج . لعلي بن عبد الكافي السبكي (ت ٧٥٦هـ) وولده عبد الوهاب (ت ٧٧١هـ) ، حققه وقدم له د. شعبان محمد إسماعيل ، المكتبة المكية ١٤٢٥ هـ .

٦٦- إجابة السائل شرح بغية الأمل . لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) تحقيق حسين بن أحمد السياغي ود. حسن محمد الأهدل ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٨ هـ .

٦٧- إحكام الفصول في أحكام الأصول . لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤هـ) ، بتحقيق وتقديم عبد المجيد تركي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٧ هـ .

٦٨- الإحكام في أصول الأحكام . لعلي بن أبي علي بن محمد التغلبي الأمدى ، تعليق العلامة عبد الرازق عفيفي ، دار الصمعي للنشر والتوزيع ، ط ١ الرياض . ١٤١٤ هـ .

٦٩- الإحكام في أصول الأحكام . لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ) ، ضبط وتحقيق وتعليق د. محمد حامد عثمان ، دار الحديث ، القاهرة ، ١٤٢٦ هـ .

- ٧٠- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول . لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) ، تحقيق وتعليق أبي حفص سامي بن العربي الأثري ، دار الفضيلة ، الرياض ١٤٢١هـ.
- ٧١- الإشارة في معرفة الأصول والوجازة في معنى الدليل . لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤هـ) ، دراسة وتحقيق وتعليق : محمد علي فركوس ، المكتبة المكية ١٤١٦هـ.
- ٧٢- أصول السرخسي . لأبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٩٠هـ) ، حقق أصوله أبو الوفاء الأفغاني ، دار المعرفة ، بيروت.
- ٧٣- أصول الفقه . لشمس الدين محمد بن مفلح المقدسي (ت ٧٦٣هـ) حققه وعلق عليه وقدم له د. فهد بن محمد السدحان ، مكتبة العبيكان ، الرياض ١٤٢٠هـ.
- ٧٤- أصول الفقه المسمى الفصول في الأصول . للإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت ٣٧٠هـ) ، دراسة وتحقيق د. عجيب جاسم النشمي ، نشر إدارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت ، ١٤١٤هـ .
- ٧٥- الإعراب عن الحيرة والالتباس الموجودين في مذاهب أهل الرأي والقياس . للإمام الحافظ أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ) دراسة وتحقيق د. محمد زين العابدين رسيم . مكتبة أضواء السلف . الرياض ١٤٢٥هـ .
- ٧٦- إعلام الموقعين عن رب العالمين . لمحمد بن أبي بكر بن سعد حريز المعروف بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) ، قرأه وقدم له وعلق عليه أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن الجوزي ، الدمام ، ط ١ ، ١٤٢٣هـ .
- ٧٧- البحر المحيط في أصول الفقه . لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، قام بتحريه د. عمر بن سليمان الأشقر ، طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت ١٤١٣هـ .
- ٧٨- بذل النظر في الأصول . تصنيف الشيخ الإمام العلاء العالم محمد بن عبد الحميد الأسمندي (ت ٥٥٢هـ) حققه وعلق عليه وينشره لأول مرة الدكتور محمد زكي عبد البر . مكتبة دار التراث . القاهرة ١٤١٢هـ .
- ٧٩- بيان المختصر ، شرح مختصر ابن الحاجب . لشمس الدين محمود بن عبد الرحمن بن أحمد الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ) ، تحقيق د. محمد مظهر بقا ، من منشورات مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.
- ٨٠- التبصرة في أصول الفقه . لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) شرحه وحققه د. محمد حسن هيتو ، دار الفكر ، دمشق ، ١٤٠٠هـ .

- ٨١- التبيين شرح المنتخب . لقوام الدين أمير كاتب بن أمير عمر الفارابي الإتقاني (ت ٧٥٨هـ) تحقيق د. صابر نصر مصطفى عثمان ، من مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية . الكويت ١٤٢٠هـ .
- ٨٢- التحيير شرح التحرير في أصول الفقه . لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي (ت ٨٨٥هـ) دراسة وتحقيق د. أحمد بن محمد السراح و د. عوض بن محمد القرني و د. عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين . مكتبة الرشد . الرياض ١٤٢١هـ .
- ٨٣- تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السؤل . لأبي زكريا يحيى بن موسى الرهوني (ت ٧٧٢هـ) دراسة وتحقيق د. الهادي بن الحسين شيبلي و د. يوسف الأخضر القيم ، من منشورات دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدولة الإمارات العربية المتحدة ١٤٢٢ هـ .
- ٨٤- تشنيف السامع بجمع الجوامع . لبدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ) دراسة وتحقيق د. عبد الله ربيع و د. سيد عبدالعزيز . مؤسسة قرطبة .
- ٨٥- التقريب والإرشاد . للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) قدم له وحققه وعلق عليه د. عبد الحميد علي أبو زنيد . مؤسسة الرسالة ١٤١٣هـ .
- ٨٦- التقرير والتحيير شرح التحرير . لمحمد بن محمد بن الحسن المعروف بابن أمير الحاج (ت ٨٧٩هـ) دار الكتب العلمية . بيروت ١٤٠٣هـ .
- ٨٧- التقرير لأصول فخر الإسلام البزدوي . لأكمل الدين محمد بن محمود البابرقي (ت ٧٨٦هـ) تحقيق ودراسة وتعليق د. عبد السلام صبحي حامد ، من مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت ١٤٢٦ هـ .
- ٨٨- تقويم الأدلة في أصول الفقه . لأبي زيد عبيد الله بن عمر الدبوسي (ت ٤٣٠هـ) قدم له وحققه الشيخ خليل الميس ، توزيع دار الباز . مكة المكرمة ١٤٢١هـ .
- ٨٩- التلخيص في أصول الفقه . لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق عبدالله جولم النبالي ، وبشير أحمد العمري . دار البشائر الإسلامية . بيروت ١٤١٧ هـ .
- ٩٠- التمهيد في أصول الفقه . لمحفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني (ت ٥١٠هـ) الجزء الأول والثاني بتحقيق ودراسة د. مفيد محمد أبو عمشة ، الجزء الثالث والرابع بتحقيق ودراسة د. محمد بن علي بن إبراهيم ، من مطبوعات مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعه أم القرى ، مكة المكرمة .
- ٩١- تيسير التحرير شرح كتاب التحرير . لمحمد أمين المعروف بأمير بادشاه البخاري الحنفي (ت ٩٨٧هـ)

- مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ١٣٥١ هـ.
- ٩٢- **جامع الأسرار في شرح المنار** . للشيخ محمد بن محمد بن أحمد الكاكي (ت ٧٤٩ هـ) تحقيق د. فضل الرحمن عبد الغفور الأفغاني . مكتبة الباز . مكة المكرمة ١٤٢٦ هـ .
- ٩٣- **كتاب الجدل على طريقة الفقهاء** . تصنيف الشيخ الإمام شيخ الإسلام أبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنبلي (ت ٥١٣ هـ) الناشر مكتبة الثقافة الدينية . بورسعيد .
- ٩٤- **الحدود** . لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤ هـ) تحقيق د. نزيه حماد . مؤسسة الزغمي . بيروت ١٣٩٢ هـ .
- ٩٥- **الرسالة** . لمحمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) تحقيق خالد السبع العلمي وزهير شفيق الكلبي . دار الكتاب العربي . بيروت ١٤٢٦ هـ .
- ٩٦- **رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب** . لعبد الوهاب بن علي السبكي ، تحقيق وتعليق ودراسة علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود ، عالم الكتب . بيروت ١٤١٩ هـ .
- ٩٧- **رفع النقاب عن تنقيح الشهاب** . لأبي علي حسين بن علي بن طلحة الرجراجي الشوشاوي (ت ٨٩٩ هـ) تحقيق د. أحمد بن محمد السراح و د. عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين . مكتبة الرشد . الرياض ١٤٢٥ هـ .
- ٩٨- **روضة الناظر وجنة المناظر** . لعبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامه المقدسي (ت ٦٢٠ هـ) تحقيق الدكتور عبد الكريم بن علي النملة . مكتبة الرشد . الرياض .
- ٩٩- **شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول من الأصول** . لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤ هـ) حققه طه عبدالرؤوف سعد ، دار الفكر . القاهرة ، وبيروت ١٣٩٣ هـ .
- ١٠٠- **شرح الكوكب المنير** . لمحمد بن أحمد بن عبدالعزيز الفتوح المعروف بابن النجار (ت ٩٧٢ هـ) ، تحقيق د. محمد الزحيلي ود. نزيه حماد ، من مطبوعات مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة .
- ١٠١- **شرح اللمع** . لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) ، حققه وقدم له ووضع فهرسة عبد المجيد تركي ، دار الغرب . بيروت ١٤٠٨ هـ .
- ١٠٢- **شرح مختصر الروضة** . لنجم الدين سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي (ت ٧١٦ هـ) ، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة . بيروت ١٤١٠ هـ .
- ١٠٣- **العدة في أصول الفقه** . لأبي يعلى محمد بن الحسين الفراء البغدادي (ت ٤٥٨ هـ) حققه وعلق عليه

- وخرج نضه د. أحمد بن علي سير المباركي . الرياض ١٤١٠هـ .
- ١٠٤- الغيث الهامع شرح جمع الجوامع . للحافظ ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت ٨٢٦هـ) تحقيق محمد تامر حجازي . دار الكتب العلمية . بيروت ١٤٢٥هـ .
- ١٠٥- الفائق في أصول الفقه . لصفي الدين محمد بن عبد الرحيم بن محمد الأرموي الهندي (ت ٧١٥هـ) دراسة وتحقيق د. علي بن عبدالعزيز العميريني ١٤١١هـ .
- ١٠٦- فتح الغفار لشرح المنار . لزين الدين بن إبراهيم الشهير بابن نجيم (ت ٩٧٠هـ) ، دار الكتب العلمية . بيروت ١٤٢٢هـ .
- ١٠٧- الفقيه والمتفقه . لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٢هـ) ، حققه عادل بن يوسف الفزاري . دار ابن الجوزي . الدمام ١٤١٧هـ .
- ١٠٨- الفوائد شرح الزوائد . لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الأبناسي (ت ٨٠٢هـ) ، تحقيق عبدالعزيز بن محمد العويد . رسالة ماجستير في كلية الشريعة بالرياض ١٤١٣هـ .
- ١٠٩- فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت . لمحّب الدين بن عبد الشكور ، مطبوع بأسفل كتاب المستصفي . دار الكتب العلمية . بيروت .
- ١١٠- قواطع الأدلة في الأصول . لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (ت ٤٨٩هـ) تحقيق ودراسة د. عبد الله بن حافظ الحكمي ود. علي بن عباس الحكمي . طبع عام ١٤١٨هـ .
- ١١١- الكافي شرح البزدوي . لحسام الدين حسين بن علي حجاج السغناقي (ت ٧١٤هـ) دراسة وتحقيق ، فخر الدين سيد محمد قانت ، مكتبة الرشد . الرياض ١٤٢٢هـ .
- ١١٢- كتاب في أصول الفقه . لأبي الثناء محمود بن زيد اللاشي الحنفي الماتريدي ، حققه عبد المجيد تركي . دار الغرب الإسلامي . بيروت ١٩٩٥م .
- ١١٣- كشف الأسرار شرح المصنف علي المنار . لأبي البركات عبد الله بن أحمد المعروف بحافظ الدين النسفي (ت ٧١٠هـ) دار الكتب العلمية . بيروت ١٤٠٦هـ .
- ١١٤- لباب المحصول في علم الأصول . للعلامة الحسين بن رشيق المالكي (ت ٦٣٢هـ) تحقيق محمد غزالي عمر جابي ، من منشورات دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث . الإمارات العربية المتحدة . ١٤٢٢هـ .
- ١١٥- المحصول في علم أصول الفقه . لفخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت ٦٠٦هـ) ، دراسة

- وتحقيق د. طه جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة . بيروت ١٤١٨ هـ .
- ١١٦- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد . لعبد القادر بن بدران الدمشقي ، صححه وقدم له وعلق عليه د. عبدالله بن عبد المحسن التركي . مؤسسة الرسالة . بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ١١٧- المستصفي من علم الأصول . لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) ، دراسة وتحقيق د. حمزة بن زهير حافظ .
- ١١٨- المنخول من تعليقات الأصول . للإمام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) ، حققه وخرج نصه وعلق عليه ، د. محمد حسن هيتو . دار الفكر . بيروت ١٤١٩ هـ .
- ١١٩- المنهاج في ترتيب الحجاج . لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت ٤٧٤هـ) تحقيق عبد المجيد تركي . دار الغرب الإسلامي . بيروت ١٩٨٧ م .
- ١٢٠- الموافقات في أصول الشريعة . لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) ، ضبطه نصه أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سليمان . دار ابن عفان . الخبر ١٤١٧ هـ .
- ١٢١- ميزان الأصول في نتائج العقول . لعلاء الدين شمس النظر محمد بن أحمد السمرقندي (ت ٥٣٩هـ) ، حققه وعلق عليه د. محمد زكي عبد البر ، مطابع الدوحة . قطر ١٤٠٤ هـ .
- ١٢٢- النبذ في أصول الفقه . للإمام الجليل أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦هـ) تحقيق د. أحمد حجازي السقا . مكتبة الكليات الأزهرية . القاهرة ١٤٠١ هـ .
- ١٢٣- نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول . لجمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي (ت ٧٧٢هـ) حققه وخرج شواهد د. شعبان محمد إسماعيل . دار ابن حزم . بيروت ١٤٢٠ هـ .
- ١٢٤- نهاية الوصول في دراية الأصول . لصفى الدين محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي (ت ٧١٥هـ) ، حقق لنيل الدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الجزء الأول : بتحقيق د. صالح بن سليمان اليوسف ، والجزء الثاني: بتحقيق د. سعد بن سالم السويح عام ١٤١٠ هـ .
- ١٢٥- الواضح في أصول الفقه . لأبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنبلي (ت ٥١٣هـ) ، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي . مؤسسة الرسالة ١٤٢٠ هـ .
- ١٢٦- الوافي في أصول الفقه . لحسام الدين حسين بن علي بن حجاج بن علي السغناقي (ت ٧١٤هـ) تحقيق د. أحمد محمد حمود البياني . دار القاهرة .
- ١٢٧- الوصول إلى الأصول . لشرف الإسلام أبي الفتح أحمد بن علي بن برهان البغدادي (ت ٥١٨هـ) ، تحقيق



- د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، مكتبة المعارف . الرياض ١٤٠٣هـ .
- خامساً : كتب ودراسات أصولية معاصرة :
- ١٢٨- أصول الفقه . أ.د . محمد مصطفى شلبي ، الدار الجامعية للطباعة والنشر . بيروت .
- ١٢٩- أصول الفقه الإسلامي . د. وهبة الزحيلي ، دار الفكر المعاصر . دمشق ١٤٢٤هـ .
- ١٣٠- علم أصول الفقه . عبد الوهاب خلاف ، دار الحديث . القاهرة ١٤٢٣هـ .
- ١٣١- قواعد الاستدلال بالإجماع . د. سعد بن ناصر الشثري ، دار كنوز أشبيليا للنشر والتوزيع . الرياض ١٤٢٥هـ .
- ١٣٢- القياس في القرآن الكريم والسنة النبوية . د. وليد بن علي الحسين . مكتبة الرشد . الرياض ١٤٢٦هـ .
- سادساً : كتب الفقه :
- ١٣٣- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي . لأبي الحسن علي بن حبيب الماوردي ، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود . دار الكتب العلمية . بيروت .
- ١٣٤- فقه النوازل . للعلامة الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد (ت ١٤٢٩هـ) مؤسسة الرسالة . بيروت ١٤١٦هـ .
- ١٣٥- المحلى . للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦هـ) صححه حسن زيدان طلبية . مكتبة الجمهورية العربية . القاهرة ١٣٨٩هـ .
- سابعاً : الرجال والتراجم :
- ١٣٦- الأعلام . لخير الدين بن محمود بن محمد الزركلي . دار العلم للملايين . بيروت .
- ١٣٧- تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري . لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي (ت ٥٧١هـ) عني بنشره : القدسي . دار الكتاب العربي . بيروت ١٣٩٩هـ .
- ١٣٩- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة . لشهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق وتقديم محمد سيد جاد الحق . دار الكتب الحديثة . القاهرة ١٣٨٥هـ .
- ١٤٠- سير أعلام النبلاء . لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) حققه جماعة من المحققين . مؤسسة الرسالة . بيروت ١٤٠١هـ .
- ١٤١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب . لأبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ) دار المسيرة . بيروت .
- ١٤٢- الطبقات السنية في تراجم الحنفية . لتقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي (ت ١٠١٠هـ)

المسائل الأصولية المستدل لها بقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ...﴾ د. عبدالعزيز بن محمد العويد

تحقيق د. عبد الفتاح محمد الحلو . دار الرفاعي . الرياض ١٤١٠ هـ .

١٤٣- طبقات الشافعية الكبرى . لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١ هـ) تحقيق د. عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد الطناحي . مطبعة عيسى البابي الحلبي . القاهرة ١٣٨٣ هـ .

١٤٥- طبقات المفسرين . لأحمد بن محمد الأذنوي ، تحقيق سليمان بن صالح الخزي . مكتبة العلوم والحكم . المدينة المنورة ١٩٩٧ م .

١٤٦- غاية النهاية في طبقات القراء . لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد الجزري (ت ٨٣٣ هـ) عني بنشره ج بروجستراسر . دار الكتب العلمية . بيروت ١٤٠٢ هـ .

١٤٧- الفتح المين في طبقات الأصوليين . لعبد الله مصطفى المراغي ، نشر عبد الحميد أحمد حنفي . مصر .

١٤٨- معجم المؤلفين . تراجم مصنفي الكتب العربية . لعمر رضا كحالة . مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي . بيروت .

ثامناً : كتب المعاجم اللغوية :

١٤٩- تهذيب اللغة . لأبي منصور بن محمد بن أحمد الأزهرى (ت ٣٧٠ هـ) تحقيق عبد السلام هارون . الدار المصرية للتأليف والترجمة .

١٥٠- مجمل اللغة . لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥ هـ) دراسة وتحقيق زهير بن عبد المحسن سلطان . مؤسسة الرسالة . بيروت ١٤٠٤ هـ .

١٥١- المحكم والمحيط الأعظم . لعلي بن إسماعيل بن سيده (ت ٤٥٨ هـ) تحقيق د. مصطفى السقا ود. حسين نصار . مطبعة مصطفى البابي الحلبي . القاهرة ١٣٧٧ هـ .

تاسعاً : مجاميع وكتب عامة .

١٥٢- إيقاظ هم أولي الأبصار للإقتداء بسيد المهاجرين والأنصار . للشيخ الإمام صالح بن محمد العمري المشهور بالفألاني (ت ١٢١٨ هـ) حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه أبي عماد السخاوي . دار الفتح . الشارقة ١٤١٨ هـ .

١٥٣- التلخيص لوجوه التخليص . للإمام الفقيه أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦ هـ) حققه وعلق عليه وقدم له عبد الحق التركماني . دار ابن حزم . بيروت ١٤٢٣ هـ .

١٥٤- فتاوى ابن رشد . أبي الوليد أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي (ت ٥٢٠ هـ) تقديم وتحقيق د. المختار بن الطاهر التليلي . دار الغرب الإسلامي . بيروت ١٤٠٧ هـ .

- ١٥٥- فقه التعامل مع المخالف . د. عبد الله بن إبراهيم الطريقي . دار الوطن للنشر . الرياض ١٤١٥هـ .
- ١٥٦- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تیمیة (ت ٧٢٨هـ) جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وساعده ابنه محمد . مطابع الرياض ١٣٨١هـ .

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١١١	..... الملخص
١١٢	..... المقدمة
	<b>الفصل الأول : الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في الأدلة</b>
١١٧	..... المبحث الأول: الاستدلال بالآية على حجية القرآن الكريم
١٢٩	..... المبحث الثاني: الاستدلال بالآية على أن البسملة ليست آية في أوائل السور
١٣١	..... المبحث الثالث: الاستدلال بالآية على عدم جواز نسخ الكتاب بالسنة والسنة بالكتاب
١٣٣	..... المبحث الرابع: الاستدلال بالآية على حجية السنة النبوية
١٣٦	..... المبحث الخامس: الاستدلال بالآية على حجية الإجماع
١٣٨	..... المبحث السادس: الاستدلال بالآية على أنه لا يصح إجماع إلا عن دليل من كتاب أو سنة
١٤٠	..... المبحث السابع: الاستدلال بالآية على أن الأخذ بأقل ما قيل تمسك بالإجماع
١٤٢	..... المبحث الثامن: الاستدلال بالآية على نفي حجية الاستحسان
	<b>الفصل الثاني: الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في دلالات الألفاظ</b>
١٤٤	..... المبحث الأول : الاستدلال بالآية على عدم بناء العام على الخاص
	<b>الفصل الثالث : الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في القياس</b>
١٤٧	..... المبحث الأول : الاستدلال بالآية على حجية القياس
١٥٤	..... المبحث الثاني : الاستدلال بالآية على حجية قياس العكس
١٥٧	..... المبحث الثالث : الاستدلال بالآية على حجية العلة المطردة والمنتقضة
	<b>الفصل الرابع : الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في الاجتهاد والتقليد</b>
١٦٤	..... المبحث الأول: الاستدلال بالآية على مشروعية الاجتهاد
١٦٧	..... المبحث الثاني: الاستدلال بالآية بأن المصيب واحد وليس كل مجتهد مصيب

١٧٠	المبحث الثالث: الاستدلال بالآية على إعدار المجتهدين في اختلافهم .....
١٧١	المبحث الرابع: الاستدلال بالآية على ذم الخلاف .....
١٧٤	المبحث الخامس: الاستدلال بالآية على إبطال التقليد .....
١٧٩	المبحث السادس: الاستدلال بالآية على عدم تقليد العالم للعالم .....
١٨٠	المبحث السابع: الاستدلال بالآية على أن العامي إذا اختلف عليه أقوال المجتهدين لا يجوز له أن يتخير منها .....
	الفصل الخامس: الاستدلال بالآية على المسائل الأصولية في التعارض والترجيح
١٨٣	المبحث الأول: الاستدلال بالآية على نفي التعارض بين أدلة الشريعة .....
١٨٨	المبحث الثاني: الاستدلال بالآية على أنه إذا أمكن استعمال المتعارضين لم يسقطا .....
١٩٢	الخاتمة .....
١٩٦	فهرس المصادر والمراجع .....
٢١٠	فهرس الموضوعات .....

# القراءات القرآنية وتوجيهها

## في كتاب العين

### جمع ودراسة

د. عبد الله بن محمد بن عيسى المسلمي\*

الأستاذ المساعد بقسم اللغة والتحو والصرف - كلية اللغة العربية بجامعة أم القرى

\* من مواليد عام ١٣٩١هـ بمنطقة جازان بالمملكة العربية السعودية.

- نال درجة الماجستير من كلية اللغة العربية بجامعة أم القرى عام ١٤١٨هـ بأطروحته: "مجمع الغرائب ومنبع الرغائب في غريب الحديث لعبد الغافر بن إسماعيل الفارسي (ت ٥٢٩هـ): دراسة وتحقيق القسم الثاني"، ثم نال منها درجة الدكتوراه عام ١٤٢٣هـ بأطروحته: "نظام التّقاليب في المعاجم العربيّة: دراسة في الصناعة المعجمية".
- من كتبه وبجوثه المنشورة: " طرق المعاجم العربيّة في تقويم اللسان ".
- البريد الإلكتروني : [amasmali@gmail.com](mailto:amasmali@gmail.com)

## الملخص

يتناول هذا البحث توجيه القراءات القرآنية في كتاب العين والاستشهاد بها من خلال دراسة منهج الخليل في ذلك ، وبيان طريقته التي اتبعها في عرضها والاحتجاج لها ، مبيِّناً عنايته بها رواية ودراية ، وموقفه منها ، واعتداده بها مصدراً من مصادر الاستشهاد اللغويّ ، محاولاً الدِّفاع عنه وتبرئته من تهمة الطَّعن في القراءات ، معتمداً على استقراء المواطن التي أورد فيها القراءات وتوجيهها . كما يتناول البحث موقف المفسّرين واللغويّين وعلماء القراءات من توجيه القراءات في العين ، من خلال بيان تأثر أولئك بتوجيهات الخليل واعتقادهم عليها ، كما خصّ البحث موقف الأزهري بدراسة مفصّلة لظهور ذلك في معجمه تهذيب اللغة وعنايته بكتاب العين ونقده . وختم البحث بخاتمة تُبرز من نتائج الدراسة أهمّها وأظهرها .

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيّدنا  
محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، أمّا بعد :

فإنّ القرآن الكريم مصدر اللغة العظيم ، وأساسها القويم ، ارتباط علومها به  
ارتباط وثيق ، لا تنفك عنه ، ولا يقع بينهما انفصام ، به تعلق ، وإلى مقاصده تسمو ،  
من أجله تبقى ، ولشرف مكانه ترقى ، لا منزلة رفيعة لها لولاه ، والمتمسك بكلّ ما  
فيه يبلغ غاية العزّ ومنتهاه .

وإنّ من فروع الدّراسات القرآنيّة الراكنة إلى علوم العربية توجيه القراءات ،  
فالاحتجاج لها مبنيّ على معرفة كلام العرب ومقاييسه نحوًا وصرّفًا ودلالةً  
وبلاغةً ، وقد عُنيتُ في هذا البحث بدراسة التوجيه عند إمام العربية الخليل بن أحمد  
من خلال معجمه أول معجم لغويّ ؛ ذلك لأنّه - لتقدّمه - يعدّ مصدرًا من  
مصادر القراءات ، فقد ورد فيه أربعة وثمانون وجهًا قرائنيًا ، بعضها لم يرد له ذكر في  
مصادر القراءات المختلفة ، كما أنّ للخليل عناية بالقراءات يدلّ عليها انفراد  
برواية واختيار أكثر من ثلاثين قراءة يُسند بعضها منها إلى كبار القراء من أشياخه ،  
فتجّيء هذه الدراسة لبيان ذلك ، وللوقوف على توظيف الخليل هذه الدراية في  
البناء المعجميّ وإيضاح منهجه في عرض القراءات وتوجيهها والاحتجاج لها .

كما تُعنى هذه الدراسة بقضيتين مهمتين ، أولهما : إبراز موقف شيخ البصريين  
المتّهم بفتح باب الطعن في القراءات منها ، وبيان افتقار هذه التهمة إلى الدليل النقليّ  
والعقليّ ، وبُعدها ومجانبتها الصواب ، وثانيهما : تلمّس أثر كتاب العين وتوجيه



الخليل القراءات في كتب التفسير ومعاني القرآن وتوجيه القراءات التالية له والمتأخرة عنه .

وقد اقتضت طبيعة الدراسة أن تكون في مقدمة أُنْتُ فيها عن أهمية البحث ودوافعه وأبرز قضاياها ومباحثه ، وتمهيداً للتعريف الموجز بالخليل وكتابه العين والتعريف بعلم توجيه القراءات وأبرز المصنّفات فيه ، وقسمين : جعلت الأوّل منهما لدراسة القراءات وتوجيهها في كتاب العين ، وقد جاء هذا القسم في أربعة مباحث :

المبحث الأول : موقف الخليل من القراءات .

المبحث الثاني : منهج الخليل في توجيه القراءات .

المبحث الثالث : أثر توجيه الخليل فيمن بعده .

المبحث الرابع : موقف الأزهري من القراءات وتوجيهها في العين .

أمّا القسم الثاني فجمعت فيه القراءات القرآنية المحتجّ لها والمستشهد بها مع توجيهها في كتاب العين مرتبة حسب سور القرآن .

تلا ذلك كلّ خاتمة تجلّو أهم النتائج التي توصلت إليها ، ثم سرد لقائمة المصادر والمراجع ، أسأل الله أن ينفع بهذه الدراسة ويجعلها في ميزان الحسنات يوم لا ينفع مال ولا بنون ، إنّه نعم المولى ونعم النصير .

## التمهيد

الخليل بن أحمد وكتاب العين<sup>(١)</sup>:

عاش إمام العربية المتفرد وعالمها الخليل بن أحمد في القرن الثاني الهجري، زمن نشأة العلوم الإسلامية والتصنيف فيها، استوطن البصرة حاضرة العلم وحاضنة العلماء، وتلقى فيها على أئمة اللغة والقراءة والفقهاء والحديث، حتى أصبح من أبرع أهل زمانه، وملاً الدنيا بعلمه وإبداعه، جمع الله له الذكاء والفتنة والعلم والبصر في فنون شتى، واشتهر بالزهد والورع والتقوى، حتى قيل عنه:

— «مفتاح العلوم ومصرفها»<sup>(٢)</sup>.

— «لم يكن للعرب بعد الصحابة أذكى من الخليل بن أحمد ولا أجمع»<sup>(٣)</sup>.

— «لم يكن في علماء البصريين من قطع عليه أنه منقطع القرين مثل الخليل بن أحمد»<sup>(٤)</sup>.

— «كان من أزهد الناس وأعلاهم نفساً وأشدّهم تعفُّفاً، ولقد كان الملوك يقصدونه ويتعرّضون له لينال منهم ولم يكن يفعل»<sup>(٥)</sup>.

(١) ترجمته في: مراتب النحويين لأبي الطيب اللغوي ٥٤-٧٢، وأخبار النحويين البصريين للسيرا في ٥٤-٥٦، وطبقات النحويين واللغويين لأبي بكر الزبيدي ٤٧-٥١، وإنباه الرواه للقفطي ١/٣٧٦-٣٨٢، وإشارة التعيين ١١٤، وسير أعلام النبلاء ٧/٤٣١، وبغية الوعاة ١/٥٥٧.

(٢) مراتب النحويين لأبي الطيب اللغوي ٥٥.

(٣) السابق ٥٥.

(٤) السابق ٦٧.

(٥) السابق ٥٦.

– « كان الغاية في استخراج مسائل النحو وتصحيح القياس فيه ، وهو أوّل من استخراج العروض وحصر أشعار العرب بها... وكان من الزهاد في الدُّنيا والمنقطعين إلى العلم»<sup>(١)</sup>.

– « كان يحجُّ سنة، ويغزو سنة ، حتى جاءه الموت»<sup>(٢)</sup> سنة سبعين ومائة ، وقيل : سنة خمس وسبعين ومائة ، وقيل غير ذلك<sup>(٣)</sup>.

أمّا كتابه (العين) فقد اختلف اللغويون قديماً وحديثاً في نسبته ، وقد بحث هذه المسألة جلّ من تعرّض لدراسة كتاب العين ، أو ترجم للخليل ، واشتدّ فيها - ولم يُجسّم - الخلاف<sup>(٤)</sup> ، وليس لإعادة دراسة المسألة وتفصيلها كبير فائدة ، وترجع أقوال العلماء في نسبته إلى ثلاثة أقوال :

**القول الأول :** إنكار صلة الخليل بالعين ، وأنه ليس من تأليفه ، وينسب هذا إلى النّضر بن شميل<sup>(٥)</sup> ، وأبي حاتم السجستاني<sup>(٦)</sup>.

(١) أخبار النحويين البصريين للسيرافي ٥٤.

(٢) مراتب النحويين لأبي الطيب ٥٦.

(٣) ينظر : سير أعلام النبلاء ٧ / ٤٣١ و بغية الوعاة ١ / ٥٥٧.

(٤) ومن كتب في المسألة من المعاصرين : د. عبد الله درويش في (المعجم العربية) ٤٩ - ٧٢ ود. حسين نصار في (المعجم العربي) ١ / ٢١٩ - ٢٣٢ ود . أحمد مختار عمر في (البحث اللغوي عند العرب) ٨٣ - ١٨٨ وأحمد عبد الغفور عطار في (الصحاح ومدارس المعجمات العربية) ٨٤ - ٩٢ ود. إبراهيم نجا في (المعجم اللغوية) ٢٠ - ٢٩ ويوسف العش في (أولية تدوين المعاجم) ٤٢٣ - ٤٢٨ ؛ ٥٤٧ - ٥٥٤ ود. صلاح مهدي الفرطوسي في مقال : (محاولة جديدة في دراسة كتاب العين) ص ٢٥٠.

(٥) ينظر : معجم الأدباء ١٧ / ٥١ .

(٦) ينظر : استدرارك الغلط الواقع في كتاب العين لأبي بكر الزبيدي ٤٧.

**القول الثاني:** إنّ العين من تأليف الخليل ، وهو قول ابن دريد<sup>(١)</sup> ، وابن درستويه<sup>(٢)</sup> وغيرهما.

**القول الثالث:** إنّ مقدمة العين ونظامه من صنع الخليل غير أنّ فيه خلطاً وفساداً جاء من حشو بعض تلامذته كالليث بن المظفر الخراساني<sup>(٣)</sup> لأجزاء كثيرة منه لا تصحّ نسبتها إلى الخليل، ومن ذهب إلى ذلك الأزهري<sup>(٤)</sup> وابن جنّي<sup>(٥)</sup>. والذي يترجّح أنّ العين من صنع الخليل ؛ لانعقاد الإجماع على أنّ فكرة الكتاب ومقدّمته ونظامه من وضع الخليل ، وقد حكى ذلك جماعة من المتقدمين منهم أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب<sup>(٦)</sup> ، وكذا الأزهري الذي يقول : « ولم أر خلافاً بين اللغويين أنّ التأسيس المجمل في أوّل كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد ، وأنّ ابن المظفر أكمل الكتاب عليه بعد تلقّيه إياه عن فيه . وعلمتُ أنّه لا يتقدم أحدُ الخليل فيما أسّسه ورسمه.. »<sup>(٧)</sup>.

يقول د. يوسف العش : « رأينا مع دليل من التاريخ واضح أنّ الخليل هو الذي

(١) ينظر : الجمهرة ١ / ٣ .

(٢) ينظر : إنباه الرواة ٢ / ١١٤ .

(٣) ترجمته في إنباه الرواة ٣ / ٤٢ ، ومعجم الأدباء ١٧ / ٤٣ ، وإشارة التعيين ص ٢٧٧ والبلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ص ١٧٨ ، وبغية الوعاة ٢ / ٢٧٠ ، وقال عنه ابن النديم : « وكان الليث من الفقهاء الزُّهاد. جهد به المأمون أن يوليّه القضاء فلم يفعل » الفهرست ص ٦٥ .

(٤) ينظر : مقدمة التهذيب ص ٢٨ و ٤١ .

(٥) ينظر : الخصائص ٣ / ٢٨٨ .

(٦) ينظر : مراتب النحويين ص ٥٧ .

(٧) تهذيب اللغة ١ / ٤١ .

رتَّب أبواب كتاب العين ووضع نهجه وصور بناءه ، ولم نر أحداً من أهل العلم ينفي عمله هذا بدليل<sup>(١)</sup>.

أما حشو الكتاب فإنّ الذي دعاهم إلى نسبته إلى غير الخليل ما وجدوه فيه من خطأ أو في مداخلة من خلط ، وهذا ربما يُعزى إلى الليث أو نساخ الكتاب الذين اجتهدوا في إضافة معانٍ ومسائل أو إعادة لترتيبه ، وهي أمور لا تسوّغ نفي الكتاب عن الخليل جملة ، ويبقى الكتاب صحيح النسبة إليه - رحمه الله - والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

#### توجيه القراءات والاحتجاج لها :

عللّ القراءات ، ومعانيها ، وتوجيهها ، والاحتجاج لها ، مصطلحات متقاربة المعاني ، متفقة المقصود والمدلول ، فالتّوجيه مصدر وجّه ، وله في اللغة معانٍ منها : أنّ الوجه هو "السبيل المقصود من الكلام"<sup>(٣)</sup> ومرام توجيه القراءات : بيان علّة القراءة التي اختارها القارئ لنفسه اعتماداً على آية أخرى ، أو سبب نزول ، أو رسم مصحف ، أو معنى لغويّ ، أو قياس نحويّ ، أو وجه بلاغيّ ، أو غير ذلك .

والاحتجاج قريب من التّوجيه ، فهو افتعال من الحجّ وهو القصد ، "والحجّة : وجه الظّفر عند الخصومة"<sup>(٤)</sup> ، "وما دُلّ به على صحة الدعوى"<sup>(٥)</sup> ويقصد

(١) أولية تدوين المعاجم ص ٥٤٧ .

(٢) ينظر : مقدّمة تحقيق استدراك الغلط الواقع في كتاب العين لأبي بكر الزُّبيديّ ٢٨ - ٤٠ .

(٣) القاموس المحيط (وجه) ٤ / ٢٩٥ .

(٤) العين ٣ / ١٠ .

(٥) التعريفات للجرجاني ٨٢ .

بالاحتجاج للقراءات تبيين وجوهها وعللها والإيضاح عنها والانتصار لها<sup>(١)</sup>.  
وقد بدأ توجيه القراءات والاحتجاج لها منذ عهد الصحابة - رضوان الله عليهم - فقد ورد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه اختلف عنده في (حرجاً) من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥] فقرأها بعضهم بفتح الراء وبعضهم بكسرها "فسأل رجلاً من كنانة راعياً فقال: ما الحرجة عندكم؟ قال: الحرجة: الشجرة تكون بين الأشجار لا تصل إليه راعية ولا وحشية ولا شيء. فقال عمر: كذلك قلب المنافق لا يصل إليه شيء من الخير"<sup>(٢)</sup>.  
وروي عن ابن عباس أنه قرأ {نُنشِرُهَا} بالراء من قوله تعالى: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَىٰ أَعْظَامِ كَيْفَ نُنشِرُهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩] وفسرها بالإحياء، واحتج بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرْنَاهُ﴾<sup>(٣)</sup> [عبس: ٢٢].

واستمر التابعون ومن تبعهم على هذا النهج من العناية بهذا النوع من الدراسة القرآنية، حتى جاء عصر التصنيف والتأليف فضمَّنه بعضهم كتب تدوين القراءات كما فعل أبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) في كتابه (القراءات)<sup>(٤)</sup>، أو كتب

(١) ينظر: (الاحتجاج للقراءات) د. عبد الفتاح شلي، بحث منشور في مجلة البحث العلمي بجامعة أم القرى - العدد الرابع ١٤٠١هـ، وينظر أيضاً: مقدمة تحقيق شرح الهداية للمهدوي د. حازم سعيد حيدر ص ١٨.

(٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها لمكي بن أبي طالب القيسي ١/ ٤٥٠.

(٣) معاني القرآن للفراء ١/ ١٧٣.

(٤) ينظر: مقدمة تحقيق شرح الهداية للمهدوي د. حازم سعيد حيدر ص ٢٨ وقد نقل عن كتاب (المنبهة على =

معاني القرآن كصنيع الفراء (ت ٢٠٧هـ) والأخفش الأوسط (ت ٢١٠هـ) ، وأدرجه بعضهم في كتب التدوين اللغوي والتصنيف النحوي كما فعل الخليل (ت ١٧٥هـ) في (العين) وسيبويه (ت ١٨٠هـ) في (الكتاب) ، وجعله قوم في مصنّفات مفردة ، وأوّل من أفرد بالتصنيف أبو العباس محمد بن يزيد المبرّد (ت ٢٨٥هـ) في كتابه (احتجاج القراء)<sup>(١)</sup> .

ثم توالى العلماء على التصنيف في هذا الفنّ ، ومن أشهر مصنّفاتهم<sup>(٢)</sup> :

- ١ - (احتجاج القراء) لأبي بكر ابن السراج (ت ٣١٦هـ)<sup>(٣)</sup> .
- ٢ - (الاحتجاج للقراء) لابن درستويه (ت ٣٤٧هـ)<sup>(٤)</sup> .
- ٣ - (علل القراءات) لأبي منصور الأزهرّي (ت ٣٧٠هـ)<sup>(٥)</sup> .
- ٤ - (إعراب القراءات السبع وعللها) لابن خالويه (ت ٣٧٠هـ)<sup>(٦)</sup> .

---

=أسماء القراء والرواة وأصول القراءات) لأبي عمرو الدّاني ما يفيد تضمين أبي عبيد كتابه توجيهًا وتعليلاً للقراءات ، وينظر : كتاب القراءات لأبي عبيد القاسم بن سلام - جمع ودراسة د. جاسم الحاج جاسم الدّليمي ، وجهود الإمام أبي عبيد القاسم بن سلام في علوم القراءات لأحمد بن فارس السّلم .

(١) ينظر : الفهرست لابن النّديم ٨٨ ومعجم الأدباء ١٩ / ١٢١ وإنباه الرواة للقفطي ٣ / ٢٥١ .

(٢) اعتنى بجمع كثير من هذه المصنّفات د. حازم سعيد حيدر في مقدمة تحقيق شرح الهداية للمهدوي .

(٣) ينظر : بغية الوعاة للسيوطي ١ / ١١٠ .

(٤) ينظر : الفهرست لابن النديم ٥٣ و ٩٤ .

(٥) ينظر : معجم الأدباء ١٧ / ١٦٥ وسير أعلام النبلاء ١٦ / ٣١٦ وطبع الكتاب بعنوان (معاني القراءات) بتحقيق د. عيد درويش ود. عوض القوزي .

(٦) حققه د. عبد الرحمن العثيمين .

- ٥- (الحجة للقراء السبعة) لأبي عليّ الفارسيّ (ت ٣٧٧هـ)<sup>(١)</sup>.
  - ٦- (المحتسب في تبين وجوه شواذّ القراءات) لابن جنّي (ت ٣٩٢هـ)<sup>(٢)</sup>.
  - ٧- (حجّة القراءات) لابن زُنجلة (ت ٤٠٣هـ)<sup>(٣)</sup>.
  - ٨- (الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها) لمكيّ بن أبي طالب القيسيّ (ت ٤٣٧هـ)<sup>(٤)</sup>.
  - ٩- (شرح الهداية) لأبي العباس أحمد بن عمّار المهدويّ (ت نحو ٤٤٠هـ)<sup>(٥)</sup>.
  - ١٠- (الموضح في وجوه القراءات وعللها) لابن أبي مريم (ت بعد ٥٦٥هـ)<sup>(٦)</sup>.
- ولم يقف التّصنيف والتّأليف في هذا الفنّ عند ابن أبي مريم ، بل استمر إلى عصرنا هذا في دراسات مفصّلة وأخرى مجمّلة وثالثة تُعنى بجزء من أجزائه ، مما يدلُّ على مكانته عند العلماء ومنزلته بين العلوم .

---

(١) طُبِعَ أكثر من ثلاث طبعات وحقّقه غير واحد من المحقّقين .

(٢) حقّقه عليّ النجدي ناصف وعبد الحلّيم النجار وعبد الفتاح شلبي ونشره المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة .

(٣) حقّقه ونشره الأستاذ سعيد الأفغاني .

(٤) حقّقه ونشره د. محيي الدين رمضان .

(٥) حقّقه د. حازم سعيد حيدر .

(٦) حقّقه د. عمر حمدان الكيسيّ .



## القسم الأول

## الدراسة

## المبحث الأول

### موقف الخليل من القراءات

كان للخليل بن أحمد ارتباط بالقراءات وثيق ، وصلة بكبار القراء في عصره قويّة ، فقد ذكرت كتب التّراجم أنّه أخذ القراءة عن عاصم بن أبي النّجود ، وعبد الله بن كثير<sup>(١)</sup> ، وهما من القراء السّبعة ، أولهما شيخ الإقراء في الكوفة ، وثانيهما إمام أهل مكّة في القراءة ، وفي ذلك دلالة على حرص الخليل على أخذ القراءة عن كبار القراء حتى لو كانوا خارج بلده البصرة ، وإن كان من المقلّين عنهما، كما أنّه لا يبعد تأثره وأخذه القراءة عن شيوخه في النّحو ممن عني بالقراءات والإقراء كأبي عمرو بن العلاء ، وعيسى بن عمر ، فقد جزم ابن الجزري بقراءته على عيسى في غاية النّهاية<sup>(٢)</sup> ، كما أورد الكيرمانيّ قراءة رواها الخليل عن أبي عمرو ، وهي قراءة {فَأَنْتَ لَهُ تَصْدَى} [عبس: ٦] بسكون الصّاد وتخفيف الدّال<sup>(٣)</sup>.

ولم يقف الأمر به عند أخذ القراءة بل تعدّاه إلى الإقراء ، فقد روى عنه بكّار بن عبد الله بن يحيى بن يونس العُوديّ البصريّ<sup>(٤)</sup> أو جهّا لابن كثير المكيّ<sup>(٥)</sup> ، ومنها

(١) غاية النّهاية في طبقات القراء لابن الجزري ١ / ٢٧٥.

(٢) ١ / ٦١٣ .

(٣) شواذّ القراءات ٥٠٣ .

(٤) ينظر ترجمته في غاية النّهاية ١ / ١٧٧ .

(٥) ينظر : غاية النّهاية ١ / ١٧٧ ، ٢٧٥ .

الرّواية التي تفرّد بها الخليل عن ابن كثير في قراءة ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] بنصب (غير) <sup>(١)</sup>.

ومّا يدل على عنايته بالقراءات وأنّه معدود في القراء اختياريّه أوجهاً من القراءات نُسبت إليه دون غيره من القراء ، ومن ذلك القراءة التي عزاها إليه ابن عطية في قوله تعالى : ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَرَجًا﴾ [القصص: ١٠] حيث قال : «وقرأ الخليل بن أحمد (فرجاً) بضمّ الفاء والرّاء» <sup>(٢)</sup> ، كما نسب إليه الصّغاني وجهاً في قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا﴾ [يس: ٦٢] بفتح الجيم وضمّ الباء وتخفيف اللام (جِبلاً) بوزن عَضُد ، ومعناه : الجماعة <sup>(٣)</sup> ، كما أنّ مما امتاز به كتاب العين ورود قراءات لم يُعثر عليها في مصادر القراءات المتنوعة ، وهي :

١ - قراءة (أصللنا) <sup>(٤)</sup> في قول الله تعالى : ﴿وَقَالُوا آءِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ أَإِنَّا لَفِي خَلْقٍ حَدِيدٍ﴾ [السجدة: ١٠] .

٢ - وقراءة (ما أخفي لهم) <sup>(٥)</sup> في قول الله تعالى : ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ﴾ [السجدة: ١٧] .

(١) السبعة لابن مجاهد ص ١١٢ .

(٢) المحرر الوجيز ٢٦٨/١١ وينظر العباب الزاخر للصغاني حرف الغين (فرغ) ص ٦٥ .

(٣) ينظر التكملة والذيل والصلة للزبيدي (جبل) ٤٢/٦ نقلاً عن الصغاني ، ولم أجده في المطبوع من كتبه .

(٤) العين ٤/ ٢٨٧ .

(٥) العين ٤/ ٣١٤ .

٣- وقراءة (فُرْعًا)<sup>(١)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أَمِ مُوسَىٰ فَرِحًا﴾ [القصص: ١٠].

٤- وقراءة (يوم الصُّفَّة)<sup>(٢)</sup> في قوله تعالى: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمَّ عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ [الشعراء: ١٨٩].

٥- وقراءة (شِهْدَنَا)<sup>(٣)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا﴾ [يوسف: ٨١].

٦- وقراءة (ما منعك أن تسجد)<sup>(٤)</sup> في قوله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢].

٧- وقراءة (فَعَلَ الخيرات)<sup>(٥)</sup> بفتح الفاء في قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فَعَلِ الْخَيْرَاتِ﴾ [الأنبياء: ٧٣].

فهذه الأوجه القرائية لم يرد لها ذكر فيما اطلعت عليه من مصادر القراءات ؛ ولذلك تظمن النفس إلى صححة نسبتها إلى الخليل ، لما تقدم من عنايته برواية القراءات عن أئمتها ، ولكونها لم تُنسب إلى غيره ، وهذا ما فعله الكرماني صاحب (شواذ القراءات) حيث نسب إليه بعض تلك الأوجه<sup>(٦)</sup> ، وتبعه ابن عطية في

(١) العين ٤/٤٠٨.

(٢) العين ٧/٨٩.

(٣) العين ٧/٣١٧.

(٤) العين ٨/٣٤٩.

(٥) العين ٢/١٤٥.

(٦) ينظر: شواذ القراءات ص ٢٥١، ٣٦٥، ٣٨١، ٤٦٢.

(المحرر الوجيز)<sup>(١)</sup>.

وقد وظّف - رحمه الله - علمه بالقراءات القرآنية وبجوها في الاحتجاج لها والاستشهاد بها في أربعة وثمانين موضعاً من معجمه العين أول معجم وأقدم المصنّفات التي وصلتنا في علوم العربية ، وإذا كان الخليل قد عاش في القرن الثاني الهجريّ فإنه يُعدّ مؤسساً للاحتجاج للقضايا اللغوية بالقراءات القرآنية .

وقد جاء استشهاده بالقراءات في تلك المواضع منصباً في غالب أحواله على الاستشهاد اللغويّ لتقرير المعاني وتفسيرها ، وليبيان اللغات الواردة في اللفظة وما يتعلّق بذلك من تصريف ، وللتفريق بين دلالات الألفاظ المشتركة تبعاً لاختلاف أبنيتها<sup>(٢)</sup> ، وهذا النوع من الاستشهاد هو الذي يتفق مع البناء المعجمي ، غير أنّه قد يورد أحياناً بعض القراءات لبيان الوجه النحويّ فيها ، وهو قليل نادر ، ومن ذلك توجيهه قراءة {بديع السموات} بالنصب<sup>(٣)</sup> في قوله تعالى : ﴿بَرِئُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧] وقراءة {قل العفو} بالرفع<sup>(٤)</sup> في قوله تعالى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ﴾ [البقرة: ٢١٩].

(١) ينظر : ٢٦٨ / ١١ .

(٢) ومن أمثلة ذلك : توجيهه قراءة (دبر) في قوله تعالى : ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَدْبَرُ﴾ العين ٣٢ / ٨ وقراءة (تكهّر) في قوله تعالى : ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ العين ٣٧٦ / ٣ وقراءة (برعهم) في قوله تعالى : ﴿فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرَعْمِهِمْ﴾ العين ١ / ٣٦٤ وقراءة (بعّد) في قوله تعالى : ﴿فَقَالُوا رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنِ أَسْفَارِنَا﴾ العين ٥٣ / ٢ .

(٣) العين ٥٤ / ٢ .

(٤) العين ٢٠٨ / ٨ .

ويتّضح من خلال دراسة المواضيع التي وجّه الخليل فيها القراءات واستشهد بها أنّه يعدّها مصدرًا من مصادر الاستشهاد اللغويّ، كما أنّه يعتدّ بالقراءات الواردة جميعها، ما تواتر وما شدّد، ما وافق رسم المصحف وما خالف، حجةً معتبرة في قضايا العربيّة، وهذا ما عليه عامّة علمائها، فقد أجمعوا على جواز الاحتجاج بالقراءات الشاذّة في مسائل اللغة، يقول السيوطي: «أما القرآن فكُلّ ما ورد أنّه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربيّة سواء كان متواترًا أم آحادًا أم شاذًّا، وقد أطبق النَّاس على الاحتجاج بالقراءات الشاذّة في العربيّة»<sup>(١)</sup>، ويدلّ على أنّ الخليل اختطّ هذا المنهج ما يلي:

١- أنّه لم يُسند القراءات التي أوردها إلى قرائها إلا في ثمانية مواضع، أسند أربعًا منها إلى عبد الله بن مسعود، وثلاثًا إلى الحسن، وواحدة إلى عائشة، ويرجع ذلك - والله أعلم - إلى أنّه لا يرى لإسنادها كبيرَ فائدةٍ في معجم لغويّ، إذ كلّ ما ورد من قراءات يصحّ الاستشهاد به.

٢- أنّه لم يقتصر في استشهاده على ما صحّ وشاع في عصره، وإنما استشهد بقراءات من الشواذّ بعضها مما خالف رسم المصحف، كقراءة {رَقِيَّة} في قوله تعالى: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيَّحَةً وَجِدَةً﴾ [يس: ٢٩]، وبعض القراءات التي وجّهها توجيهًا نحوياً هي من هذا القبيل، كقوله: «لا: حرفٌ يُنْفَى به

(١) الاقتراح في علم أصول النحو ص ٢٤، وينظر: المحتسب لابن جنّي ١/٣٢، ٣٣.

(٢) العين ٥/١٩٢.

ويُجحد ، وقد تجيء زائدة ، وإنما تزيدها العرب مع اليمين كقولك : لا أقسم بالله لأُكْرِمَنَّكَ ، إنما تريد أقسم بالله ... وفي القرآن ﴿ قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدٌ ﴾ [الأعراف: ١٢] وفي قراءة أخرى { أَنْ تَسْجُدَ } والمعنى واحد ، وتقول : أُنَيْتُكَ لتغضب عليّ ، أي : لثلاث تغضب عليّ ، وقال ذو الرّمة<sup>(١)</sup> :

كَأْتُهُنَّ حَوَافِي أَجْدَلِ قَرَمٍ      وَلِي لَيْسَبِقُهُ بِالْأَمْعَزِ الْحَرْبُ

أي : لثلاث يسبقه<sup>(٢)</sup> .

وفي هذا ردُّ على من زعم أن المتقدمين من النحويين لم يحتجوا بالقراءات الشاذة في الدرس النحوي<sup>(٣)</sup> .

٣- أنه كان يورد القراءات ويستشهد بها ولها من دون أن يحكم عليها ، فغالباً ما يقول: وفي قراءة كذا ، أو : وقُرئ كذا ، أو : ويُقرأ كذا ، ثم يوجهها ولا يفاضل بينها وبين القراءة الأخرى ، سار - رحمه الله - على ذلك في المواضع كلها إلا في خمسة مواضع ، جاء الحكم في ثلاثة منها بترجيح واختيار قراءة العامة على القراءة التي أوردها ، قال في الموضع الأول : « ويُقرأ: { بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ } [البقرة: ١١٧] بالنصب على جهة التعجب لما قال المشركون ، بدعاً ما قلتم وبديعاً ما

(١) ديوانه ص ١٦ .

(٢) العين ٨/٣٤٩ .

(٣) ينظر: أصول التفكير النحوي ، د. علي أبو المكارم ٤٦ ، ٤٧ وضوابط الفكر النحوي ، محمد عبد الفتاح الخطيب ١/٢٩٧ .

اخترقتم، أي: عجبياً، فنصبه على التعجب والله أعلم بالصواب. ويقال: هو اسم من أسماء الله، وهو البديع لا أحد قبله. وقراءة العامة الرفع أولى بالصواب»<sup>(١)</sup>.  
وقال في الموضوع الثاني: «وقال الله عز وجل: {لَمْ يَتَسَنَّهْ} [البقرة: ٢٥٩] ومن جعل حذف السنّة واوّاً قرأ: {لَمْ يَتَسَنَّ} ، ومنه: سائتته مُساناةً، وإثبات الهاء أصوب»<sup>(٢)</sup>.  
وقال في الموضوع الثالث: «وتحرق الكذب كتحرقه، وقوله جلّ وعزّ، ﴿وَحَرِّقُوا لَهُمُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ﴾ [الأنعام: ١٠٠] بالتخفيف أحسن»<sup>(٣)</sup>.

وقال في الموضوع الرابع: «المطلع: الموضع الذي تطلع عليه الشمس. والمطلع: مصدر من طلع، ويُقرأ {مَطْلِعِ الْفَجْرِ} وليس بقياس»<sup>(٤)</sup>، ولا يعدّ ما قاله هنا تفضيلاً لقراءة الفتح، وإنّما يُحمل على اختياره لها لموافقته القياس.  
أما الموضوع الخامس فقد جاء حكمه فيه بمنع القراءة على الوجه المذكور، فقال: «وتقول: أرني يا فلانُ ثوبك لأراه، فإذا استعطيتهُ شيئاً ليعطيكهُ لم يقولوا إلاّ أرنا بسكون الرّاء، يجعلونه سواء في الجمع والواحد والذكر والأنثى ، كأنّها عندهم كلمة وُضعت للمعاطاة خاصّةً ، ومنهم من يُجرّيها على التصريف فيقول: أرني وللمرأة أريني، ويفرق بين حالاتهما، وقد يُقرأ: ﴿أَرْنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا﴾ [فصلت: ٢٩]

(١) العين ٢/ ٥٤، ٥٥.

(٢) العين ٨/ ٤.

(٣) العين ٤/ ١٥٠.

(٤) العين ٢/ ١١.

على هذا المعنى بالتخفيف والتثقيل ، ومن أراد معنى الرُّؤْيَةِ قرأها بكسر الرَّاء ، فأما ﴿أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣] ﴿وَأَرْنَا مَنْاسِكَنَا﴾ [البقرة: ١٢٨] فلا يُقرأ إلاّ بكسر الرَّاء<sup>(١)</sup>، ولعلّه لم تبلغه قراءة الإسكان التي قرأ بها ابنُ كثير وأبو عمرو<sup>(٢)</sup>. ولا يغيب في هذا المقام حديثٌ عن موقف الخليل من القراءات لأستاذنا أ.د. أحمد مكّي الأنصاري - رحمه الله - حيث يقول : « وإذا أردنا الدقّة قلنا : إنّ الخليل بن أحمد هو أوّل من فتح باب الطّعن (يعني في القراءات) ، وعنه أخذ سيبويه »<sup>(٣)</sup> ، وقد حمّله - جزاه الله خيراً - على هذا حرصه على الدّفاع عن القرآن وقراءاته ، غير أنّ لي مع قوله وقفات :

**أولاً :** لم يكن أستاذنا أوّل من اتّهم النّحويين بالطّعن في القراءات ، فقد سبقه إلى ذلك أئمّة متقدّمون كأبي حيّان<sup>(٤)</sup> ، ومعاصرون كالشيخ عزيمة<sup>(٥)</sup> ، غير أنّه أوّل من خصّ الخليل بذلك ونصّ على طعنه فيها ، وفي هذا مجانبَةٌ للصّواب وبعُدٌ عنه ، إذ قد سبقت الإشارة إلى أنّ الخليل كان من القراء الذين أخذوا عن المشاهير ورووا عن الكبار، ونُسبَ إليه أكثر من ثلاثين وجهًا<sup>(٦)</sup> ، واستشهد

(١) العين ٨ / ٣١٠ .

(٢) ينظر : السبعة ١٧٠ .

(٣) الدّفاع عن القرآن ضد النحويين والمستشرقين ص ٢ ، ٤ ، وينظر : سيبويه والقراءات له ص ١٤ ، ٦٥ .

(٤) ينظر : البحر المحيط ٣ / ١٦٧ و ٤ / ٢٧١ .

(٥) ينظر : دراسات لأسلوب القرآن ، القسم الأوّل ١ / ١٩ .

(٦) ينظر مثلاً : السبعة لابن مجاهد ص ١١٢ والمحرر الوجيز لابن عطية ٢ / ١٤٧ و ١١ / ٢٦٨ و ١٤ / ٣٤٣ =



بالقراءات في أكثر من ثمانين موضعاً في كتاب العين ، وبعض ما استشهد به مما خالف رسم المصحف ولا تصحّ القراءة به لشذوذه ، معتدداً بهذه القراءات ركناً من أركان الاستشهاد اللغويّ، وهو قبل ذلك ممن عُرف بالورع والتقوى والصّلاح<sup>(١)</sup>، فهل بعد ذلك يجوز أن يقال : إنّ إماماً بهذه المنزلة وهذا المقام يطعن في قراءة ثبّتت عنده وعلم صحّتها!

ثانياً : لم يكشف الدكتور عن نصّ لا من الكتاب لسيبويه ، ولا من العين ، ولا من غيرهما عن الخليل أنّه أورد قراءة يعلم أنّها ثابتة ثم يطعن فيها ويردّ القراءة بها ، فيكون ذلك ادّعاء لا بيّنة عليه ، فهو مردود غير مقبول .

ثالثاً : اعتمد الدكتور في كلامه على نصوص من كتاب سيبويه يرويها عن الخليل، تُقرّر قاعدة نحوية، جاءت بعض القراءات مخالفة لتلك القاعدة ، فعّدّ الدكتور إيراد هذه القواعد طعنًا في القراءات التي استقرّ الأمر فيما بعد على تواترها، ومن الأمثلة على ذلك ما نقله من قول سيبويه : « ومما يقبّح أن يشركه المظهر علامة المضمّر المجرور، وذلك قولك: مررتُ بك وزيد... وأما في الإشارك فلا يجوز لأنه لا يحسن الإشارك في فعلت وفعلتم إلا بأنت وأنتم وهذا قول الخليل - رحمه الله - ... وقد يجوز في الشعر أن تشرك بين الظاهر والمضمّر على المرفوع والمجرور إذا اضطرّ الشاعر ، وجاز قمت أنت وزيد ولم يجز مررت بك أنت وزيد

= ١٥ / ٤٥٠ وشواذ القراءات للكرمانيّ ٤٧ و ٢٠٢ و ٢٤٨ و ٣٥٧ والشوارد للصغانيّ ٦ و ٩ و ٢٥ و ٣١ .

(١) ينظر : مراتب التحوين لأبي الطيب اللغويّ ص ٥٥ .

لأن الفعل يستغنى بالفاعل والمضاف لا يستغنى بالمضاف إليه لأنه بمنزلة التنوين<sup>(١)</sup> «مستشهداً به على أن سيبويه وشيخه يحكان بقبح العطف على الضمير المجرور بغير إعادة الحرف ، وهذا - في نظره - طعن في قراءة حمزة في قوله تعالى: {الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ} بجر الأرحام .

والحق أن هذا لا يحمل على الطعن في القراءة ، وإنما هو منهج قويم سار عليه الخليل وغيره من كبار النحاة في الاستشهاد النحوي ، وذلك أن القاعدة النحوية لا تثبت إلا بشواهد من كلام العرب يُشترط فيها أمران ، أحدهما : ثبوت تلك الشواهد عن العرب ، والآخر : كفاية تلك الشواهد لتقرير القاعدة ، فلا يصح خرق قاعدة جاء على وفقها عشرات من الشواهد بل مئات بشاهد واحد ، ليكون في قوته مساوياً لتلك الشواهد ، فالقواعد إنما تُبنى على الكثير الغالب ، أما القليل فيحفظ ولا يقاس عليه ، وهذا منهج عدل لا يجوز العدول عنه ، وقد قال النحاة من قبل : «الضرورة والنادر مما لا حكم لهما ، ولا يُعترض على الكثرة بهما»<sup>(٢)</sup>.

ومن جلي هذه المسألة وأبانها الإمام الشاطبي ، أسوق هنا كلامه بطوله لنفاسته ، يقول : « وربما يظن من لم يطلع على مقاصد النحويين أن قولهم : "شاذ" أو "لا يُقاس عليه" أو "بعيد في النظر القياسي" أو ما أشبه ذلك ضعيف في نفسه وغير فصيح ، وقد يقع مثل ذلك في القرآن؛ فيقومون في ذلك بالتشنيع على قائل ذلك ،

(١) الكتاب ٢/ ٣٨١ ، ٣٨٢ .

(٢) الإغفال لأبي عليّ الفارسي ٢/ ١٠ .

وهم أولى - لعمر الله - أن يشنَّ عليهم، وييال نحوهم بالتَّجهيل والتَّقيح، فإنَّ النَّحويين إنَّما قالوا ذلك لأنَّهم لما استقروا كلام العرب ليقوموا منه قوانين يُحَدِّد حذوها وجدوه على قسمين : قسم سَهَّلَ عليهم فيه وجه القياس ولم يعارضه معارض لشياعه في الاستعمال وكثرة النظائر فيه فأعملوه بإطلاق؛ علماً بأنَّ العرب كذلك كانت تفعل في قياسه ، وقسم لم يظهر لهم فيه وجه القياس، أو عارضه معارض لقلته وكثرة ما خالفه ، هنا قالوا إنَّه "شاذ" أو "موقوف على السَّماع" أو نحو ذلك؛ بمعنى أنَّنا نتبع العرب فيما تكلموا به من ذلك ولا نقيس غيره عليه، لا لأنه غير فصيح، بل لأنَّنا نعلم أنَّها لم تقصد في ذلك القليل أن يقاس عليه، أو يغلب على الظنِّ ذلك، وترى المعارض له أقوى وأشهر وأكثر في الاستعمال، هذا الذي يعنون ، لا أنَّهم يرمون الكلام العربي بالتضعيف والتَّهجين ، حاش لله، وهم الذين قاموا بفرض الدَّبِّ عن ألفاظ الكتاب، وعبارات الشريعة، وكلام نبينا محمد صلى الله عليه وسلم؛ فهم أشدَّ توقيراً لكلام العرب، وأشدَّ احتياطاً عليه ممن يغمز عليهم بما هم منه بُرَّاء ، اللهم إلا أن يكون في العرب من بَعُد عن جمهرتهم، وباين بحبوحه أوطانهم، وقارب مساكن العجم، أو ما أشبه ذلك ممن يخالف العرب في بعض كلامها وأنحاء عباراتها فيقولون: هذه لغة ضعيفة، أو ما أشبه ذلك من العبارات الدَّالة على مرتبة تلك اللغة في اللغات، فهذا واجب أن يُعرَّفَ به، وهو من جملة حفظ الشريعة والاحتياط لها ، وإذا كان هذا قصدهم وعليه مدارهم فهم أحقُّ أن ينسب إليهم المعرفة بكلام العرب ومراتبه في الفصاحة، وما من ذلك

الفصيح قياس، وما ليس بقياس، ولا تضرّ العبارات إذا عُرِفَ الاصطلاح فيها»<sup>(١)</sup>.

رابعاً: من غير المقبول أن نقول عن علماء عاشوا في زمن لم تتمايز فيه القراءات، ولم يظهر فيه مصطلح التواتر: إنهم طعنوا في قراءات متواترة وردّها. وليس من العدل أن نحاكم المتقدمين قبل تسبيح السبعة وقبل إطلاق مصطلح التواتر<sup>(٢)</sup> إلى ما استقرّ بعد ذلك من قبول القراءات العشر وردّها غيرها والحكم عليه بالشذوذ، وبخاصّة إذا أدركنا أنّ النّحاة قد شاركهم غيرهم من الأئمّة في إنكار بعض القراءات، فقد كره الإمام مالك القراءة بالإمالة، وسئل عن النبر في القرآن (وهو إظهار الهمز) فقال: إني لأكرهه وما يعجبني ذلك، واستحبّ فيه التّسهيل؛ لما جاء من أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تكن لغته الهمز<sup>(٣)</sup>، كما أنّ الإمام أحمد كره قراءتي حمزة والكسائي<sup>(٤)</sup>، وسفيان بن عيينة<sup>(٥)</sup> ردّ قراءة حمزة، وكذا الإمام

(١) المقاصد الشافية ٤٥٦/٣ وينظر: ١٨٠/٤.

(٢) يقول د. مساعد الطيّار: «أمّا لفظ التواتر فلم أقف عليه عند من كان قبل الطبري (ت: ٣١٠)، ولا عند ابن مجاهد (ت: ٣٢٤) الذي سبّح السبعة، ولا عند الداني (ت: ٤٤٤) في كتابه التيسير، الذي اعتمده الشاطبي (ت: ٥٩٠) ونظّمه في قصيدته اللامية التي صارت تُعرف بالشاطبية. وإنّما جاء هذا المصطلح متأخراً بعد تسبيح السبعة بزمن» مقال بعنوان: هل أنكر ابن جرير قراءة متواترة أو ردّها؟ في ملتقى أهل التفسير في الشبكة العنكبوتية.

(٣) ينظر: المقدمة السادسة لكتاب التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ١/٥٢، ٦٢.

(٤) ينظر: المغني لابن قدامة ١/٤٩٢.

(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي ٨/٤٧٣.

الطَّبْرِي الذي لم يُجْز بعض قراءات من السبعة<sup>(١)</sup> ، بل إنّ ذلك وُجِد عند بعض علماء القراءات كمكيّ بن أبي طالب<sup>(٢)</sup> ، والمهدويّ صاحب شرح الهداية<sup>(٣)</sup> ، وإنّما عمّدوا إلى ذلك حرصاً منهم على حماية كتاب الله العزيز من أن يُقرأ بوجوه تفرّد بنقلها من لم يُعرف بالضبط رواية ودراية ، فلا شك أن زمنهم كان زمن التمحيص والتدقيق للقراءات .

وقد أدرك ابن مجاهد هذه المسألة وبيّن أن من بين رواة بعض وجوه القراءات «من يؤدّي ما سمعه ممن أخذ عنه ليس عنده إلاّ الأداء لما تعلّم ، لا يعرف الإعراب ولا غيره ، فذلك الحافظ فلا يلبث مثله أن ينسى إذا طال عهده فيضيّع الإعراب لشدة تشابهه وكثرة فتحه وضمّه وكسره في الآية الواحدة ؛ لأنّه لا يعتمد على علم بالعربية ولا بصر بالمعاني يرجع إليه ، وإنّما اعتماده على حفظه وسماعه ، وقد ينسى الحافظ فيضيع السماع وتشبه عليه الحروف ، فيقرأ بلحن لا يعرفه ، وتدعوه الشبهة إلى أن يرويه عن غيره ويبرئ نفسه ، وعسى أن يكون عند الناس مصدّقاً فيحمل ذلك عنه ، وقد نسيه ووهّم فيه وجسر على لزومه والإصرار عليه ... فذلك لا يقلّد القراءة ولا يحتج بنقله»<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر : تفسير الطبري ١/٥٣٢ و ١٢/١٣٧-١٣٩ و ١٤/١٥٧ .

(٢) ينظر : الكشف : ١/٣٧٥-٣٧٦ و ٤٠٢ و ٤٥٤ .

(٣) ينظر : شرح الهداية : ١/١٧٩ ، ٢/٢٩٢ .

(٤) السبعة ص ٤٥ و ٤٦ ، وينظر القراءات الشاذة ، د. حمدي سلطان العدوي ١/٥٣ ، ٥٤ .

القراءات القرآنية وتوجيهها في كتاب العين: جمع ودراسة د. عبد الله بن محمد المسلمي

إذن فأولئك الأئمة اتبعوا منهجاً في قبول القراءات ونقدها ، ينبغي الحكم على أقوالهم وفق ما اتبعوه من منهج لا وفق ما تقرّر عندنا ، فهم إنّما ردّوا تلك الوجوه لعدم ثبوتها عندهم ولو ثبتت عندهم ما ردّوها ، وهذا الظنّ بهم ، ولا يجوز التّشريب عليهم إلا إذا علمنا أنها ثبتت عندهم ثمّ ردّوها ، والله أعلم<sup>(١)</sup> .

---

(١) ينظر : القراءات الشاذة - ضوابطها والاحتجاج بها د . عبد العليّ المسؤل ص ٤٢ ، ومقال الدكتور مساعد الطيّار بعنوان : هل أنكر ابن جرير قراءة متواترة أو ردّها ؟ . في ملتقى أهل التّفسير في الشّبكة العنكبوتية .

## المبحث الثاني

### منهج الخليل في توجيه القراءات

سار الخليل في توجيه القراءات وفق منهج واضح من خلال تأمل المواضع التي أورد فيها أوجه القراءات ودراستها ، يمكن إجماله فيما يلي :

١ - اعتمد - رحمه الله - في توجيهه للقراءات على ثلاثة أصول :

أولها : لغات العرب ، فيورد القراءة ويذكر في توجيهها أنه لغة لبعض العرب ، فيقول مثلاً : « الصَّلْبُ لغةٌ في الصُّلْبِ ، وقد يُقرأُ : {بَيْنَ الصَّلْبِ وَالتَّرَائِبِ} [الطارق:٧] »<sup>(١)</sup> .

وثانيها : تفسير السلف من الصحابة والتابعين ، ومن ذلك اعتماده على تفسير ابن عباس في توجيه قراءة {إِلَاهَتَكَ} بمعنى : عبادتك<sup>(٢)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَيَذَرَكْ وَءِإِلَهَاتِكَ﴾ [الأعراف: ١٢٧] ، واعتماده أيضاً على تفسيره قراءة {وَحَرْمٌ} في قول الله تعالى: ﴿وَحَرْمٌ عَلَى قَرَبِيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٥] فقد ساق نصّ كلام ابن عباس<sup>(٣)</sup> الذي قال في معنى هذه القراءة: « واجبٌ عَلَيْهَا إِذَا هَلَكَتْ أَلَّا تَرْجِعَ إِلَى دُنْيَاهَا »<sup>(٤)</sup> ، ومن ذلك اعتماده على تفسير الضحاك بن مزاحم في قراءة

(١) العين ٧/ ١٢٧ .

(٢) العين ٤/ ٩١ وينظر لتفسير ابن عباس : معاني القرآن للفراء ١/ ٣٩١ .

(٣) العين ٣/ ٢٢٣ .

(٤) تهذيب اللغة للأزهري ٥/ ٤٨ .

{التناد} بتشديد الدال حيث قال: « وقُرئ {يوم التناد} بتشديد الدال أي: يندون فينفرون، هكذا في بعض التفسير »<sup>(١)</sup>، ويدل لذلك ما رواه الإمام الطبري بسنده عن الضحاك: « إذا كان يوم القيامة، أمر الله السماء الدنيا فتشقق بأهلها، ونزل من فيها من الملائكة، فأحاطوا بالأرض ومن عليها، ثم الثانية، ثم الثالثة، ثم الرابعة، ثم الخامسة، ثم السادسة، ثم السابعة، فصفوا صفواً دون صف، ثم ينزل الملك الأعلى، على مجنبيه اليسرى جهنم، فإذا رآها أهل الأرض ندوا فلا يأتون قطرا من أقطار الأرض إلا وجدوا السبعة صفوف من الملائكة، فيرجعون إلى المكان الذي كانوا فيه، فذلك قول الله: {إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ} \* يَوْمَ تُؤْتُونَ مُدْبِرِينَ {<sup>(٢)</sup> .

وثالث الأصول التي اعتمد عليها الخليل في التوجيه: هو القياس النحوي والصرفي، ومن ذلك توجيهه قراءة {ظَلَّتْ عَلَيْهِ عَاكِفًا} بكسر الظاء، حيث قال: « وقال الله -جل وعز-: ﴿ظَلَّتْ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ [طه: ٩٧] وقُرئ: {ظَلَّتْ عَلَيْهِ}، فَمَنْ فَتَحَ فَالْأَصْلُ فِيهِ ظَلَّلْتَ عَلَيْهِ، ولكن اللام حُذِفَتْ لِثِقَلِ التَّضْعِيفِ وَالْكَسْرِ، وبقيت الظاء على فتحها، ومن قرأ: ظَلَّتْ، بالكسر، حَوَّلَ كسرة اللام على الظاء»<sup>(٣)</sup>، وكذا توجيهه قراءة {وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ}<sup>(٤)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ

(١) العين ٨ / ١٠ .

(٢) تفسير الطبري ٢١ / ٣٨١ .

(٣) العين ٨ / ١٤٩ .

(٤) العين ٢ / ٤٩ .



أَلْقَرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ﴿٦٠﴾ [المائدة: ٦٠] حيث عدّ (عُبدًا) جمعًا لِعَبُودٍ بمعنى عابد ، وليست جمعًا لعابد ؛ لأنّ فُعَلًا لا ينقاس جمعًا إلا في فَعُولٍ بمعنى فاعل كصَبُورٍ وصُبْرٍ وِغْفُورٍ وِغْفُرٍ ، أو في رباعيّ قبل آخره مدة ككتابٍ وكُتِّبَ وعمُودٍ وعمُودٌ<sup>(١)</sup> .

٢- كان يورد القراءات ويوجِّهها من دون حكم أو تقديم قراءة على أخرى غالبًا ، فإذا اختار قراءة فإنه يبني اختياره إما على موافقة القراءة لما استفاض عند القراء ، كاختياره لقراءة ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧] بالرفع ؛ لكونها قراءة العامّة<sup>(٢)</sup> ، وإما على قوّة وجه القراءة من حيث القياس النحويّ أو الصرفيّ ، كاختياره لقراءة ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ [البقرة: ٢٥٩] بإثبات الهاء في الوصل وتقديمها على قراءة حذفها<sup>(٣)</sup> .

٣- لا يسند القراءة إلى من قرأ بها أو رواها بل يذكرها غُفلاً من ذلك إلا في ثمانية مواضع ، أسند فيها إلى عبد الله بن مسعود ، وعائشة ، والحسن ، وتقدّم تحليل ذلك في الحديث عن موقفه من القراءات .

٤- عني الخليل بنوعين من الألفاظ القرآنية التي تعدّدت أوجه القراءة بها ، أولهما : ما رُوي فيه لغتان من لغات العرب يمكن توجيه القراءتين بهما ، ومن ذلك : (بَيْتٌ وَبَيْتٌ) و(شَهِدْنَا وَشَهِدْنَا) و(تَقْهَرُ وَتَكْهَرُ) و(وَيُضَاهِئُونَ وَيُضَاهُونَ) ، وثانيهما : ما كان وجهه اختلاف المبني القاضي باختلاف المعنى ، ومن أمثلته :

(١) ينظر : شرح الكافية الشافية لابن مالك ٤/ ١٨٣٣ .

(٢) العين ٢/ ٥٥ .

(٣) العين ٤/ ٨ .

(خُلِقَ وَخُلِقَ) و(بِعِدَّتْ وَبِعِدَّتْ) و(كَفَّلَ وَكَفَّلَ) و(عَابِدٌ وَعَابِدٌ) ، وهذان النوعان مما يجب أن يُعنى به المعجم اللغوي ويستنبطه من خلال النصوص اللغوية.

٥ - كان يعمد أحياناً إلى التنظير للقراءة بكلام العرب ، ومن أمثلة ذلك قوله :

« وقوله: ﴿ فِي عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍ ﴾ [الهمزة: ٩] أي: في شبه أحيية من نار ممدودة، ويقرأ { في عُمُدٍ }، لغة، وهما جماعة عَمُودٍ، وَعَمَدٌ بمنزلة أديم وأدم، وَعُمُدٌ بمنزلة رسول ورُسُلٌ» <sup>(١)</sup> ، وقريب من ذلك توجيهه القراءة بالحمل على النظير كما في قوله: « وقوله عز وجل: ﴿ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ [البقرة: ١٦٥]، إنها اختارَ مَنْ اختارَ قراءتها بالتاء حملاً على نظائرها، نحو قوله عز من قائل: ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ فَرَغُوا فَلَا قُوَّةَ ﴾ [سبأ: ٥١] » <sup>(٢)</sup>.

٦ - كان يورد من القراءات ماله تعلق بالفسير الدلالي غالباً ، ولا يستطرد في استقصاء أوجه القراءات المختلفة إلا إذا كان لها تأثير في اختلاف المعنى ، كما في إيراده سبعة أوجه من القراءات في قول الله تعالى: ﴿ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ﴾ [المائدة: ٦٠] <sup>(٣)</sup> وإيراده القراءات الواردة في قوله تعالى: ﴿ فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ ﴾ [الحج: ٣٦] <sup>(٤)</sup>

٧ - كان يقتصر في توجيه القراءة على توجيه واحدٍ وإن كانت تحتمل أكثر من

(١) العين ٥٧/٢.

(٢) العين ٣٤٨/٨.

(٣) العين ٤٩/٢.

(٤) العين ١٣٤/٧.

توجيه ، وهذا هو الغالب ، وقد يذكر توجيهات متعدّدة للقراءة الواحدة ، كتوجيهه قراءة { خَاتَمُهُ مَسْكٌ } حيث قال : « يعني عاقبته ريحُ المسك، ويقال: بل أراد به خاتمَه يعني خِتَامَه المَخْتُوم، ويقال: بل الحِتَام والحِتام ههنا ما خُتِمَ عليه»<sup>(١)</sup>.

---

(١) العين ٤/٢٤٢

### المبحث الثالث

#### أثر توجيه الخليل فيمن بعده

لا شك أنّ للخليل شيخ العربية أثرًا في الخالفين من بعده من علماء العربية وغيرهم ، ولا غرابة في ذلك إذ هو عالم العربيّة حقًا ، وإمام النّحاة واللغويين صدقًا، وكلّ من جاء بعده له تبع ، أقرّ بذلك أم جحد ، ومن العلوم التي كان له فيها تأثير على من بعده توجيه القراءات، فلا تكاد تجد توجيهًا له إلاّ وهو مذكور عندهم وقد لا يخرجون عنه إلاّ قليلاً ، وسأضرب أمثلةً لبعض من تأثر بتوجيهه ذكراً مواضع تأثيره فيهم :

#### ١ - الإمام الكسائي (ت ١٧٩هـ):

روت كتب التّراجم أنّ الكسائيّ تلمذ على الخليل وأخذ عنه علم العربية<sup>(١)</sup> ، كما أنّه روى عن حمزة بن حبيب القراءة " واختار من قراءته وقراءة غيره قراءة متوسطة غير خارجة عن آثار من تقدّم من الأئمة"<sup>(٢)</sup> ، قال الخطيب البغدادي : «وكان قد قرأ على حمزة الزيات، فأقرأ ببغداد زماناً بقراءة حمزة ، ثم اختار لنفسه قراءة فأقرأ بها الناس وقرأ عليه بها خلق كثير»<sup>(٣)</sup>.

وبدراسة القراءات التي وجهها الخليل يتبيّن أنّ الكسائيّ قد قرأ بعددٍ من هذه

(١) ينظر : إنباه الرواة على أنباه النّحاة للقفطي ٢/ ٢٥٨ وسير أعلام النبلاء للذهبي ٩/ ١٣٢ وبغية الوعاة للسيوطي ٢/ ١٦٣.

(٢) السبعة ص ٧٨.

(٣) تاريخ بغداد ١١/ ٤٠٣.

القراءات، منها ما وافق فيه شيخه حمزة ، ومنها ما وافق غيره من السبعة كابن كثير وأبي عمرو ، ومنها ما انفرد به عن السبعة ، وهو كثير ومن أمثله : اختياره قراءة {بِزُعْمِهِمْ} بضم الزاي<sup>(١)</sup> في قوله تعالى : ﴿ هَكَذَا لِيَلَّا بَرَعِمِهِمْ ﴾ [الأنعام: ١٣٦] ، وقراءة {مَطْلَعِ} بكسر اللام<sup>(٢)</sup> في قوله تعالى : ﴿ سَلَّمْهُي حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴾ [القدر: ٥] ، وقراءة {خَاتَمَهُ مِسْكَ} بالألف وفتح التاء<sup>(٣)</sup> في قوله تعالى : ﴿ خِتَمُهُ مِسْكَ ﴾ [المطففين: ٢٦] ، وقراءة {أَرَيْتَ} بحذف همزة رأى<sup>(٤)</sup> في قوله تعالى : ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى ﴾ [العلق: ٩] وأمثاله ، وقراءة {يَحْلُلُ} بضم اللام<sup>(٥)</sup> في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ عَصِي فَعَدَّ هَوًى ﴾ [طه: ٨١] ، وقراءة {كِدَابًا} بالتخفيف<sup>(٦)</sup> في قوله تعالى : ﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاً وَلَا كِدَابًا ﴾ [النبا: ٣٥] .

ولهذا لا يبعد أن يكون الكسائي روى هذه الأوجه عن الأئمة وبلغه توجيه الخليل لها ، إما أن يكون ذلك في أثناء تتلمذه عليه ، وإما بالأخذ عمّن سمع ذلك منه ، فاختارها لنفسه عندما اجتمع فيها أمران ، روايته لها عن القراء ، وقوة وجوها اللغوية التي أبان عنها شيخه الخليل .

(١) العين ١/ ٣٦٤ وينظر : مفردة الكسائي للكرماني ص ١٩٤ .

(٢) العين ٢/ ١١ وينظر : مفردة الكسائي للكرماني ص ٣٠٠ .

(٣) العين ٤/ ٢٤٢ وينظر : مفردة الكسائي للكرماني ص ٢٩٧ .

(٤) العين ٨/ ٣٠٧ وينظر : مفردة الكسائي للكرماني ص ١٨٩ .

(٥) العين ٣/ ٢٧ وينظر : مفردة الكسائي للكرماني ص ٢٣٩ .

(٦) العين ٥/ ٣٤٧ وينظر : مفردة الكسائي للكرماني ص ٢٩٣ .

٢- أبو زكريا الفراء (ت ٢١٦هـ):

عني الفراء في كتابه (معاني القرآن) بالقراءات وتوجيهها في مواضع كثيرة ، ويظهر أثر توجيه الخليل في بعض تلك المواضع ، ومن ذلك تفريقه بين قراءة {فَارِهَيْنَ} و{فَرِهَيْنَ} في قوله تعالى : ﴿وَتَنَحُّونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَرِهَيْنَ﴾ [الشعراء: ١٤٩] فالأولى تعني : حاذقين ، والأخرى يقصد بها أشرين<sup>(١)</sup> ، وهذا التوجيه متفق مع التوجيه الذي أبان عنه الخليل<sup>(٢)</sup> ، ومن ذلك أيضًا موافقته للخليل في تفسيره قراءة {يَجْلُلُ} بالضم في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَجْلُلْ عَلَيْهِ عَصِي فَعَدَّ هَوًى﴾ [طه: ٨١] وأنها بمعنى يجب<sup>(٣)</sup> ، وكذا موافقته ما في العين من توجيه قراءة {كُبْرَهُ} بالضم بمعنى : عَظُمَ هذا الأمر في قوله تعالى : ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ [النور: ١١] وقوله عنه: «وهو وجه جيّد في النحو»<sup>(٤)</sup>.

٣- ابن جرير الطبري (ت ٣١١هـ):

يعدّ تفسير الإمام أبي جعفر الطبري شيخ المفسرين مصدرًا للقراءات وتوجيهها ، وقد أفاد في ذلك من سابقه ومنهم الخليل بن أحمد ، ومن أمثلة تأثره به :

- قوله في توجيه قراءة {وَاللَّيْلِ إِذَا دَبَّرَ} : « وقال بعض البصريين : (واللَّيْلِ

(١) معاني القرآن ٢/ ٢٨٢.

(٢) العين ٤/ ٤٦.

(٣) ينظر : العين ٣/ ٢٧ ومعاني القرآن للفراء ٢/ ١٨٨.

(٤) معاني القرآن ٢/ ٢٤٧ وينظر : العين ٥/ ٣٦١.

إِذَا دَبَّرَ ) يعني: إذا دَبَّرَ النَّهَارَ وكان في آخره «<sup>(١)</sup> وهو يعني بقوله : (بعض البصريين) في هذا الموضع : الخليل<sup>(٢)</sup> -والله أعلم - .

- وقوله في توجيه قراءة {تَهَجَّرُونَ} في قول الله تعالى : ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهَجَّرُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٧] « بمعنى: يُفحشون في المنطق ، ويقولون الحنا ، من قولهم: أهجر الرجل: إذا أفحش في القول «<sup>(٣)</sup> وهذا هو قول الخليل في العين<sup>(٤)</sup> .

- ولعل من ذلك أيضًا موافقته للخليل في تقديم قراءة إثبات الهاء في الوصل والوقف في قوله تعالى : ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ [البقرة: ٢٥٩] على قراءة حذفها في الوصل وإثباتها في الوقف ، فيقول : « والصواب من القراءة عندي في ذلك إثبات الهاء في الوصل والوقف «<sup>(٥)</sup> .

٤- ابن خالويه (ت ٣٧٠هـ):

صنّف أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه كتبًا في القراءات والاحتجاج لها وإعرابها ، منها كتاب "إعراب القراءات السبع وعللها" ، وقد كان كتاب العين من مصادره اللغوية التي نقل عنها ، ومن ذلك اعتياده<sup>(٦)</sup> في توجيه قراءة ابن كثير

(١) تفسير الطبري ٣٣ / ٢٤ .

(٢) ينظر العين ٣٢ / ٨ .

(٣) تفسير الطبري ٥٥ / ١٩ .

(٤) العين ٣٨٧ / ٣ .

(٥) تفسير الطبري ٤٦١ / ٥ وينظر : العين ٨ / ٤ .

(٦) إعراب القراءات السبع وعللها ٢٦٧ / ١ .

والكسائي {قَطَعًا} في قوله تعالى: ﴿كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطْعًا مِّنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا﴾ [يونس: ٢٧] على ما ذكره الخليل<sup>(١)</sup> من أن المقصود به طائفة من الليل، وما أنشده من قول الشاعر:

افْتَحِي الْبَابَ فَانظُرِي فِي النُّجُومِ      كَمْ عَلَيْنَا مِنْ قِطْعِ لَيْلٍ بَهِيمِ

٥- الكرماني مصنف شواذ القراءات (ت في القرن السادس):

يظهر للنَّاطِر في كتاب شواذ القراءات لرَضِيِّ الدِّين مُحَمَّد بن أَبِي نصر الكرماني أنه عدَّ العين مصدرًا من مصادره في إيراد القراءات وتوجيهها ، فقد نقل عنه في عدة مواضع ، منها :

- قوله في قراءة {وَمَا سَهَدْنَا} [يوسف: ٨١] : « قال الخليل : وكسر الشَّين لغة»<sup>(٢)</sup> .

- وقوله : « قال الخليل : في بعض القراءات { ما أَخْفِي لهم } [السجدة: ١٧] بفتح الهمزة وسكون الياء »<sup>(٣)</sup> .

- وقوله : « قال الخليل : قُرئ { وَحِيزِ عَيْنٍ } [الواقعة: ٢٢] بكسر الحاء وبالياء»<sup>(٤)</sup> .

(١) العين ١/ ١٣٩ .

(٢) شواذ القراءات ٢٥١ .

(٣) شواذ القراءات ٣٨١ .

(٤) شواذ القراءات ٤٦٢ .



٦- أبو البقاء العكبري (ت ٦١٦هـ):

يبدو أنّ أبا البقاء جعل كتاب العين من جملة مصادره في تصنيفه كتاب (إعراب القراءات الشواذ) إذ يجد المطالع له توافقاً كبيراً في توجيه بعض القراءات بينه وبين الخليل ، ومن ذلك : توجيهه قراءة {وَأِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ} <sup>(١)</sup> وقراءة {الْعَبِيدِينَ} <sup>(٢)</sup> في قوله تعالى : ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِينَ﴾ [الزخرف: ٨١] وتوجيهه للقراءات الواردة في قوله تعالى : ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْهَا صَوَافَّ﴾ [الحج: ٣٦] <sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر : إعراب القراءات الشواذ ١/٤٥٢ والعين ٢/١٥٣

(٢) ينظر : إعراب القراءات الشواذ ١/٤٥٤ والعين ٢/٥٠

(٣) ينظر : إعراب القراءات الشواذ ١/١٤٠ والعين ٧/١٣٤

## المبحث الرابع

### موقف الأزهرى من القراءات وتوجيهها في العين

نصّ أبو منصور في مقدّمة التهذيب على ما اعتمد عليه فيه من كتب ، ومنها كتاب العين الذي تتبّع ما فيه تتبّعاً دقيقاً بغرض استخراج ما صحّف وغير منه ، ليبيّن وجه الخطأ فيه ، ويُجبر عن موضع الصّحة والصّواب منه ؛ لأنّه لم يكن على ثقة مما ورد فيه<sup>(١)</sup> ؛ لاعتقاده أنّ الليث بن المظفر « نحل الخليل بن أحمد تأليف الكتاب جملة لينفقه باسمه ، ويرغب فيه من حوله»<sup>(٢)</sup> ، وإن كان لم ير خلافاً بين اللغويين في أنّ التأسيس المجمل في أوّل الكتاب لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد ، وأنّ ابن المظفر أكمله بعد تلقّفه إيّاه من فيه ، وأنّه لا يتقدّم أحد الخليل فيما أسّسه ورسمه<sup>(٣)</sup> .

وفي مقدمته أبان الأزهرى عن طريقته في تتبّع مادة ونصوص وتفسيرات العين، فذكر أنّ ما وجدّه صحيحاً ولغير الليث من الثقات محفوظاً أو من فصحاء العرب مسموعاً ، فإنّه يعزوه إلى الليث ويؤديه بلفظه ، وما شكّ فيه ولم يجده لغيره توقّف فيه حتى يُستوثق منه ويُعلّم وجه صحّته<sup>(٤)</sup> .

(١) ينظر : مقدمة تهذيب اللغة ص ٢٩ ، وقد قام د. جمعان السلمى بدراسة مآخذ الأزهرى على كتاب العين في بحثه الذي أعدّه لنيل درجة الدكتوراه من جامعة أمّ القرى .

(٢) مقدمة التهذيب ص ٢٨ .

(٣) السابق ص ٤١ .

(٤) السابق ص ٢٩ .

وقد سار على هذه الطريقة فيما نقله عن العين من قراءات وتوجيه فجاءت على أربعة أقسام :

**القسم الأول :** ما أورد فيه القراءة وتوجيهها الموافق لما في العين من دون أن يعزوه إلى الليث ، وهذا القسم يمثل نصف المواضع التي نقل فيها القراءات الواردة في العين أو قريباً من النصف ، ومن أمثله : توجيهه قراءة {سُخْرِيًّا} <sup>(١)</sup> في قوله تعالى : ﴿ فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سُخْرِيًّا حَتَّىٰ أَنْسَوْكُمُ ذِكْرِي ﴾ [المؤمنون: ١١٠] ، وقراءة {أَخْفِيهَا} بمعنى : أظهرها <sup>(٢)</sup> ، في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ السَّاعَةَ آئِيَةٌ أَكَادُ أَخْفِيهَا ﴾ [طه: ١٥] وقراءة {إِذَا دَبَّرَ} <sup>(٣)</sup> في قوله تعالى : ﴿ وَاللَّيْلُ إِذَا دَبَّرَ ﴾ [المدثر: ٣٣] .

ومما يلفت نظر المتنبه أن الأزهرى يسند توجيه بعض القراءات في هذا القسم إلى الفراء الذي يوافق توجيهه لها ما في العين ، ولا يشير إلى الليث ولا إلى العين ، وكأنه يقصد إلى توثيق هذه التوجيهات بنسبتها إلى إمام معتبر في هذا الفن ، وتجاوز الحديث عن الليث الذي طالما شكك في علمه ومعرفته بالقراءات <sup>(٤)</sup> ، ومن أمثلة هذا النوع ما نقله عن الفراء في توجيهه قراءة {فَرِهَيْنِ} <sup>(٥)</sup> في قوله تعالى : ﴿ وَتَنَجِّتُونَ مِنَ الْجِبَالِ يَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ ﴾ [الشعراء: ١٤٩] ، وقراءة {بَرَقَ} <sup>(٦)</sup> في قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا بَرَقَ

(١) ينظر : تهذيب اللغة ١٦٧/٧ ، والعين ١٩٦/٤ .

(٢) ينظر : تهذيب اللغة ٥٩٥/٧ ، والعين ٣١٤/٤ .

(٣) ينظر : تهذيب اللغة ١١١/١٤ ، والعين ٣٢/٨ .

(٤) ينظر : تهذيب اللغة ٢٣٥/٢ .

(٥) ينظر : العين ٤٦/٤ ، ومعاني الفراء ٢٨٢/٢ ، وتهذيب اللغة ٢٧٩/٦ .

(٦) ينظر : العين ١٥٦/٥ ، ومعاني الفراء ٢٠٩/٣ ، وتهذيب اللغة ١٣٢/٩ .

﴿أَبْصُرُ﴾ [القيامة: ٧]، وقراءة {مُتَّكَاً} <sup>(١)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدَتْ لِمَنْ مُتَّكَأً﴾ [يوسف: ٣١].

**القسم الثاني:** ما أورد فيه القراءة مُسْنِدًا توجيهها إلى الليث معتدًا بقوله ، جاء ذلك في أكثر من عشرين موضعًا ، ومن أمثله : توجيهه قراءة {ظَلَّتْ} في قوله تعالى: ﴿ظَلَّتْ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ [طه: ٩٧] حيث نقل ما في العين من توجيهه القراءتين ، ثم قال معلقًا: « وهذا قول حدّاق النّحويين » <sup>(٢)</sup> ، وكذا توجيهه قراءة {يَتَسَنَّ} في قوله تعالى: ﴿لَمْ يَتَسَنَّه﴾ [البقرة: ٢٥٩] ومتابعته ما في العين من اختيار قراءة إثبات الهاء في الوقف والوصل وتقديمها على القراءة الأخرى <sup>(٣)</sup> ، ومثله كذلك توجيهه القراءات الواردة في لفظ (يوقد) <sup>(٤)</sup> من قوله تعالى: ﴿يُوقِدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبْرَكَةٍ﴾ [النور: ٣٥].

**القسم الثالث:** قراءات أهمل ذكرها الأزهرّي ولم يشر إليها ، وهي قليلة ، منها قراءات تفرد الخليل بروايتها وسبق ذكرها في المبحث الأول ، ومنها قراءة {فَأَفْهَمْنَاهَا سُلَيْمَانَ} <sup>(٥)</sup> ، وقراءة {الصَّلْب} <sup>(٦)</sup> في قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾ [الطارق: ٧] ، وقراءة {العِدْوَة} <sup>(٧)</sup> في قوله تعالى: ﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا

(١) ينظر: العين ٥/٣٤٤ ، ومعاني الفراء ٢/٤٢ ، وتهذيب اللغة ١٠/١٥٧ .

(٢) تهذيب اللغة ١٤/٣٥٧ ، وينظر: العين ٨/١٤٩ .

(٣) تهذيب اللغة ٦/١٢٧ ، وينظر: العين ٤/٨ .

(٤) تهذيب اللغة ٩/٢٥٠ ، وينظر: العين ٥/١٩٧ .

(٥) ينظر: العين ٤/٦١ .

(٦) ينظر: العين ٧/١٢٧ .

(٧) ينظر: العين ٢/٢١٦ .

وَهُمْ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَى ﴿٤٢﴾ [الأنفال: ٤٢] .

**القسم الرابع :** ما عزاه إلى الليث وتوقف فيه أو غلّطه ، وهي سبع قراءات فقط في سبعة مواضع ، يتوقف فيها تارة عن قبول القراءة دون توجيهها ، ويتوقف تارة أخرى عن قبولها وقبول توجيهها ، وقد يتجاوز ذلك إلى الاعتراض على الليث وعدم قبول القراءة التي رواها ، وربما ردّها مع توجيهها ؛ بحجة أنّها لم تبلغه من طريق آخر غير طريق الليث ، فيقول عن تلك القراءات : « ما علمت أحداً من القراء قرأ بها » ، وقد يقول : « ولا أدري من أين جاء به الليث » ، وقد يورد القراءة دون الحكم عليها فيردّ توجيهها فقط ، وإنّما حمّله على ذلك اعتقاده أنّ الليث هو الذي حشا العين بتفسيراته ونصوصه .

أما القراءة التي صرح الأزهريّ في الكلام عنها بغلط الليث في القراءة والتوجيه ، فهي قراءة { وَعَبَدَ الطَّاغُوتُ } [المائدة: ٦٠] حيث نقل عن الليث قوله : « ومن قرأ : { وَعَبَدَ الطَّاغُوتُ } فمعناه صار الطاغوت يُعْبَد ، كما يقال : فُقِّهَ الرجل وظُرِّفَ » ثم استدرك عليه قائلاً : « غَلِطَ الليث في القراءة والتفسير ، ما قرأ أحد من قُرَّاء الأمصار وغيرهم { وَعَبَدَ الطَّاغُوتُ } برفع الطاغوت ، إنّما قرأ حمزة : { وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ } وهي مهجورة أيضاً ... وذكر الليث أيضاً قراءة أخرى ما قرأ بها أحد وهي { وَعَابِدُوا الطَّاغُوتِ } : جماعة . وكان - رحمه الله - قليل المعرفة بالقراءات ، وكان نَوَّلَهُ أَلَا يَحْكِي القراءات الشاذّة ، وهو لا يحفظها لقارئ قرأ بها ، وهذا دليل على أنّ إضافته كتابه إلى الخليل بن أحمد غير صحيح ، لأن الخليل كان أعقل وأورع من أن يسمّى مثل هذه الحروف قراءات في القرآن ، ولا تكون محفوظة لقارئ

مشهور من قراء الأمصار ، ودليل على أن الليث كان مغفلاً ، ونسأل الله التوفيق للصواب»<sup>(١)</sup>.

ولا يسلم للأزهريّ تغليط هذه القراءة ، إذ هي قراءة عبد الله بن مسعود<sup>(٢)</sup> - الذي سبقت الإشارة إلى عناية الخليل بقراءاته وما جاء في مصحفه - كما قرأ بها يحيى بن وثاب<sup>(٣)</sup> أحد القراء المشهورين ، فلا وجه إذاً لردّها ، رغم التماس العذر للأزهريّ ؛ لكونها لم تبلغه عن القراء . ولم يذكر الأزهريّ وجه الغلط في تفسير هذه القراءة ، وتفسيرها الذي ورد في العين تفسير صحيح مجمع عليه<sup>(٤)</sup>.

وأما القراءة التي أوردتها وأقرّها ، واعترض على توجيهها فهي قراءة {بَلْ أَدْرَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ} [النمل: ٦٦] حيث جاء في التهذيب «قال شمر: ورؤي لنا حرفٌ عن ابن المظفر ، ولم أسمع له غيره ، ذكر أنه يُقال: أدرك الشيء إذا فني ، وإن صحّ فهو في التأويل: فني علمهم في معرفة الآخرة . قلت: وهذا غير صحيح ولا محفوظ عن العرب ، وما علمت أحداً قال: أدرك الشيء إذا فني . ولا يُعرّج على هذا القول ، ولكن يقال: أدركت الثأر إذا انتهى نضجها»<sup>(٥)</sup>.

(١) تهذيب اللغة ٢/٢٣٥ وينظر: العين ٢/٤٩.

(٢) ينظر: المحرر الوجيز ٤/٥٠٠ ، والبحر المحيط ٣/٥٢٩

(٣) مختصر ابن خالويه ص ٤٠

(٤) ينظر: معاني القرآن للفراء ١/٣١٤ ، والمحتسب ١/٢١٦ ، والمحرر الوجيز ٤/٥٠٠ ، وإعراب

القراءات الشواذ للعكبري ١/٤٤٧ ، والبحر المحيط ٣/٥٢٩

(٥) تهذيب اللغة ١٠/١١٤

ولا وجه لاعتراض الأزهرِيِّ فقد روى الأئمة هذا المعنى عن العرب ، فهؤلاء معاصروه الصاحب ابن عباد<sup>(١)</sup> وابن جني<sup>(٢)</sup> والجوهري<sup>(٣)</sup> نقلوا ذلك ، وتبعهم اللغويون من بعدهم<sup>(٤)</sup> ، قال الزبيدي في التاج : « وهذا الذي أنكره الأزهرى على الليث قد أثبتته غير واحد من الأئمة ، وكلام العرب لا ياباه فإن انتهاء كل شيء بحسبه ، فإذا قالوا : أدرك الدقيق ، فبأي شيء يُفسر ؟ أيقال إنه مثل إدراك الثمار والقدر ؟ وإنما يقال انتهى إلى آخره ففني »<sup>(٥)</sup> .

وتفصيل المواضع الخمسة الباقية كما يلي :

١ - توقّف الأزهرى عن قبول قراءة { وَفِيهِ تُعْصِرُونَ } في قول الله تعالى : ﴿ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يُعْصِرُونَ ﴾ [يوسف: ٤٩] فقال « وقال الليث : قُرئ : { وَفِيهِ تُعْصِرُونَ } بضم التاء أي : تُمَطَّرُونَ . قال : ومن قرأ : { تُعْصِرُونَ } فهو من عَصَرَ العنب . قلت : ما علمت أحداً من القراء المشهورين قرأ : تُعْصِرُونَ ، ولا أدري من أين جاء به الليث ! »<sup>(٦)</sup> .

(١) المحيط ٦/٢٠٩ .

(٢) المحتسب ٢/١٢٩ .

(٣) الصحاح ٤/١٥٨٢ .

(٤) ينظر : المحكم ٦/٤٦٧ ، والمخصّص ١٣/١٦٢ ، ولسان العرب ١٠/٤٢١ ، والقاموس المحيط ٣/٣٠١ ، وما أخذ الأزهرى اللغوية على كتاب العين ١/٣٣٣ .

(٥) تاج العروس ٢٧/١٣٨ .

(٦) تهذيب اللغة ٢/١٤ .

وقد وردت هذه القراءة في العين بالياء {يُعْصِرُونَ} <sup>(١)</sup> والقراءتان واردتان عن القراء ، فقد قرأ جعفر بن محمد والأعرج وسعيد بن جبير {يُعْصِرُونَ} <sup>(٢)</sup> ، وقرأ عيسى بن عمر {تُعْصِرُونَ} <sup>(٣)</sup> ، ووجه هذه ما ذكره الخليل في العين ، ووافقه ابن جني ناقلاً ذلك عن قطرب <sup>(٤)</sup> ، فلا وجه بعدئذ لتوقف الأزهري عن إيراد هذه القراءة المروية عن القراء .

٢- توقّف أيضاً عن قراءة {العَبِيدِينَ} فقال: « قال الليث : العَبَدُ : الأَنْفُ والحَمِيَّةُ من قول يُسْتَحْيَى منه وَيُسْتَنَكَف . قال : وقوله : ﴿ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِينَ ﴾ [الزخرف: ٨١] : أي الأنفين من هذا القول . قال : ويُقرأ : {فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِينَ} مقصور من عَبَدٍ يَعْبُدُ فهو عَبِدٌ ... قلت : وهذه آية مشكّلة ... فأما القول الذي ذكره الليث أولاً فهو قول أبي عبيدة ، على أني ما عَلِمْتُ أحداً قرأ : {فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِينَ} ولو قرئ مقصوراً كان ما قاله أبو عبيدة محتملاً . وإذ لم يُقرأ به قارئ مشهور لم يُعبأ به .. » <sup>(٥)</sup> .

وهذه القراءة التي لم تبلغ الأزهري قرأ بها أبو عبد الرحمن السلمي <sup>(٦)</sup> وهو من

(١) العين ١/ ٢٩٥ .

(٢) مختصر ابن خالويه ص ٦٨ ، والمحتسب ١/ ٣٤٤ وشواذ القراءات ٢٤٨ .

(٣) البحر المحيط ٥/ ٣١٥ .

(٤) المحتسب ١/ ٣٤٥ .

(٥) تهذيب اللغة ٢/ ٢٣٠ وينظر : العين ٢/ ٥٠ .

(٦) ينظر : المحتسب ٢/ ٢٥٧ ، والمحزر الوجيز ١٣/ ٢٥٥ .



القراء المشهورين شيخ الإمام عاصم بن أبي النجود<sup>(١)</sup>.

٣- كما أنكر قراءة {خَطُوتِ الشَّيْطَانِ} [البقرة: ١٦٨] فقال: « ما عَلِمْتُ أَحَدًا من قُرَّاءِ الأَمْصارِ قَرَأَ بِالْهَمْزِ »<sup>(٢)</sup> وهي قراءة عليّ وقتادة والأعمش والأعرج وعمرو بن عبيد وعيسى بن عمر<sup>(٣)</sup>، وقال عنها ابن جنّي: « وهي مرفوضة وغلط »<sup>(٤)</sup>.

٤- ومما توقّف فيه الأزهريّ قراءة {بَدِيعِ} في قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧] وهي من شواذّ القراءات التي لم تروَ عن أحدٍ إلا عن أبي جعفر المنصور<sup>(٥)</sup>.

٥- وآخر القراءات التي أنكرها قراءة {الصُّفَّةِ} في قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَهُمْ عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ [الشعراء: ١٨٩] وهي قراءة من الشواذّ مخالفة لرسم المصحف سبق ذكرها فيما انفرد به الخليل في المبحث الثالث، ولعلّها من القراءات التفسيرية، والله أعلم.

(١) ينظر: جمال القراء وكمال الإقراء لعلم الدين السخاوي ٢/٤٢٧، ٤٢٩.

(٢) تهذيب اللغة ٧/٤٩٦ وينظر: العين ٤/٢٩٢.

(٣) ينظر: المحتسب ١/١١٧، والمححر الوجيز ٢/٦١، ٦٢.

(٤) المحتسب ١/١١٧.

(٥) ينظر: الكشاف ١/٩١، والبحر المحيط ١/٥٣٤.

## القسم الثاني

### القراءات المحتج لها والمستشهد بها في كتاب العين<sup>(١)</sup>

جاء في العين ٥٤ / ٢ « ويُقرأ: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧] {بَدِيعُ} بالنصب<sup>(٢)</sup> على جهة التعجب لما قال المشركون، بدعاً ما قلتهم وبديعاً ما اخترقتهم، أي: عجبياً، فنصبه على التعجب. والله أعلم بالصواب. ويُقال: هو اسم من أسماء الله، وهو البديع لا أحد قبله. وقراءة العامة: الرِّفْع، وهو أولى بالصواب». وفي ٣٤٨ / ٨ «وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ١٦٥]، إِنَّمَا اخْتَارَ مَنْ اخْتَارَ قِرَاءَتَهَا بِالتَّاءِ<sup>(٣)</sup> حملاً على نظائرها، نحو قوله عزَّ وجلَّ من قائل: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ فِرَعُونَ قَالَ فَوَيْتَ﴾ [سبأ: ٥١]». وفي ٢٠٨ / ٢ «ومنه قوله -عزَّ وجلَّ-: ﴿قَلِ الْعَفْوَ﴾ [البقرة: ٢١٩]، أي الذي تُنْفِقُونَ هو العَفْوُ من أموالكم، فإياه فأنفقوا، في قراءة من يرفع<sup>(٤)</sup>، والنصب على وجه الفعل».

٨ / ٤ «وقال الله عزَّ وجلَّ: ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ [البقرة: ٢٥٩]، ومن جعل حذفَ

(١) رُتِبَتِ المواضع بحسب ترتيب الآيات في القرآن، وسُيِّقَ كُلُّ موضع برقم الجزء والصفحة من كتاب العين.

(٢) قرأ بالنصب أبو جعفر المنصور، ينظر: الكشاف ٩١ / ١، والبحر المحيط ٥٣٤ / ١.

(٣) قرأها بالتاء نافع وابن عامر، وقرأها الباقون بالياء، ينظر: السبعة ١٧٣ و ١٧٤.

(٤) قرأ أبو عمرو (العفو) بالرفع، وقرأ الباقون بالنصب، ينظر: السبعة ١٨٢ والتيسير للداني ٨٠.

السُّنَّةِ وَاوَّأَ قَرَأَ: {لَمْ يَتَسَنَّ} <sup>(١)</sup> ومنه: سَائِيْتَهُ مُسَانَاةٌ، وَإِثْبَاتُ الْهَاءِ أَصُوبٌ».   
 ٣٧٣/٥ «وَالْكَافِلُ: الَّذِي يَكْفُلُ إِنْسَانًا يَعُولُهُ وَيَنْفِقُ عَلَيْهِ ... وَقَوْلُهُ عَزَّ اسْمُهُ: {وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا} <sup>(٢)</sup> [آل عمران: ٣٧]، أَي: هُوَ كَفَّلَ مَرْيَمَ لِيَنْفِقَ عَلَيْهَا، حَيْثُ سَاهَمُوا عَلَى نَفَقَتِهَا حِينَ مَاتَ أَبُوَاهَا فَبَقِيَتْ بِلَا كَافِلٍ. وَمَنْ قَرَأَ بِالتَّثْقِيلِ فَمَعْنَاهُ: كَفَّلَهَا اللَّهُ زَكَرِيَّا».

٤٩/٢ «وَتَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى سَبْعَةِ أَوْجِهٍ: فَالْعَامَّةُ تَقْرَأُ: ﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ <sup>(٣)</sup> [المائدة: ٦٠]، أَي: عَبَدَ الطَّاغُوتَ مِنْ دُونِ اللَّهِ. {وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ} <sup>(٤)</sup> كَمَا تَقُولُ: ضَرَبَ عَبْدُ اللَّهِ. {وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ} <sup>(٥)</sup> أَي: صَارَ الطَّاغُوتَ يُعْبَدُ، كَمَا تَقُولُ: فَفَّهَ الرَّجُلُ، وَظَرَفَ. {وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ} <sup>(٦)</sup> مَعْنَاهُ عَبَادُ الطَّاغُوتِ، جَمْعٌ، كَمَا تَقُولُ: رُكِّعَ

(١) قرأ حمزة والكسائي بحذف الهاء في الوصل وإثباتها في الوقف، وقرأ الباقون بإثباتها في الحالين، ينظر: السبعة ١٨٨ والتيسير للداني ٨٢.

(٢) قرأ الكوفيون عاصم وحمزة والكسائي (وكفَّلَهَا) بالتشديد، وقرأ الباقون بالتخفيف، ينظر: السبعة ٢٠٤ والتيسير ٨٧.

(٣) وهي قراءة السبعة، وخالفهم حمزة فقرأ (وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ) ينظر: السبعة ٢٤٦، والتيسير للداني ١٠٠.

(٤) وبها قرأ النخعي وأبو عمران الجوني ومورق العجلي، ينظر: مختصر ابن خالويه ٣٣، وزاد المسير ٣٨٩/٢.

(٥) وبها قرأ ابن مسعود ويحيى بن وثاب، ينظر: مختصر ابن خالويه ٤٠ والمحزر الوجيز ١/٥٠٠، والبحر المحيط ٥٢٩/٣.

(٦) وهي رواية عكرمة عن ابن عباس، وبها قرأ أيوب والأعمش، ينظر: المحتسب ١/٢١٤، وزاد المسير ٣٨٩/٢.

وَسُجِّدَ. {وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ} <sup>(١)</sup> أرادوا: عبدة الطَّاغُوتِ مثل فَجْرَةَ وَكَفْرَةَ، فطرح الهاء والمعنى في الهاء. {وَعَابَدَ الطَّاغُوتِ} <sup>(٢)</sup>، كما تقول: ضاربُ الرَّجْلِ. {وَعُبِدَ الطَّاغُوتِ} <sup>(٣)</sup> جماعة، لا يقال: عابد وعُبدٌ، إنما يقال عُبُودٌ وَعُبدٌ. ويقال للمشركين: عِبْدَةُ الطَّاغُوتِ والأوثان، وللمسلمين: عُبَادٌ يعبدون الله.

١٥٠/٤ «وَتَحَرَّقُ الكَذِبَ كَتَخَلَّقِهِ، وقوله جل وعز: ﴿وَحَرِّقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ﴾ [الأنعام: ١٠٠] بالتخفيف أحسن <sup>(٤)</sup>».

٢١٣/٢ «العُدُوُّ: الحُضْرُ. عَدَا يَعْدُو عَدُوًّا وَعُدُوًّا، مَثْقَلَةٌ، وهو التعدي في الأمر، وتجاوز ما ينبغي له أن يقتصر عليه، ويُقرأ: {فَيَسُبُّوا اللهَ عُدُوًّا} <sup>(٥)</sup> [الأنعام: ١٠٨] على فُعُولٍ في زنة: قُعود».

٧٦/٣ «ورجُلٌ حَرَجٌ وَحَرَجٌ كما تقول: دَنَفٌ وَدَنَفٌ: في معنى الضَيِّقِ الصَّدْرِ... ويُقرأ ﴿يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَبِيحًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥] وَحَرَجًا <sup>(٦)</sup>، وقد حَرَجَ صدره: أي ضاق ولا ينشرحُ لخير».

(١) وهي رواية عن ابن عباس وبها قرأ ابن أبي عبيدة، ينظر: زاد المسير ٣٨٩/٢.

(٢) قرأ بها عون العقيلي وابن بريدة، ينظر: مختصر ابن خالويه ٣٤، والمحتسب ٢١٥/١.

(٣) ابن عباس وابن مسعود والنخعي والأعمش وأبان بن تغلب وعلي بن صالح وشيبان، ينظر: المحتسب ٢١٤/١.

(٤) قرأ نافع (وخرقوا) بالتشديد، وقرأ الباقون بالتخفيف، ينظر: السبعة ٢٦٤ والتيسير للداني ١٠٥.

(٥) وهي قراءة الحسن ويعقوب وأبي رجاء وقتادة وسلام وعبد الله بن يزيد، ينظر: النشر ٢٦١/٢ والمحتسب ٢٢٦/١.

(٦) قرأ نافع وعاصم في رواية شعبة (حَرَجًا) وقرأ الباقون (حَرَجًا) ينظر: السبعة ٢٦٨ والتبصرة لمكي ٥٠٣.

١ / ٣٦٤ «زَعَمَ يَزْعُمُ زُعْمًا وَزُعْمًا إِذَا شَكَّ فِي قَوْلِهِ، فَإِذَا قَلَّتْ ذَكَرَ فَهُوَ أُحْرَى إِلَى الصَّوَابِ، وَكَذَا تَفْسِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿هَكَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٣٦] ، ويقرأ: بِزُعْمِهِمْ<sup>(١)</sup>، أي: بقولهم الكذب».

٣ / ١١٢ «وَأَحْصَدَ الْبُرُّ: إِذَا أَنْى حِصَادَهُ أَي: حَانَ وَقْتُ جَزَاةِ. وَالْحِصَادُ: اسْمُ الْبُرِّ الْمَحْصُودِ وَبَعْدَمَا يُحْصَدُ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

عَلَيْهِنَّ رَفْضًا مِنْ حِصَادِ الْقَلَاقِلِ<sup>(٢)</sup>

وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١] و{حِصَادِهِ}<sup>(٣)</sup>، يُرِيدُ الْوَقْتَ

للجَاز»

٨ / ٣٤٩ «لا: حَرْفٌ يُنْفَى بِهِ وَيُجْحَدُ، وَقَدْ تَجِيءُ زَائِدَةً، وَإِنَّمَا تَزِيدُهَا الْعَرَبُ مَعَ الْيَمِينِ كَقَوْلِكَ: لَا أَقْسَمُ بِاللَّهِ لِأَكْرِمَتِكَ، إِنَّمَا تَرِيدُ أَقْسَمُ بِاللَّهِ... وَفِي الْقُرْآنِ ﴿قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢] وَفِي قِرَاءَةٍ أُخْرَى {أَنْ تَسْجُدَ}<sup>(٤)</sup> وَالْمَعْنَى وَاحِدًا، وَتَقُولُ: أَتَيْتُكَ لِتَغْضَبَ عَلَيَّ، أَي: لِثَلَا تَغْضَبَ عَلَيَّ، وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ<sup>(٥)</sup>:

كَأْتُهُنَّ خَوَافِي أَجْدَلِ قَرَمٍ      وَلِي لَيْسَبِقُهُ بِالْأَمْعَزِ الْحَرْبُ

(١) الكسائي، ينظر: السبعة ٢٧٠، والتيسير ١٠٧.

(٢) هذا عجز بيت صدره: إِلَى مُفْعَدَاتٍ تَطْرُحُ الرِّيحَ بِالضُّحَى . ديوان ذي الرُّمَّة ص ٤٩٨.

(٣) قرأ ابن عامر وعاصم وأبو عمرو (حِصَادِهِ) بفتح الحاء وقرأ الباقون بكسرها، ينظر: السبعة ٢٧١، والتيسير للداني ١٠٧.

(٤) لم أعر على نسبة هذه القراءة إلى أحد من القراء .

(٥) ديوانه ص ١٦٠.

أي: لئلا يسبقه.»

٩١ / ٤ «ويُسَمُّونَ الأصنامَ التي يعبدونها آلهة، وَيُسَمُّونَ الواحدَ إلهًا، افتراءً على الله، ويُقرأ قوله تعالى: ﴿وَيَذَرُكَ وَءَالِهَتَكَ﴾ [الأعراف: ١٢٧]: {وَيَذَرُكَ وَإِلَاهَتَكَ} <sup>(١)</sup>، أي: عبادتك.»

٢٠٥ / ١ «عَكَفَ يَعَكِفُ وَيَعَكُفُ عَكُفًا وَعُكُوفًا، وهو إقبالك على الشيء لا تَصْرِفُ عنه وَجْهَكَ... وَقُرِئَ ﴿يَعَكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٣٨] و{يَعَكُفُونَ} <sup>(٢)</sup> .

٢٧٤ / ٥ «والدَّكَ: كسر الحائِطِ والجبل، قال الله عَظُمَ عِزُّهُ: ﴿جَعَلَهُ دَكًّا﴾ [الأعراف: ١٤٣]، ويُقرأ: {دَكَّاء} <sup>(٣)</sup> .

٣١٧ / ٧ «قالوا: نَعِيمٌ وَبَيْسٌ، كما يُقْرَأُ قوله تعالى: ﴿بِعَذَابٍ بَئِيسٍ﴾ [الأعراف: ١٦٥] على فَعِيلٍ، ولغة لسفلى مُضَرٌ: نَعِيمٌ وَبَيْسٌ يَكْسِرُونَ الفاءَ في فَعِيلٍ إذا كان الحرفُ الثاني منه من حروف الحَلْقِ السَّتَةِ، وبلغتهم كُسِرَ الضَّيْنِ وَرَيْسٍ وَدِهَيْنِ.. وفيها أيضاً يَكْسِرُونَ صَدْرَ كُلِّ فَعْلٍ يَجِيءُ على بناء عَمَلٍ، نحو قولك: شَهِدَ وَسَعِدَ،

(١) وهي قراءة علي بن أبي طالب وابن عباس وابن مسعود وأنس، ينظر: مختصر ابن خالويه ٥٠ والمحتسب ٢٥٦/١.

(٢) قرأ حمزة والكسائي وخلف العاشر بكسر الكاف وقرأ الباقر بضمها، ينظر: التيسير للداني ١١٣، والنشر لابن الجزري ٢٧١.

(٣) قرأ الجماعة (دَكًّا) وقرأ حمزة والكسائي (دَكَّاء) ووافقها حفص في الكهف، ينظر: السبعة ٢٩٣، والتيسير للداني ١١٣.

ويقرأون: {مَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا} <sup>(١)</sup> [يوسف: ٨١].

٢/٢١٦ « والعُدوة: صلابة من شاطئ الوادي، ويقال: عدوة، ويقرأ: ﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا﴾ [الأنفال: ٤٢] بالكسر والضم <sup>(٢)</sup> .

٤/٧٠ « والمُضَاهَاةُ: مُشَاكَلَةُ الشَّيْءِ الشَّيْءَ ، قال الله عز وجل: {يُضَاهُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا} [التوبة: ٣٠] ، وربما همزوا، ﴿يُضَكِّهْتُمْ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ <sup>(٣)</sup> أي: يَقُولُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ .

٦/١٧٤ « أَرَجَاتُ الشَّيْءِ: أَخْرُتُهُ، ومنه قول الله عز وجل في قراءة بعضهم: {وَأَخْرُونَ مُرَجُّونَ لِأَمْرِ اللَّهِ} <sup>(٤)</sup> [التوبة: ١٠٦] أي: مؤخرون حتى يُنزل الله فيهم ما يريد .

١/١٣٩ « وَالْقِطْعُ: طَائِفَةٌ مِنَ اللَّيْلِ ... ويجوز: قَطْعٌ، لُغْتَانِ . وفي التنزيل: ﴿قَطَعَا مِنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا﴾ [يونس: ٢٧] وقُرئ: قِطْعًا <sup>(٥)</sup> .

٢/٥٣ « وَيُقْرَأُ: ﴿بَعَدَتْ ثَمُودُ﴾ و﴿بَعَدَتْ ثَمُودُ﴾ <sup>(٦)</sup> [هود: ٩٥] . إلا أنهم يقولون:

(١) لم أعثر على نسبة هذه القراءة لأحد من القراء .

(٢) قرأ ابن كثير وأبو عمرو (بالعدوة) بالكسر، وقرأ الباقون (بالعدوة) بالضم، ينظر: السبعة ٣٠٦

(٣) قرأ عاصم بالهمز وقرأ الباقون بتركه ينظر: السبعة ٣١٤

(٤) وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وشعبة، وقر الباقون (مُرَجُّونَ) بترك الهمز، ينظر: التبصرة لمكي ٥٣٠ والتيسير للداني ١١٩

(٥) ابن كثير والكسائي، ينظر: السبعة لابن مجاهد ص ٣٢٥ والتذكرة لابن غلبون ٢/٣٦٤

(٦) قرأ السبعة (بعَدَتْ) بالكسر، وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي وأبو حيوة (بَعُدَّتْ) بالضم، ينظر: المحتسب ١/٣٢٧ والمححر الوجيز ٧/٣٩٠.

بَعَدَ الرَّجُلَ ، وَأَبْعَدَهُ اللَّهُ . وَالْبُعْدُ وَالْبِعَادُ أَيْضاً مِنَ اللَّعْنِ ، كَقَوْلِكَ : أَبْعَدَهُ اللَّهُ .  
 ٣٩٧ / ٨ « وَللْعَرَبِ فِي إِنْ لَغْتَانِ : التَّخْفِيفُ وَالتَّثْقِيلُ ، فَأَمَّا مَنْ خَفَّفَ فَإِنَّهُ يَرْفَعُ بِهَا ،  
 إِلَّا أَنْ نَاساً مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ يُخَفِّفُونَ ، وَيَنْصَبُونَ عَلَى تَوْهَمِ الثَّقِيلَةِ ، وَقُرِئَ : { وَإِنْ كَلَّامًا  
 لِيُؤْفِقِيَهُمْ }<sup>(١)</sup> [هود: ١١١] خَفَّفُوا وَنَصَبُوا { كَلَّامًا } .

٣٣٢ / ٥ « الْكَدْبُ : الدَّمُ الطَّرِيبِيُّ ، وَقُرِئَ : { بِدَمٍ كَدْبٍ }<sup>(٢)</sup> [يوسف: ١٨] .  
 ١٠٣ / ٤ « وَالهَيْئَةُ لِلْمَتَهَيِّئِ فِي مَلْبَسِهِ وَنَحْوِهِ يُقَالُ : هَاءَ فُلَانٍ يَهَاءُ هَيْئَةً . وَتَقُولُ :  
 هَيْئْتُ لَكَ ، أَي : تَهَيَّأْتُ ، وَقُرِئَ : { هَيْئْتُ لَكَ } [يوسف: ٢٣] أَي : تَهَيَّأْتُ لَكَ ، وَمِنْ  
 نَصَبِ<sup>(٣)</sup> قَالَ : أَي : هَلُمَّ لَكَ .

٢٦٠ / ١ « شَعَفَنِي حَبَّهُ ، وَشُعِفْتُ بِهِ وَبِحُبِّهِ ، أَي : غَشِيَتِ الْحُبُّ الْقَلْبَ مِنْ فَوْقِ .  
 وَيُقْرَأُ { شَعَفَهَا حُبًّا }<sup>(٤)</sup> [يوسف: ٣٠] .

٣٤٤ / ٥ « وَالمُتَّكَّةُ : أَتْرَجَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : { وَأَعْتَدْتُ لَهِنَّ مِتَّكًا }  
 [يوسف: ٣١] بِلا هَمْزٍ<sup>(٥)</sup> ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَرَأَ : ﴿ مُتَّكًا ﴾<sup>(٦)</sup> أَرَادَ المِرْفَاقَ .

(١) وهي قراءة ابن كثير ونافع وعاصم في رواية شعبة ، وقرأ الباقر بالتشديد ، ينظر : السبعة ٣٣٩ والتيسير لللداني ١٢٦ .

(٢) وهي قراءة ابن عباس والحسن ، ينظر : مختصر ابن خالويه ٦٧ والمحتسب ١ / ٣٣٥ .

(٣) (هَيْئْتُ) و(هَيْئْتُ) قراءتان مرويتان عن هشام بن عمار عن ابن عامر ، ينظر : السبعة ٣٤٧ والنشر ٢٨٣ / ٢ .

(٤) قرأ بهذا الوجه جماعة منهم : مجاهد والزهري والأعرج والشافعي والحسن وابن محيصن ، ينظر : معاني القرآن للقراء ٤٢ / ٢ والمحتسب ١ / ٣٣٩ وشواذ القراءات ٢٤٥ .

(٥) وهي قراءة ابن عباس وابن عمر وسعيد بن جبيرة وعكرمة ومجاهد وقتادة والضحاك وغيرهم ، ينظر : المحتسب ١ / ٣٣٩ وشواذ القراءات ٢٤٥ .

(٦) وهي قراءة جمهور القراء .



٢٩٥ / ١ «وَأَعَصِرَ الْقَوْمُ: أُمْطِرُوا. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَفِيهِ يُعْصِرُونَ}»<sup>(١)</sup>.  
[يوسف : ٤٩] ، ويُقرأ : ﴿يَعْصِرُونَ﴾ من عصير العنب. قال أبو سعيد: يَعْصِرُونَ: يستغلون أَرْضِيهِمْ، لأن الله يُغْنِيهِمْ فتجيء عصاره أَرْضِيهِمْ، أي: غلّتها، لأنك إذا زرعت اعتصرت من زرعك ما رزقك الله .

١٨٢ / ٣ «يُقَالُ: أَلْحَدَ إِلَيْهِ وَلَحَدَ إِلَيْهِ بِلِسَانِهِ أَي: مَالًا، وَيُقْرَأُ: ﴿لَسَاكُ الَّذِي يُلْحِدُونَ﴾ [النحل: ١٠٣] و﴿يُلْحِدُونَ﴾»<sup>(٢)</sup>.

٢٩١ / ٧ «وَسَرَى وَأَسْرَى، لَغْتَانٌ، وَقُرِئَ: {سَرَى بَعْدَهُ لَيْلًا}»<sup>(٣)</sup> [الإسراء: ١].  
وَسَرَى بِهِ وَأَسْرَى بِهِ سِوَاءً .

٢٦٦ / ٤ «وَالْخِلَافُ بِمَنْزِلَةِ "بَعْدَ"، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَلْبَسُونَ خِلْفَكَ﴾ [الإسراء: ٧٦] أَي: بَعْدَكَ، وَيُقْرَأُ: {خَلْفَكَ}»<sup>(٤)</sup>.

٢٩٨ / ٤ «ويقال الاتخاذ من تَحَذُّ يَتَحَذُّ تَحَذًّا، وَتَحَذُّتُ مَالًا أَي: كَسَبْتُهُ، أَلْزَمَتْ التَّاءُ كَأَنَّهَا أَصْلِيَّةٌ، وَالْأَصْلُ مِنَ الْأَخْذِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - . وَفِي الْقُرْآنِ: {لَتَتَّخِذَ عَلَيْهِ أَجْرًا}»<sup>(٥)</sup> [الكهف: ٧٧] .

---

(١) قرأ العامة (يُعْصِرُونَ) بالبناء للفاعل، وقرأ جعفر بن محمد والأعرج وسعيد بن جبیر (يُعْصِرُونَ) بالبناء للمفعول، ينظر: مختصر ابن خالويه ص ٦٨، والمحتسب ١ / ٣٤٤ وشواذ القراءات ٢٤٨ .  
(٢) قرأ حمزة والكسائي (يُلْحِدُونَ) بفتح الباء وقرأ الباقون بضمّها، ينظر: السبعة ٢٩٨ .  
(٣) وهي قراءة ابن مسعود، ينظر: إعراب القراءات الشواذ للعكبري ١ / ٧٧٤ .  
(٤) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية شعبة (خلفك) بغير ألف، وقرأ الباقون (خلافك) بألف ينظر: السبعة ٣٨٤ والتيسير للداني ٤١ .  
(٥) قرأ ابن كثير وأبو عمرو (لَتَتَّخِذَ) وقرأ الباقون (لَاتَتَّخِذَ) ينظر: السبعة ٣٩٦ والتيسير للداني ١٤٥ .

١٩٨/٦ «وَيَأْجُجُ وَمَأْجُجُ» [الكهف: ٩٤] يُقرأ بالهمز وبغير الهمز<sup>(١)</sup>، ومن لم يهمز

قال: هو مأخوذ من يَجّ ومَجّ على بناء فاعول».

١٧١/٧ «الصَّوْمُ: تَرَكُ الأَكْلِ وَتَرَكُ الكَلَامِ، وقوله تعالى: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ

صَوْمًا﴾ [مريم: ٢٦]، أي: صَمْتًا، وقُرئ به<sup>(٢)</sup>».

٣٤٧/٣ «وبلغنا في تفسير {طَهَ} مجزومة<sup>(٣)</sup> أنه بالحشيّة: يا رجل، ومن قرأ

{طَاهَا} فهما حرفان من الهجاء. وبلغنا أنّ موسى بن عمران لما سمع كلام الرّب

استفزه الخوف حتّى قام على أصابع قدميه خوفاً، فقال الله: {طَهَ} أي: اطمئنّ يا

رجل».

٣١٤/٤ «وخفا البرق يُخْفُو خَفْوًا وَيُخْفِي خَفِيًّا أي: ظَهَرَ من الغَيْمِ. ومن قرأ:

{أَكَاذُ أَخْفِيهَا}<sup>(٤)</sup> [طه: ١٥] فهو يُريد: أَظْهَرُهَا، و﴿أَخْفِيهَا﴾ أي: أَسْرَهَا من

الإخفاء. وقد قرئ: {فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أَخْفِي هُمْ}<sup>(٥)</sup> [السجدة: ١٧] أي: أَظْهَرُ».

(١) قرأها عاصم بالهمز، والباقون بتركه، ينظر: السبعة ٣٩٩، والتيسير للداني ١٤٥.

(٢) قرأ بذلك أبيّ بن كعب وأنس بن مالك وأبو رزين العقيلي، وهكذا جاء في مصحف عبدالله، ينظر:

الكشاف ٤٠٩/٢ وزاد المسير ٢٢٥/٥، وقال القرطبي: «وفي قراءة أبيّ بن كعب {إني نذرت للرحمن صوما

صمتا} وروي عن أنس. وعنه أيضا {وصمتا} بواو، واختلاف اللفظين يدل على أن الحرف ذكر تفسيراً لا

قرآناً، فإذا أتت معه واو فممكن أن يكون غير الصوم» تفسير القرطبي ٩٧/١١.

(٣) وهي قراءة الحسن، ينظر: مختصر ابن خالويه ٨٧ وإعراب القراءات السبع وعللها له ٢٨/٢.

(٤) وهي قراءة أبي الدرداء ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن، ينظر: مختصر ابن خالويه ٩٠، والمحتسب ٤٧/٢.

(٥) لم أعر على نسبة هذه القراءة لأحد من القراء.

٣٩٧ / ٨ «وَأَمَّا ﴿إِنْ هَذَا لَسَجْرَانٌ﴾ [طه: ٦٣] فَمَنْ خَفَّفَ<sup>(١)</sup> فَهُوَ بَلُغَةُ الَّذِينَ يَخْفَفُونَ وَيِرْفَعُونَ، فَذَلِكَ وَجْهٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ اللَّامَ فِي مَوْضِعِ الْإِ، وَيَجْعَلُ إِنْ جَحْدًا، عَلَى تَفْسِيرٍ: مَا هَذَا إِلَّا سَاحِرَانِ ... وَيُقَالُ: تَكُونُ (إِنْ) فِي مَوْضِعِ (أَجَلٍ) فَيَكْسِرُونَ وَيَثْقَلُونَ» .

٢٧ / ٣ «وَمَنْ قَرَأَ ﴿يَجْلَلُ عَلَيْهِ عَضْبِي﴾ [طه: ٨١] فَمَعْنَاهُ يَنْزِلُ ، وَمَنْ قَرَأَ: {يَجْلُلُ} <sup>(٢)</sup> يُفَسَّرُ: يَجِبُ<sup>(٣)</sup>، مِنْ حَلِّ عَلَيْهِ الْحَقُّ يُحَلُّ مَحَلًّا» .

١٤٩ / ٨ «وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَحْدِفُ لَامَ ظَلَّلْتُ وَنَحْوَهَا حَيْثُ يَظْهَرَانِ، فَأَمَّا أَهْلُ الْحِجَازِ فَيَكْسِرُونَ الظَّاءَ عَلَى كَسْرَةِ اللَّامِ الَّتِي أَلْقِيَتْ، فَيَقُولُونَ ظِلْنَا وَظِلْتُمْ، وَالْمَصْدَرُ: الظُّلُولُ، وَالْأَمْرُ: مِنْهُ ظَلَّ وَاطْلَلَّ، وَقَالَ اللَّهُ -جَلَّ وَعَزَّ-: ﴿ظَلَّتْ عَلَيْهِ عَاكِنًا﴾ [طه: ٩٧] وَقُرِئَ: {ظَلَّتْ عَلَيْهِ} <sup>(٤)</sup> فَمَنْ فَتَحَ فَالْأَصْلُ فِيهِ ظَلَّلَتْ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ اللَّامُ حُدِفَتْ لِثِقَلِ التَّضْعِيفِ وَالْكَسْرِ، وَبَقِيَتْ الظَّاءُ عَلَى فَتْحِهَا، وَمَنْ قَرَأَ: {ظَلَّتْ} بِالْكَسْرِ، حَوَّلَ كَسْرَةَ اللَّامِ عَلَى الظَّاءِ» .

(١) قَالَ ابْنُ مَجَاهِدٍ فِي السَّبْعَةِ ٤١٩: «وَاخْتَلَفُوا فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنْ هَذَا لَسَجْرَانٌ﴾ فِي تَشْدِيدِ النُّونِ وَتَخْفِيفِهَا وَفِي الْأَلْفِ وَالْيَاءِ ، فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ (إِنْ) مُشَدَّدَةً النُّونَ (هَذَا) بِالْأَلْفِ خَفِيفَةَ النُّونِ ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ (إِنْ هَذَا) بِتَشْدِيدِ نُونِ (هَذَا) وَتَخْفِيفِ نُونِ (إِنْ) ، وَاخْتَلَفَ عَنْ عَاصِمِ فُرُوقِ أَبُو بَكْرٍ (إِنْ هَذَا) نُونِ (إِنْ) مُشَدَّدَةً (هَذَا) مِثْلَ حَمْزَةٍ، وَرَوَى حَفْصٌ عَنْ عَاصِمِ (إِنْ) سَاكِنَةً النُّونَ وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ وَ(هَذَا) خَفِيفَةً، وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَدَه (إِنْ) مُشَدَّدَةً النُّونَ (هَذَا) بِالْيَاءِ ، وَيَنْظُرُ: التَّيْسِيرُ لِلدَّانِي ١٥١ .

(٢) قَرَأَ الْكَسَائِيُّ {يَجْلُلُ} بِضَمِّ اللَّامِ ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا ، يَنْظُرُ: السَّبْعَةُ ٤٢٢ .

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ (يَجِبُ) بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

(٤) قَرَأَ الْجُمْهُورُ {ظَلَّتْ} بِالْفَتْحِ ، وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَأَبُو رَجَاءٍ وَالْأَعْمَشُ وَالْمَطْوَعِيُّ {ظَلَّتْ} بِالْكَسْرِ ، يَنْظُرُ: مُخْتَصِرُ ابْنِ خَالَوَيْهِ ٨٩ ، وَزَادَ الْمَسِيرُ ٣١٩ / ٥ .

١٤٥ / ٢ «فَعَلَّ يَفْعَلُ فَعَلًّا وَفِعْلًا، فَالْفَعْلُ: المصدر، والفِعْلُ: الاسم، والفَعْلُ اسمٌ للفعل الحسن، مثل الجود والكرم ونحوه. ويقرأ: {وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فَعَلَّ الْخَيْرَاتِ} <sup>(١)</sup> [الأنبياء: ٧٣] بالنصب».

٦١ / ٤ «فَهَمَّتُ الشَّيْءَ فَهَمًّا وَفَهْمًا: عَرَفْتُهُ وَعَقَلْتُهُ، وَفَهَمْتُ فَلَانَا وَأَفْهَمْتُهُ: عَرَفْتُهُ، وقرأ ابن مسعود: {فَأَفْهَمْنَا سُلَيْمَانَ} <sup>(٢)</sup> [الأنبياء: ٧٩]».

٢٣٣ / ٣ «ويقرأ قوله تعالى: {وَحَرَّمَ عَلَى قَرِيَةٍ} <sup>(٣)</sup> [الأنبياء: ٩٥]، أي: واجب، عليهم، حتم لا يرجعون إلى الدنيا بعد ما هلكوا، ومن قرأ: ﴿وَحَرَّمَ عَلَى قَرِيَةٍ﴾ يقول حُرِّمَ ذلك عليها فلا تُبْعَثَ دون يوم القيامة».

١٠٩ / ٣ «الْحَضْبُ وَالْحَصْبُ وَاحِدٌ، وَقُرِيٌّ: {حَضْبُ جَهَنَّمَ} <sup>(٤)</sup> [الأنبياء: ٩٨]».

١٣٤ / ٧ «وقراءة عبد الله <sup>(٥)</sup>: {فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافِنَ} [الحج: ٣٦]، أي معقولة إحدى يديها على ثلاث قوائم، و﴿صَوَافٍ﴾ قد صَفَّتْ قَدَمَيْهَا، و{صَوَافِي} بالياء: يُرِيدُ خَالِصَةً لِلَّهِ، وَكُلُّ صَافٍ قَدَمَيْهِ: صَافِنٌ، وَيُقَالُ: الصَّافِنُ: الَّذِي يَجْمَعُ

(١) لم أعثر على نسبة هذه القراءة إلى أحد من القراء.

(٢) ينظر: مختصر ابن خالويه ٩٢.

(٣) قرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية شعبة (وحزْمٌ)، وقرأ الباقون (وحرام) ينظر: السبعة ٤٣١ والتيسير للداني ١٥٥.

(٤) وهي قراءة ابن عباس، ينظر المحتسب ٦٦/٢ وشواذ القراءات للكرماني ٣٢٢.

(٥) قرأ ابن مسعود وابن عمر وابن عباس والأعمش (صَوَافِنَ) وقرأ أبو موسى الأشعري والحسن وزيد بن أسلم والأعرج (صَوَافِي) وقرأ الجمهور (صَوَافٍ) ينظر: مختصر ابن خالويه ٩٧، والمحتسب ٨١/٢، وشواذ الكرماني ٣٢٩.

يَدِيهِ وَيُثْنِي طَرْفَ سُنْبُكَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ، وَقِيلَ: الصَّافِنُ فَوْقَ الْيَدِ».

١٣٣ / ٨ «وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا﴾ [المؤمنون: ٤٤] فمن لم يُنَوِّنْ<sup>(١)</sup> جَعَلَهَا مِثْلَ: سَكْرَى وَجَمَاعَتِهِ، وَمَعْنَاهُ: وَتَرَى، وَجَعَلَ بَدَلَ الْوَاوِ تَاءً، وَمِنْ نَوَّنَ<sup>(٢)</sup> يَقُولُ: مَعْنَاهُ: أَرْسَلْنَا بَعَثًا، فَجَعَلَ (تَتْرَى) فِعْلَ الْفِعْلِ، وَقِيلَ: (تَتْرَى): أَي رَسُولًا بَعْدَ رَسُولٍ».

٣٨٧ / ٣ «وقال تعالى: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٧] أَي: تَهْجُرُونَ مُحَمَّدًا. وَمِنْ قَرَأَ {تَهْجُرُونَ}<sup>(٣)</sup> أَي: تَقُولُونَ الْهَجْرَ، أَي: قَوْلَ الْحَنَاءِ وَالْإِفْحَاشِ فِي الْمَنْطِقِ».

١٩٦ / ٤ «وَأَمَّا السُّخْرَةُ فَهَا تَسَخَّرَتْ مِنْ خَادِمٍ وَدَابَّةٍ بِلَا أَجْرٍ وَلَا ثَمَنِ. تَقُولُ: هُمْ لَكَ سُخْرَةٌ وَسُخْرِيًّا. قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ: {فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سُخْرِيًّا حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِي} [المؤمنون: ١١٠] أَي: سُخْرِيَّةً، مِنْ تَسَخَّرَ الْحَوَالُ وَمَا سِوَاهُ، وَ {سُخْرِيًّا}<sup>(٤)</sup> فِي الْإِسْتِهْزَاءِ».

٣٦١ / ٥ «وَكَبُرُ كُلِّ شَيْءٍ: عَظْمُهُ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ}<sup>(٥)</sup> [النور: ١١]. يَعْنِي عَظْمَ هَذَا الْقَذْفِ. وَمِنْ قَرَأَ: ﴿كَبْرَهُ﴾ يَعْنِي: إِثْمَهُ وَخَطَأَهُ».

(١) وهي قراءة السبعة غير أبي عمرو وابن كثير، ينظر: السبعة ٤٤٦.

(٢) وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير، (السابق).

(٣) قرأ نافع (تَهْجُرُونَ) وقرأ الباقون (تَهْجُرُونَ) ينظر: السبعة ٤٤٦ وجامع البيان لأبي عمرو الداني ٣٣٨.

(٤) قرأ نافع وحمة والكسائي بضم السين وقرأ الباقون بكسرها، ينظر السبعة ٤٤٨

(٥) وهي قراءة يعقوب من العشرة، ينظر: النشر ٣١٧ / ٢ وقرأ الباقون بالكسر.

٢٩٢ / ٤ «خَطَوْتُ خَطْوَةً وَاحِدَةً، وَالاسْمُ الْخُطْوَةُ، وَجَمَعُهَا خُطَى. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [النور: ٢١] وَمِنْ خَفَّفَ قَالَ: {خُطَوَاتٍ} <sup>(١)</sup> أَي: آثَارَ الشَّيْطَانِ، أَي: لَا تَقْتَدُوا بِهِ، وَمِنْ هَمَزَ <sup>(٢)</sup> جَعَلَ الْوَاحِدَةَ خُطَاءً مِنَ الْخَطِيئَةِ أَي: مَأْتِلاً». .

١٩٧ / ٥ « وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ﴾ <sup>(٣)</sup> [النور: ٣٥] رَدَّهُ عَلَى النُّورِ وَأَخْرَجَهُ عَلَى التَّذْكِيرِ ، مِنْ أَوْقَدَ وَتَوَقَّدَ، وَمِنْ قَرَأَ {تَوَقَّدُ} <sup>(٤)</sup> فَقَدْ رَدَّهُ عَلَى النَّارِ، وَ{تَوَقَّدُ} <sup>(٥)</sup> رَدَّهُ عَلَى الْكَوْكَبِ، أَوْ عَلَى الْمِصْبَاحِ وَهُوَ السَّرَاجُ فِي الْقَنْدِيلِ ، وَ{تَوَقَّدُ} <sup>(٦)</sup> بَرَفَعِ الدَّالَ مَعْنَاهُ : تَتَوَقَّدُ ، دَعَمَ إِحْدَى التَّاءِ فِي الْآخِرَى وَرَدَّهُ عَلَى الزَّجَاجَةِ .» .

١٩٩ / ٣ «الْحَذَرُ مَصْدَرٌ قَوْلِكَ: حَذَرْتُ أَحْذَرُ حَذَرًا فَأَنَا حَازِرٌ وَحَذِرٌ. وَتَقْرَأُ الْآيَةَ ﴿وَلِنَا لَجِيعٌ حَذِرُونَ﴾ [الشعراء: ٥٦] أَي : مُسْتَعِدُّونَ ، وَمِنْ قَرَأَ : {حَذِرُونَ} <sup>(٧)</sup> فَمَعْنَاهُ : إِنَّا نَخَافُ شَرَّهُمْ .» .

- 
- (١) قرأ ابن كثير وابن عامر وعاصم في رواية حفص والكسائي (خطوات) بضم الخاء والطاء، وقرأ الباقون من السبعة (خطوات) بسكون الطاء، ينظر: السبعة ١٧٤ والتيسير للداني ٧٨.
- (٢) قرأها مهموزة (خطوات) علي وقتادة والأعمش والأعرج وعمرو بن عبيد وعيسى بن عمر، ينظر: المحتسب ١١٧ / ١، والمحزر الوجيز ٢ / ٦١، ٦٢.
- (٣) وهي قراءة نافع وابن عامر وحفص عن عاصم، ينظر: السبعة ٤٥٥.
- (٤) وهي قراءة حمزة والكسائي وشعبة عن عاصم (المرجع السابق).
- (٥) وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو (المرجع السابق).
- (٦) وهي من الشواذ قرأ بها السلمي والحسن ومجاهد وابن محيصن والمفضل عن عاصم، ينظر: مختصر ابن خالويه ١٠٣ وشواذ الكرماني ٣٤٢.
- (٧) قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو (حذرون) وقرأ الباقون (حازرون) السبعة ٤٧١.

٤ / ١٥١ «والخَلْق: الكَذِب في قراءة من قرأ: {إِنْ هَذَا إِلَّا خَلْقُ الْأَوَّلِينَ}»<sup>(١)</sup>

[الشعراء: ١٣٧].

٤ / ٤٦ «وقوله عز اسمه: ﴿وَتَنَحُّتُونَ مِنْ الْجِبَالِ يُّوتًا فَرِهِينَ﴾» [الشعراء: ١٤٩] أي:

حاذقين، ومن قرأها {فَرِهِينَ}<sup>(٢)</sup> فمعناها: أَشْرِين بَطْرِين.

٧ / ٨٩ «وقوله تعالى: {عَذَابُ يَوْمِ الصُّفَّةِ}»<sup>(٣)</sup> [الشعراء: ١٨٩] وذلك أن قوماً

عَصَبُوا رَبَّهُمْ فَأرسل الله عليهم حرّاً وغماً غَشِيَهُمْ من فوقهم فَهَلَكُوا.

٥ / ٣٢٨ «والإِدْرَاكُ: فناء الشيء، أَدْرَكَ هذا الشيء أي: فَنِي، وقوله: عز وجل،

عن الحسن: {بَلْ أَدْرَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ}»<sup>(٤)</sup> [النمل: ٦٦] أي: جهلوا علم الآخرة،

أي: لا علم عندهم في أمرها.

٤ / ٤٠٨ «فَرَعٌ يَفْرُغٌ وَفَرَعٌ يَفْرُغُ فَرَاغاً، وقرئ: {حَتَّى إِذَا فُرِّغَ عَنْ قُلُوبِهِمْ}»<sup>(٥)</sup>

[سبأ: ٢٣] أي: ذَهَبَ بالخوف، وقوله تعالى: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَى فَرِغًا﴾

[القصص: ١٠] أي: خاليا من الصبر، وقرئ: {فُرِّغًا}»<sup>(٦)</sup> أي مُفَرَّغًا، يكون «فُعِلَّ»

مَوْضِعَ «مُفَعَّلٍ» مثل عَطَّلَ وَمُعَطَّلٍ.

(١) قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي (خَلَق) وقرأ الباقون (خُلِق) ينظر: السبعة ٤٧٢.

(٢) قرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع (فَرِهِينَ) وقرأ الباقون (فارهين) ينظر: السبعة ٤٧٢.

(٣) لم أعثر على نسبة هذه القراءة لأحد من القراء.

(٤) ينظر: مختصر ابن خالويه ١١١ والمحتسب ١٤٢/٢ وشواذ الكرمانى ٣٦٢.

(٥) وهي قراءة الحسن، ينظر: المحتسب ١٩٢/٢.

(٦) لم أعثر على نسبة هذه القراءة لأحد من القراء، ونسبها إلى الخليل ابن عطية في المحرر الوجيز ١١/٢٦٨

وتبعه الفيروزآبادي في بصائر ذوي التمييز ٤/١٨٥ وأبو حيان في البحر المحيط ٨/٢٨٩.

٢٨٧/٤ «وَحَاسَ يَحْيَسُ حَيْسًا: وهو أن يبقى الشيء في موضعٍ فيفسد ويتغير ، كالجوز والتمر الخائس واللحم ونحوه، فإذا أنتن قيل: أصَلَّ فهو مُصَلٌّ ، ويُقرأ: {أَنْذَا أَصَلَّلْنَا فِي الْأَرْضِ} <sup>(١)</sup> [السجدة: ١٠] أي: أَنْتْنَا» .

٨٥/٧ «وَصَلَّ اللَّحْمُ يَصَلُّ صُلُولا إِذَا تَغَيَّرَ، وَقُرِيءَ: {أَنْذَا صَلَّلْنَا فِي الْأَرْضِ} <sup>(٢)</sup>

بمعناه» .

٢٣٧/٢ «وَالْعَوْرَةُ فِي الثَّغُورِ وَالْحُرُوبِ وَالْمَسَاكِنِ: خَلَّلَ يُتَخَوَّفُ مِنْهُ الْقَتْلُ، وقوله عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّ بِيُوتَنَا عَوْرَةً﴾ [الأحزاب: ١٣] أي: ليست بحريزة، ويُقرأ {عَوْرَةَ} <sup>(٣)</sup> بمعناه. ومن قرأ: عَوْرَةَ ذَكَرَ وَأَنْتَ. ومن قرأ: عَوْرَةَ قال في التذكير والتأنيث والجمع: عَوْرَةَ كالمصدر، كقولك: رجل صَوْمٌ وامرأة صَوْمٌ ونسوة صَوْمٌ ورجال صَوْمٌ، وكذلك قياس العورة» .

٥٣/٢ «وَالْبُعْدُ عَلَى مَعْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا: ضِدُّ الْقُرْبِ، بَعْدَ يَبْعُدُ بُعْدًا فَهُوَ بَعِيدٌ. وباعدته مُبَاعِدَةً، وَأَبْعَدَهُ اللَّهُ: نَحَاهُ عَنِ الْخَيْرِ، وَبَاعَدَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا وَبَعَّدَ، كَمَا تُقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنِ أَسْفَارِنَا﴾ [سبأ: ١٩] ، و{بَعْدُ} <sup>(٤)</sup>» .

١٩٢/٥ «يُقَالُ: رَقَا يَزُقُو زُقُوعًا وَرُقُوعًا، وَرَقَى يَزُقِي زُقِيًّا وَرُقَاءً أَحْسَنَ ، نَحْوُ:

(١) لم أعثر على نسبة هذه القراءة لأحد من القراء ، وفيها قراءة أخرى (صَلَّلْنَا) يأتي الحديث عنها .

(٢) وهي قراءة الحسن ، ينظر : المحتسب ١٧٤/٢

(٣) قرأ بها ابن عباس وابن يعمر وأبو رجاء وأبو طلوت عن أبيه وقتادة ، ينظر : المحتسب ١٧٦/٢ .

(٤) قرأ ابن كثير وأبو عمرو (بَعَّدَ) ، وقرأ باقي السبعة (باعد) ينظر : السبعة ٥٢٩ والتبصرة لمكي ٦٤٥ .



زُقاء الديك والمكاء، وقرأ ابن مسعود: {إِنْ كَانَتْ إِلَّا زَقِيَّةً وَاحِدَةً} <sup>(١)</sup> [يس: ٢٩] أي: صيحة».

١٣٧/٦ «وَالْحَلْقُ: الْجِبِلَّةُ، وَكُلُّ أُمَّةٍ مَضَتْ فِيهَا جِبَلَةٌ عَلَى حَدِّهِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْجِبِلَّةَ الْأَوَّلِينَ﴾ [الشعراء: ١٨٤]. وَأما الْجِبِلُّ، فَمَنْ خَفَّفَ اللَّامَ مِثْلَ قَبِيلٍ وَقُبَيْلٍ، وَجَبِيلٍ وَجُبَلٍ، وَهُوَ الْخَلْقُ أَيْضاً، وَمَنْ قَرَأَ: {جُبَلًا} <sup>(٢)</sup> [يس: ٦٢] فَهُوَ عَلَى ثِقَلِ الْجِبِلَّةِ وَمَعْنَاهَا وَاحِدٌ».

٢٢١/٤ «وَكَانَ الْحَسَنُ يَقْرَأُ: {إِلَّا مَنْ خَطَّفَ الْخَطْفَةَ} <sup>(٣)</sup> [الصفات: ١٠] عَلَى تَأْوِيلٍ: اخْتَطَفَ اخْتِطَافَةً، جَعَلَ الْمَصْدَرَ عَلَى بِنَاءِ خَطَفَ يَخْطِفُ خَطْفَةً كَمَا تَقُولُ مِنَ الْاِخْتِطَافِ اخْتِطَافَةً».

١١/٢ «وَاطَّلَعَ: أَشْرَفَ عَلَى الشَّيْءِ، وَأَطَّلَعَ غَيْرَهُ إِطْلَاعًا، وَيُقْرَأُ: {هَلْ أَنْتُمْ مُطَّلِعُونَ} <sup>(٤)</sup> [الصفات: ٥٤، ٥٥] أَي: تَطْلَعُونَنِي عَلَى قَرِينِي فَأَنْظُرُ إِلَيْهِ. وَالاسْمُ: الطَّلُعُ. تَقُولُ: أَطَّلَعَنِي طَلَعًا هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى عَلِمْتَهُ كَلَّهُ».

٣٨٨/٧ «وَأَمَّا وَزَفَ يَزِفُ وَزَفًا فَيَجْرِي مَجْرَى زَفَ يَزِفُ زَفًا، وَهُوَ سُرْعَةُ الْمَشْيِ،

(١) وهي قراءة ابن مسعود وعبد الرحمن بن الأسود، ينظر: مختصر ابن خالويه ١٢٥ والمحتسب ٢/٢٠٦.

(٢) وهي قراءة الحسن وعبد الله بن عبيد بن عمير وابن أبي إسحاق والزهري والأعرج وحفص بن حميد، ينظر: مختصر ابن خالويه ١٢٦ والمحتسب ٢/٢١٦.

(٣) ينظر: مختصر ابن خالويه ١٢٨ وشواذ القراءات للكرمانى ٤٠٤.

(٤) قرأ بهذا الوجه ابن عباس وهي رواية الجعفي عن أبي عمرو، ينظر: مختصر ابن خالويه ١٢٨ والمحرر الوجيز ١٢/٣٦٠.

قال الله عز وجل في قراءة من قرأ: {فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَزْفُونَ} <sup>(١)</sup> [الصفوات: ٩٤]، أي: يُسِرُّونَ».

١٠ / ٨ «ويوم التَّنَاد: يومُ التَّنَاص ، أي: يُنادي بعضهم بعضاً، أصحابُ الجَنَةِ أصحابَ النارِ، وقُرئ: {يَوْمَ التَّنَادِّ} <sup>(٢)</sup> [غافر: ٣٢] بتشديد الدال، أي: يَنْدُونَ فيَنْفِرُونَ، هكذا في بعض التفسير».

٣١٠ / ٨ «وتقول: أَرِنِي يَا فَلَانُ ثَوْبَكَ لِأَرَاهُ، فإذا استعطيته شيئاً لِيُعْطِيكَهُ لم يقولوا إلاّ أَرْنَا بسكون الرَّاءِ، يجعلونه سواء في الجمع والواحد والذكر والأنثى، كأنها عندهم كلمة وُضعت للمُعاطاةِ خاصَّةً، ومنهم من يُجْرِئها على التّصريف فيقول: أَرِنِي وَلِلْمَرْأَةِ أَرِنِي، ويفرّق بين حالتهما، وقد يُقرأ: ﴿أَرْنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا﴾ [فصلت: ٢٩] على هذا المعنى بالتّخفيف والتّثقيب، ومن أراد معنى الرُّؤية قرأها بكسر الرَّاءِ، فأما ﴿أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣] ﴿وَأَرْنَا مَنْاسِكَنَا﴾ [البقرة: ١٢٨] فلا يُقرأ إلاّ بكسر الرَّاءِ» <sup>(٣)</sup>.

١٥٣ / ٢ «والعَلْمُ: ما يُنْصَبُ في الطَّرِيقِ، ليكون علامةً يُهْتَدَى بها، شَبهُ المِيلِ.

(١) وهي قراءة عبد الله بن يزيد والضّحّاك وابن السمينف والمتوكل، ينظر: مختصر ابن خالويه ١٢٨، والمحتسب ٢٢١ / ٢ وزاد المسير ٦٩ / ٧.

(٢) وهي قراءة ابن عباس والضّحّاك، ينظر: مختصر ابن خالويه ١٣٣، والمحتسب ٢٤٣ / ٢.

(٣) قرأ في المواضع الثلاثة ابنُ كثير وابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر وأبو عمرو بخلاف عنه (أَرْنَا) ساكنة الرَّاءِ، وقرأ نافع وحمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص (أَرْنَا) بالكسر، وقرأ أبو عمرو باختلاس الكسرة، ينظر: السبعة ١٧٠، ٥٧٦.

والعَلَامَةُ وَالْمَعْلَمُ وَالْعَلَمُ: ما جعلته عَلَمًا للشيء. ويُقرأ: {وَإِنَّهُ لَعَلَمٌ لِلسَّاعَةِ} (١)  
[الزخرف: ٦١]، يعني: خروج عيسى عليه السلام، ومن قرأ: ﴿لَعَلَمٌ﴾ يقول: يُعلم  
بخروجه اقتراب الساعة.

٥٠/٢ «والعَبْدُ: الأنفة والحمية من قول يُسْتَحْيَى منه، وَيُسْتَنْكَفُ. ومنه:  
﴿فَأَنَا أَوْلُ الْعَبِيدِ﴾ [الزخرف: ٨١] أي: الآئنين من هذا القول، ويُقرأ {العَبِيدِ} (٢)  
مقصورة، على عِبْدٍ يَعْبُدُ. ويقال: {فأنا أول العابدين} أي: كما أنه ليس للرحمن ولد  
فلمست بأول من عبَدَ الله من أهل مكة».

١٨٠/٥ «وقول الله عز وجل {فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ} (٣) [ق: ٣٦]، أي سيروا فانظروا  
هل حاص من كان قبلكم فترجون محيصاً، ولو قيل بالتخفيف لَحَسَنَ».

٣٨١/٣ «وقوله عز وجل: ﴿فَكَهَيْنَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ﴾ [الطور: ١٨] أي: ناعمين  
مُعْجَبِينَ بما هم فيه، وَمَنْ قرأ {فَكَهَيْنَ} (٤) فمعناه: فرحين، ويُختار ما كان لأهل  
الجنة: فاكهين، وما كان لأهل النار: فَكَهَيْنَ، أي: أَشْرِينَ بَطْرِينَ».

٢٨٨/٣ «والْحَوْرُ: شِدَّةُ بياضِ العَيْنِ وشِدَّةُ سوادِها، ولا يُقال: امرأة حَوْرَاءُ إِلَّا

(١) (لَعَلَمٌ) قراءة جماعة منهم ابن عباس وأبو هريرة ومجاهد والضحاك والأعمش، ينظر: مختصر ابن خالويه  
١٣٦ وشواذ القراءات ٤٢٩ والبحر المحيط ٣٨٦/٩.

(٢) وهي قراءة أبي عبد الرحمن السلمي، ينظر: المحتسب ٢/٢٥٧، والمحور الوجيز ١٣/٢٥٥.

(٣) قرأ بهذا الوجه ابن عباس وأبو العالية ويحيى بن يعمر ونصر بن سيار، ينظر: المحتسب ٢/٢٨٥.

(٤) قرأ أبو جعفر (فَكَهَيْنَ) وقرأ باقي العشرة (فاكهين) ينظر: النشر ٢/٣٥٤ وإتحاف فضلاء البشر  
٤٩٥/٢.

ليضاء مع حَوْرَهَا، والجميع: حُوْرٌ. وفي قراءة: {وَحِيْرٍ عَيْنٍ} <sup>(١)</sup> [الواقعة: ٢٢].  
 ٦٦/٦ «والرَّجْزُ: عبادة الأوثان، ويقال: اسم الشُّركِ كُلُّهُ رَجْزٌ، وقُرئ: ﴿وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥] بكسر الراء وضمِّها <sup>(٢)</sup> وهما واحدٌ، ويُراد به الصَّنَمُ».

٣٢/٨ «وَدَبَّرَ يَدْبُرُ دَبْرًا أَي تَبِعَ الأثر، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا دَبَّرَ﴾ [المدثر: ٣٣] أي: وَلَّى لِيذهبَ، ومن قرأ: {دَبَّرَ} <sup>(٣)</sup> أي: تَبِعَ النَّهَارَ».

١٥٦/٥ «بِرَقَّ بصره فهو بَرَقٌ، أي: بَهتَ فهو فَرَعٌ مَبْهُوتٌ، وكذلك يُفسَّرُ من قرأ: ﴿فَإِذَا بَرِقَ البَصْرُ﴾ [القيامة: ٧]، ومن قرأ: {بَرَقَ} <sup>(٤)</sup> يقول: تراه يَلْمَعُ من شدَّةِ شُخُوصِهِ ولا يَطْرِفُ».

٥٩/٥ «والقَصْرَةُ: أصل العُنُقُ، وكذلك عنق النخلة أيضاً، ويجمع القَصَرَ والقَصْرَاتِ».

وقال أبو عبيدة <sup>(٥)</sup>: كان الحسن يقرأ {إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ، كَأَنَّهُ جِمَالَاتٌ صُفْرٌ} <sup>(٦)</sup> [المرسلات: ٣٣] ويُفسَّرُ أَنَّ الشَّرَّ يرتفع فوقهم كأعناق النخل ثم ينحطُّ عليهم كالأيُّنُقِ السُّودِ».

(١) قرأ به إبراهيم النَّخَعِيُّ، ينظر: البحر المحيط ٢٠٦/٨.

(٢) قرأ عاصم في رواية حفص بضم الراء، وقرأ الباقون بكسرها، ينظر: التيسير للداني ٢١٦.

(٣) قرأ نافع وعاصم في رواية حفص وحمزة (إِذَا دَبَّرَ) وقرأ الباقون (إِذَا دَبَّرَ) ينظر: السبعة ٦٥٩.

(٤) قرأ نافع (بَرَقَ) وقرأ الباقون (بَرَقَ) ينظر: التبصرة لمكي ٧١٥ والتيسير للداني ٢١٦.

(٥) لعلَّ هذا من زيادات النَّسَاحِ أو من فعل الليث بن المظفر، فلم يكن الخليل ليروي عن أبي عبيدة. ولم أجده في مجاز القرآن.

(٦) ينظر: المحتسب ٣٤٦/٢.

٣٤٧/٥ «الكِذَابُ لغة في الكَذِب. ويُقرأ: { لا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَابًا } [النبأ: ٣٥] بالتخفيف<sup>(١)</sup>، والكِذَابُ، بالتشديد لغة» .

١٠/٧ «وقوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ [التكوير: ٢٤] ، أي بمكتوم لما أُوحِيَ إليه من القرآن، وقرأت عائشة: بظنين<sup>(٢)</sup>، أي بمُتَّهم» .

٢٤٢/٤ «ويقرأ: { خَاتَمُهُ مَسْكٌ } [المطففين: ٢٦] أي : ختامه، يعني عاقبته ريح المسك، ويقال: بل أراد به خاتمته يعني ختامه المختوم، ويقال: بل الخِتام والخاتَم هاهنا ما خُتِمَ عليه» .

٨١/٦ «والجَلْدُ: ما صلب من الأرض واستوى متنه، والجميع أجلاذٌ. وهذه أرضٌ جَلْدَةٌ، ومكانٌ جَلْدٌ، والجميع جَلْدَاتٌ، وناقَةٌ جَلْدَةٌ ونوقٌ جَلْدَاتٌ ...، والقطعة من البوِّ جَلْدَةٌ والجمع جِلْدٌ، قال:

عواكِفًا بِجِلْدِ الحُورِ

وبعضٌ يروي بجَلْد على معنى صُلْبٍ وصَلْبٍ، وقد قُرئ: {بَيْنَ الصَّلْبِ والترائب} [الطارق: ٧]» .

١٢٧/٧ «الصَّلْبُ<sup>(٥)</sup> لغةٌ في الصُّلْبِ ، وقد يُقرأ: {بَيْنَ الصَّلْبِ والترائب}،

(١) انفرد بها الكسائي، ينظر: السبعة ٦٦٩، والتيسير للداني ٢١٩.

(٢) قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي (بظنين) بالطاء وقرأ الباقون (بضنين) بالضاد، السبعة ٦٧٣.

(٣) وهي قراءة الكسائي، وقرأ الباقون (ختامته) ينظر: السبعة ٦٧٦.

(٤) قرأ بها ابن السميعة اليمني، ينظر: البحر المحيط ٤٥٥/٨.

(٥) في المطبوع من العين (الصُّلْب) بسكون اللام، والصواب فتحها.

والصُّلْبُ: الظَّهْر، وهو عَظْمُ الْفَقَارِ الْمُتَّصِلِ فِي وَسْطِ الظَّهْرِ .  
٣/٣٧٦ «كَهَرْتُ الرَّجُلَ أَكْهَرُهُ كَهْرًا، إِذَا اسْتَقْبَلْتَهُ بِوَجْهِ عَابِسٍ تَهَاوُنًا بِهِ، وَبِهِ  
تفسير قراءة ابن مسعود: {فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَكْهَرْ} <sup>(١)</sup> [الضحى: ٩] .  
٨/٣٠٧ «وبعض العرب تقول: رَيْتُ بِمَعْنَى رَأَيْتُ، وَعَلَى هَذَا قُرِئَ قَوْلُهُ  
تعالى: {أَرَيْتَ الَّذِي يَنْهَى ﴿١﴾ عَبْدًا إِذَا صَلَّى} <sup>(٢)</sup> [العلق: ٩-١٠] .  
٢/١١ «المَطْلَعُ: المَوْضِعُ الَّذِي تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ. وَالمَطْلَعُ: مصدر من طَلَعَ ،  
ويُقْرَأُ {مَطْلَعِ الْفَجْرِ} <sup>(٣)</sup> [القدر: ٥] وليس بقياس .  
٢/٥٧ «وقوله: ﴿فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ﴾ [الهمزة: ٩] أي: فِي شِبْهِ أَخْبِيَّةٍ مِنْ نَارٍ مَمْدُودَةٍ،  
ويُقْرَأُ {فِي عُمْدٍ} <sup>(٤)</sup>، لُغَةٌ، وَهِيَ جَمَاعَةٌ عَمُودٌ، وَعَمَدٌ بِمَنْزِلَةِ أَدِيمٍ وَأَدَمٍ، وَعُمْدٌ بِمَنْزِلَةِ  
رَسُولٍ وَرُسُلٍ. وَيُقَالُ: هِيَ أَوْتَادٌ أَطْبَاقٌ تَطْبُقُ عَلَى أَهْلِ النَّارِ، وَلَا يَدْخُلُ جَهَنَّمَ بَعْدَ  
ذَلِكَ رِيحٌ وَلَا يُخْرَجُ مِنْهَا تَنْفَسٌ .»

(١) ينظر: معاني القرآن للفراء ٣/٢٧٤ ومختصر ابن خالويه ١٧٥ وإعراب القراءات السبع وعللها له ٤٩٨/٢ .

(٢) وهي قراءة الكسائي، ينظر: النشر ١/٣٩٧، وإتحاف فضلاء البشر ٢/٦٢٠ .

(٣) الكسائي وخلف العاشر، ينظر: السبعة ٦٩٣ وجامع البيان لأبي عمرو الداني ٧٨٢ والنشر ٢/٤٠٣ .

(٤) قرأ عاصم في رواية شعبة وحمة والكسائي (عُمْدٍ) بضمين، وقرأ الباقر (عَمْدٍ) بفتحين، ينظر: السبعة ٦٩٧ والتيسير للداني ٢٢٥ .

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات ، له الحمد في الأولى والآخرة وهو الحكيم الخبير ، وبعد :

أضع بين يديك أيها القارئ الكريم أهمّ ما ارتأيته من نتائج هذه الدراسة :  
أولاً : عني الخليل بن أحمد إمام العربية بالقراءات القرآنية ، جمع فيها بين الرواية والدراية ، روى عن عاصم وابن كثير وغيرهما من الأئمة ، وضمّن معجمه بعض القراءات فوجهها واحتج لها ، ووظفها في الاستشهاد اللغوي الذي يتفق مع البناء المعجمي .

ثانياً : يُعدّ كتاب العين من مصادر القراءات القرآنية ؛ لتقدّم زمن تأليفه ، ولتضمّنه بعضاً من تلك القراءات ممّا لم يرد له ذكراً في مصادرها المختلفة ، انفرد الخليل بروايتها وتوجيهها .

ثالثاً : الخليل بن أحمد بريءٌ من تهمة الطعن في القراءات فضلاً عن فتح بابه الذي رُمي به من بعض المعاصرين ، فقد عدّ مؤسساً للاحتجاج على القضايا اللغوية بالقراءات القرآنية ، والاستشهاد بها متواترها وشاذّها ، ما وافق رسم المصحف وما خالفه ، ولم يغيب عنه مع ذلك المنهج المعترف في تقعيد القواعد على الكثير الشائع والقياس عليه ، وإعطاء القليل النادر المخالف للكثير الغالب حقه المقرّر له .

رابعاً : اعتمد الخليل في توجيه القراءات على تفسير السلف من الصحابة والتابعين كابن عباس والضحاك ، كما اعتمد على لغات العرب وقياسها النحويّ

والصرفيّ ، وعُني بنوعين من الألفاظ أولهما : ما ما رُوي فيه لغتان من لغات العرب  
يمكن توجيه القراءتين بهما ، وثانيهما : ما كان وجهه اختلاف المبنى القاضي  
باختلاف المعنى .

خامسًا : كان لتوجيه الخليل أثر فيمن بعده من كبار المفسرين واللغويين  
والمشتغلين بالقراءات وتوجيهها ، من أمثال : الكسائي ، والفراء ، والطبريّ ،  
والعكبري أبي البقاء .

سادسًا : لقيت القراءات القرآنية الواردة في العين وتوجيهها عناية من أبي  
منصور الأزهري نابعة من اهتمامه بالعين ونقده ، فأقرّ جزءًا منها ، وتوقّف عن  
الحكم في جزء آخر ، وتعرّض للباقي بالردّ والنقد ، جرّاه على ذلك اعتقاده أنّ تلك  
التوجيهات من صنع الليث بن المظفر تلميذ الخليل بن أحمد .

والله تعالى أعلم ، وصلى الله على نبيّنا محمد وآله وصحبه وسلّم .



## فهرس المصادر والمراجع

- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر لأحمد بن محمد البنّا الديمةاطى (ت ١٧٠٥هـ) تحقيق الدكتور: شعبان محمد إسماعيل، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، طبعة عالم الكتب، بيروت.
- أخبار النحويين البصريين - لأبي سعيد السيرافي (ت ٣٦٨هـ) تحقيق د. محمد إبراهيم البنّا، دار الاعتصام - الأولى ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م
- استدرارك الغلط الواقع في كتاب العين لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي (ت ٣٧٩هـ) حقق مقدمته د. عبد العليّ الودغيري، وحقّق الباقي منه وقدم له د. صلاح الفرطوسي، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين - تأليف: عبد الباقي بن عبد المجيد البياني (ت ٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد المجيد دياب - مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- أصول التفكير النحويّ، د. علي أبو المكارم - دار غريب بالقاهرة - ٢٠٠٧م
- إعراب القراءات السبع وعللها: لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه الهمداني النحوي الشافعي (ت ٣٧٠هـ) تحقيق الدكتور: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، طبعة مكتبة الخانجي بالقاهرة، الأولى ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
- إعراب القراءات الشواذ: لأبي البقاء العكبري (ت ٦١٦هـ)، دراسة وتحقيق: محمد السيد أحمد عزوز، دار عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- الإغفال لأبي عليّ الفارسيّ (ت ٣٧٧هـ) تحقيق د. عبدالله بن عمر الحاج إبراهيم - مركز جمعة الماجد بديبي والمجمع الثقافي بأبي ظبي - الأولى ١٤٢٤هـ
- الاقتراح في علم أصول النحو - جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) - تحقيق محمد حسن الشافعي - دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

القراءات القرآنية وتوجيهها في كتاب العين: جمع ودراسة د. عبد الله بن محمد المسلمي

- إنباه الرّواة على أنباه النّحاة لجمال الدّين أبي الحسن علي بن يوسف القفطي (ت ٦٢٤هـ)، تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي (القاهرة)، ومؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطّبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م.
- أولية تدوين المعاجم - يوسف العث، ضمن مجلة المجمع العلمي العربي، كانون الثاني وشباط ١٩٤١ م، مطبعة التّرقّي، بدمشق.
- البحث اللغوي عند العرب - د. أحمد مختار عمر، عالم الكتب - القاهرة، الطّبعة السادسة ١٩٨٨.
- البحر المحيط لأبي حيّان محمد بن يوسف (ت ٧٤٥هـ) تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وآخرين - دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت - الأولى ١٤١٣هـ
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنّحاة، لجلال الدّين السّيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر - الطّبعة الثّانية ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ م.
- البلغة في تراجم أئمّة النحو واللغة - لمجد الدّين محمّد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، حقّقه: محمّد المصري، جمعية إحياء التّراث الإسلامي - الكويت، الطّبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م.
- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزّبيديّ (ت ١٢٠٥هـ) - طبعة الكويت الشهيرة ١٣٨٥هـ - ١٤٢٢هـ
- تاريخ بغداد للخطيب البغداديّ أبي بكر أحمد بن عليّ الحافظ (ت ٤٦٣هـ) - دار الكتب العلمية - بيروت بلبنان.
- التبصرة في القراءات السبع: لمكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ) تحقيق الدكتور محمد غوت الندوي، نشر وتوزيع الدار السلفية بالهند، الطّبعة الثانية ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢ م.
- التحرير والتنوير من التفسير: لمحمد الطاهر بن عاشور، طبعة الدار التونسية للنشر ١٩٨٤ م.
- التذكرة في القراءات الثمان: لأبي الحسن طاهر بن عبد المنعم بن غلبون (ت ٣٩٩هـ) تحقيق: أيمن رشدي سويد، نشر جماعة تحفيظ القرآن الكريم بجدة، الطّبعة الأولى ١٤١٢هـ.

- التعريفات لعلي بن محمد الجرجاني (ت ٨١٦هـ) - دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤٠٣هـ
- تفسير الطبري المسمى (جامع البيان عن تأويل القرآن) لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) تحقيق أحمد ومحمود محمد شاكر - دار المعارف بمصر - الثانية.
- التكملة والذيل والصلة لما فات صاحب القاموس من اللغة لمحمد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق مصطفى حجازي - مجمع اللغة العربية - الأولى ١٤٠٦هـ
- تهذيب اللغة - لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى (ت ٣٧٠هـ)، حققه: عبدالسلام هارون وآخرون، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر.
- التيسير في القراءات السبع: لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت ٤٤٤هـ) عني بتصحيحه: أوتوبرتزل، دار الكتاب العربي - الثانية ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.
- جامع البيان في القراءات السبع: لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: الحافظ المقرئ محمد صدوق الجزائري، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت ١٧١هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.
- جمال القرآن وكمال الإقراء: لعلم الدين السخاوي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق الدكتور على حسين البواب، طبعة مكتبة التراث بمكة المكرمة الأولى ١٤٠٨هـ.
- جهرة اللغة لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد (ت ٣٢١هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن - الطبعة الأولى ١٣٤٥هـ.
- جهود الإمام أبي عبيد القاسم بن سلام في علوم القراءات، لأحمد بن فارس السلولي، دار ابن حزم - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

القراءات القرآنية وتوجيهها في كتاب العين: جمع ودراسة د. عبد الله بن محمد المسلمي

- دراسات لأسلوب القرآن الكريم : لمحمد عبد الخالق عزيمة، طبعة دار الحديث بالقاهرة ،

١٩٧٢ - ١٩٨٢

- الدفاع عن القرآن ضدّ النحويين والمستشرقين - د. أحمد مكي الأنصاري ، دار المعارف بمصر

١٣٩٣ هـ

- ديوان شعر ذي الرّمة غيلان بن عقبة العدويّ ، عُني بتصحيحه كارليل هنري هيس مكارنتي،

عالم الكتب .

- زاد المسير في علم التفسير : لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن الجوزي

(ت ٥٩٧ هـ) تحقيق زهير الشاويش ، طبعة المكتب الإسلامي ، الثالثة ١٤٠٤ هـ .

- السبعة في القراءات : لأبي بكر أحمد بن موسى بن مجاهد (ت ٣٢٤ هـ) تحقيق الدكتور: شوقي

ضيف ، طبعة دار المعارف ، الثالثة.

- سيبويه والقراءات - د. أحمد مكي الأنصاري ، دار المعارف بمصر ١٣٩٢ هـ

- سير أعلام النبلاء - للإمام شمس الدّين محمّد بن أحمد بن عثمان الذّهبي (ت ٧٤٨ هـ)، أشرف

على تحقيقه وتخرّيج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، طبع مؤسسة الرّسالة - بيروت ، الطّبعة الثّالثة

١٤٠٥ هـ .

- شرح الكافية الشّافية - لأبي عبد الله محمّد بن عبد الله بن مالك (ت ٦٧٢ هـ)، حقّقه : د. عبد

المنعم أحمد هريدي ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلاميّ بجامعة أمّ القرى ، الطّبعة

الأولى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

- شرح الهداية في توجيه القراءات : لأبي العباس أحمد بن عمار المهدي (ت نحو ٤٤٠ هـ) تحقيق

الدكتور: حازم سعيد حيدر، طبعة مكتبة الرشد بالرياض ، الأولى ١٤١٦ هـ ١٩٩٥ م.

- شواذ القراءات : لأبي عبد الله محمد بن أبي نصر الكرمانى (من علماء القرن السادس) ، تحقيق

الدكتور شمران العجل ، طبعة مؤسسة البلاغ ، بيروت ، الطّبعة الأولى ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١ م.

- الصحاح ومدارس المعجمات العربية - أحمد عبد الغفور عطار ، بيروت - الطبعة الرابعة ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .
- ضوابط الفكر النحويّ - د. محمد عبد الفتاح الخطيب ، دار البصائر في القاهرة .
- طبقات النحويين واللغويين - لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي الأندلسي (ت ٣٧٩هـ) ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم - دار المعارف ، الطبعة الثانية .
- العباب الزاخر واللباب الفاخر - لرضيّ الدين الحسن بن محمد الصّغاني (ت ٦٥٠هـ) بتحقيق: د . فير محمد حسن - المجمع العلمي العراقي ، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ .
- العين - لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ) - تحقيق: د . مهدي المخزومي و د . إبراهيم السامرائي ، دار الرشيد .
- غاية النهاية في أسماء رجال القراءات أولى الرواية والدراية : لشمس الدين محمد بن محمد بن الجزري (ت ٨٣٣هـ) تحقيق : ج براجستراسر ، طبعة دار الكتب العلمية ، الثانية ١٤٠٢هـ .
- الفهرست : لابن النديم ، طبعة دار المعرفة بيروت .
- القاموس المحيط - الشيخ مجد الدين الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ) ، دار الفكر - بيروت ١٤٠٣هـ .
- القراءات الشاذة - دراسة صوتية ودلالية ، د. حمدي سلطان حسن العدويّ - دار الصحابة للتراث بطنطا - الأولى ١٤٢٧هـ ٢٠٠٧م .
- القراءات الشاذة : ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية ، د. عبد العليّ المسئول ، دار ابن القيم وابن عفّان - الأولى ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م .
- كتاب القراءات لأبي عبيد القاسم بن سلام - جمع ودراسة د. جاسم الحاجّ جاسم الدليميّ ، مركز البحوث والدراسات الإسلامية بديوان الوقف السنيّ بالعراق ، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .
- الكتاب لسبيويه أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت ١٨٠هـ) ، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون ، دار الجيل - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م .

- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل : لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت ٥٣٨هـ) طبعة دار المعرفة بيروت .
- الكشاف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها : لأبي محمد مكى بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ) تحقيق الدكتور : محيى الدين رمضان ، طبعة مؤسسة الرسالة بيروت، الرابعة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م .
- لسان العرب - لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور (ت ٧١١هـ) ، دار صادر- بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .
- مأخذ الأزهرى اللغوية على كتاب العين - إعداد / جمعان بن ناجي السلمي ، رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى .
- محاولة جديدة في دراسة (كتاب العين) . د . صلاح مهدي الفرطوسي ، ضمن مجلة المجمع العلمي العراقي المجلد الثامن والثلاثون ، رجب ١٤٠٧هـ ، بغداد .
- المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها : لأبي الفتح عثمان بن جنى (ت ٣٩٢هـ) تحقيق : على النجدى ناصف وعبد الحليم النجار وعبد الفتاح شلبي ، نشره المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة ، الثانية ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م .
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي - تحقيق : الرَّحَّالِي الفاروق وآخرين - الطبعة القطرية الأولى ١٣٩٨هـ
- المحكم والمحيط الأعظم في اللغة - لعلي بن إسماعيل بن سيده (ت ٤٥٨هـ) ، بتحقيق : مصطفى السَّقَّاء وحسين نصَّار، معهد المخطوطات بجامعة الدَّول العربيَّة، الطبعة الأولى، ١٩٥٨م - ١٩٩٨م .
- مختصر في شواذ القراءات من كتاب البديع لابن خالويه الحسين بن أحمد (ت ٣٧٠هـ) - مكتبة المتنبي - القاهرة .

- المخصّص - لأبي الحسن عليّ بن إسماعيل بن سيده (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: لجنة التراث العربي، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- مراتب التحوين - لأبي الطيّب اللغوي (ت ٣٥١هـ)، تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، دار نهضة مصر للطباعة والنشر .
- المعاجم العربية - د. عبد الله درويش، المكتبة الفيصلية - مكة المكرمة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- المعاجم اللغوية - د. إبراهيم محمد نجا - الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م .
- معاني القرآن - لأبي زكريّا يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ)، بتحقيق: أحمد يوسف نجاتي ومحمّد علي النّجار - الناشر: دار السرور - بيروت بلبنان .
- معجم الأدباء، لياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، لبنان .
- المعجم العربي: نشأته وتطوّره - د. حسين نصّار، دار مصر للطباعة، ١٩٨٨م - ١٤٠٨هـ .
- المغني لابن قدامة أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد (ت ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبتا الجمهوريّة العربيّة والكلّيّات الأزهرية .
- مفردة الكسائيّ - لأبي عبد الله محمد بن أبي نصر الكرمانيّ (من علماء القرن السادس) دراسة وتحقيق: أشرف محمد فؤاد طلعت - مكتبة الإمام البخاريّ - مصر - الأولى ١٤٢٩هـ
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبيّ (ت ٧٩٠هـ) - معهد البحوث العلمية بجامعة أم القرى - الأولى ١٤٢٨هـ
- النشر في القراءات العشر: للحافظ أبي الخير محمد بن محمد بن الجزري (ت ٨٣٣هـ) تصحيح: علي محمد الضباع، دار الفكر للطباعة .
- هل أنكر ابن جرير قراءة متواترة أو ردّها؟ ، مقال للدكتور مساعد الطيّار، نشر في ملتقى أهل التّفسير في الشّبكة العنكبوتية .

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٢١٥	المُلخَص .....
٢١٦	المقدمة .....
٢١٨	التمهيد .....
<b>القسم الأوّل</b>	
<b>الدراسة</b>	
٢٢٥	المبحث الأوّل : موقف الخليل من القراءات .....
٢٣٩	المبحث الثاني : منهج الخليل في توجيه القراءات .....
٢٤٤	المبحث الثالث : أثر توجيه الخليل فيمن بعده .....
٢٥٠	المبحث الرابع : موقف الأزهريّ من القراءات وتوجيهها في العين .....
<b>القسم الثاني</b>	
٢٥٨	القراءات المحتجّ لها والمستشهد بها في كتاب العين .....
٢٧٩	الخاتمة .....
٢٨١	فهرس المصادر والمراجع .....
٢٨٨	فهرس الموضوعات .....



# خطاب امرأة عمران في القرآن

## دراسة بلاغية تحليلية

د. عويض بن حمود العطوي\*

الأستاذ المشارك وعميد الدراسات العليا بجامعة تبوك

\* من مواليد مدينة تبوك بالمملكة العربية السعودية عام ١٣٨٧هـ.

- نال درجة الماجستير في البلاغة والنقد من كلية اللغة العربية بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض عام ١٤١٦هـ بأطروحته: "الضمير المنفصل في النظم القرآني"، ثم نال منها درجة الدكتوراه عام ١٤٢١هـ بأطروحته: "بلاغة الحال في النظم القرآني" (مطبوعة).
- من كتبه ومجوهه المنشورة: "البصائر (في خطب المنابر)" ، "القيم الصوتية في الخطاب النسائي في القرآن (دراسة دلالية)" ، "من دلالات الزمن في القرآن (الشهر)" ، "البلاغة النبوية في أحاديث السفر".

• البريد الإلكتروني : [Dr.ahha1@Gmail.com](mailto:Dr.ahha1@Gmail.com)

## الملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة نص محدد هو خطاب امرأة عمران في القرآن، من الوجهة البلاغية، وذلك لإبراز السمات الدلالية في النص، وربط ذلك بموضوع الخطاب الذي لم يذكر في القرآن إلا مرة واحدة.

وقد اتبع الباحث المنهج التحليلي للنص، للوصول إلى نتائج، من أهمها: اختلاف مستويات الخطاب، واختلاف النظم تبعاً لذلك، فظهرت على الخطاب الأول سمات السكون والهدوء والخضوع لأنه نذر وتضرع، وظهر على الثاني مد الصوت وإطالته، مع ما يشعر بالتحسر، وهو الهاء الممتدة بالألف في الكلمات: (وضعتها ، سميتها ، أعيدها، وذريتها)، وظهر من النص المدروس عدم وجود سمات خاصة لخطاب المرأة يميزه عن الرجل، وصوّر الخطاب قوة تحمل المرأة ، وشدة عزيمتها إذا تلبست بالإيمان، واعتمدت على الجبار، وخصوصاً إذا تعلق الأمر بأمومتها ، وفراقها لولدها.

## مدخل

الحمد لله الذي أنعم علينا بالقرآن، وتفضل علينا بالأمن والأمان، والصلاة والسلام على معلم الناس الخير، محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الخطاب القرآني - كما هو كل شيء في القرآن - مميز عن غيره، لأنه من جهة محفوظ من التبديل والتغيير، ولأنه من جهة أخرى لا يمكن أن تحل فيه كلمة مكان أخرى، ولا أسلوب موضع أسلوب، فكل شيء في محله، وهذا يجعل الدارس مطمئناً إلى النص الذي يتعامل معه.

وقد رأيت في الخطاب النسائي<sup>(١)</sup> عموماً نموذجاً خاصاً لفئة مهمة في المجتمع، فأردت دراسة ذلك النمط من الخطاب، وحتى لا تطول الدراسة فقد قصرتها على خطاب امرأة عمران<sup>(٢)</sup> لأنه أول الخطابات وروداً في القرآن.

ويسعى هذا البحث لتحقيق الأهداف الآتية:

١. الكشف عن الوجوه البلاغية في النص المدروس، وهذا يسهم في إثراء الأبحاث البلاغية التطبيقية المتعلقة بالقرآن.

٢. إبراز أثر المنهج البلاغي في الكشف عن المعاني، والإقناع بها.

(١) المقصود بالخطاب النسائي هنا ما أجراه الله على لسان المرأة من أقوال.

(٢) ولي اهتمام ببقية الخطابات النسائية وهي تحت البحث والدراسة، وستظهر قريباً بإذن الله.

٣. النظر في وجود سمات خاصة بخطاب المرأة، من عدم ذلك.
٤. تحريك الوجهة نحو دراسة الخطابات المتخصصة في القرآن.

#### حدود البحث:

يقتصر البحث على دراسة النص القرآني الممثل لخطاب امرأة عمران، وهو الوارد في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي ۗ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ ۗ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذَرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾﴾ [آل عمران: ٣٥-٣٦].

#### منهج البحث:

سأدرس هذا النص من خلال المنهج البلاغي (التحليلي)، وقد كان أمامي طريقتان في ذلك:

**الأول:** أن أجعل التقسيم البلاغي هو الأصل، وأخذ من الآيات ما يتناسب مع كل قسم.

**الثاني:** أن أدرس الخطاب كما هو من خلال سياقه، ومفرداته، وتراكيبه، وقد اخترت الثاني، لأن الأول سيقطع أوصال الخطاب، والثاني سيقوم بما يقوم به الأول مع إبراز القضايا البلاغية والدلالات في مواضعها، ومن خلال سياقها. والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

د/ عويض بن حمود العطوي

عميد الدراسات العليا بجامعة تبوك / أستاذ مشارك

## المقطع الأول

## خطابها قبل الوضع

وهو المتمثل في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

وحتى ندرك سياق هذا الخطاب فيحسن أن نعرف ما سبقه وهو قوله تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣٣، ٣٤].

ولعله يظهر في النص السابق لخطاب امرأة عمران أمران: الاصطفاء والاختيار، وتوالد الذرية، وهذا يعني أننا أمام نموذج فريد، نموذج مصطفى، يراد له أن يقدم درساً واقعياً في أثر الإيثار على المرأة في أشد علاقاتها، وأعظم ارتباطاتها، وهو ما يكون مع جنينها، ثم مع مولودها.

﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾ من خلال النظر في النص المدروس، نجد أنه سبق بظرف زمني مرتبط بمفردة القول: ﴿إِذْ قَالَتِ﴾، وهنا إشارة للعناية بزمن الخطاب، فهو زمن ماضٍ انقضى وقته، وفي إبراز مفردة القول (قالت) بيان لقصد إظهار قولها، ولم يرد لها خطاب غيره في القرآن، وكل هذا يجعلنا نعني بهذا الخطاب.

وقد عرفها سبحانه بالإضافة، فقال جلت قدرته: ﴿قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾، وهي أمُّ مريم بنت عمران عليها السلام، وقيل اسمها حنة بنت فاقوذ بن قبيل<sup>(١)</sup>، وإنما عرفت

(١) انظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، تحقيق د. عبد الله التركي، ط١ (مصر- الجزيرة: دار =

بالإضافة إلى زوجها؛ لأن زوجها أكثر منها شهرة فنسبت إليه، يقول أحمد موسى سالم: «ذكر القرآن من النساء الصالحات أم مريم، وذلك بنسبتها إلى زوجها، في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ...﴾ وكذلك ذكر القرآن من الصالحات منسوبة إلى زوجها امرأة فرعون، وأما غير الصالحات من النساء، فقد جاء ذكرهن كذلك منسوبات إلى أزواجهن في قصص القرآن»<sup>(١)</sup>.

وما هو أوجه من ذلك عندي؛ أنّ ذكر علاقتها بزوجها في هذا المقام هو المهم، لأن الموضوع يتعلق بالحمل والولادة، وارتباط الزوج بمثل هذا أعظم من غيره. ولم يسمها الله عز وجل باسمها العلم، وهذا أمر ذائع في القرآن مع النساء، فلم يذكر مع إحداهن اسمها الصريح إلا مع مريم عليها السلام، ولعله يؤخذ من هذا الميل إلى عدم ذكر اسم المرأة في كل محفل، وترديده في كل قول، وهذا بخلاف الرجل، فأسماء الأنبياء كثيرة في القرآن، وكذلك غيرهم مثل عمران، وزيد، وفرعون، وهامان، وقارون.

وأما ذكر مريم خصوصاً باسمها فقد أشار السهيلي - رحمه الله - إلى أن الأصل أن الأشراف والملوك لا يذكرون حرائرهم ولا يتدلون أسماءهن، بل يكتنون عنهن، وأما الإماء فيصرحون بأسمائهن، فلما قالت النصارى في مريم وابنها ما قالوا من

= هجر، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، ٥/ ٣٣٠.

(١) قصص القرآن في مواجهة الرواية والمسرح، أحمد موسى سالم، ط (١)، دار بيروت، دار الجليل، ص ١٢٠، نقلاً عن جماليات المفردة القرآنية للدكتور أحمد ياسوف ص ٢٦٠.

الغلو، صرح الله باسمها تأكيداً للأمومة والعبودية<sup>(١)</sup>.

﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ﴾ أول لفظة وردت في خطابها هي: ﴿رَبِّ﴾ وهي منادى محذوف الأداة، والأصل (يا رب)، وإنما قدرت (يا) دون غيرها لأنها تختص دون سواها، بأنها هي وحدها التي يجوز حذفها مع المنادى، عندما لا يكون هناك مانع من الحذف<sup>(٢)</sup> وذلك لأنها «أكثر أحرف النداء استعمالاً، ولهذا لا يقدر عند الحذف سواها»<sup>(٣)</sup>. وهي للبعيد، والرب سبحانه قريب، فكيف ينادى بأداة البعيد؟ وجواب ذلك: أن في هذا إشارة إلى بُعد منزلته سبحانه، ورفعة مكانته جلت قدرته<sup>(٤)</sup>.

أما عن سر حذف الأداة الذي كثر في القرآن مع لفظ الرب، حتى: إنها لم تذكر في القرآن مع المنادى إلا مرتين<sup>(٥)</sup>، فيظهر - والله أعلم - أن هذا الحذف «له دلالة

(١) انظر: التعريف والإعلام فيما أبهم من الأسماء والأعلام في القرآن الكريم، للسهيلى، تحقيق أ. مهنا، ط (١)، (لبنان بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م) ص ١٠٩.

(٢) النداء في اللغة والقرآن، الدكتور: أحمد محمد فارس، ط (١)، (بيروت، دار الفكر اللبناني، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م) ص ٨٠.

(٣) مغني اللبيب، ابن هشام، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ط (بدون)، (بيروت، المكتبة العصرية، ١٤٠٧هـ) ١٩٨٧م، ٣٧٣/٢.

(٤) انظر المعاني في ضوء أساليب القرآن، الدكتور: عبد الفتاح لاشين، ط (١)، (مصر، دار المعارف، ١٩٧٦م) ص ١٦٣.

(٥) الأول في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ [الفرقان: ٣٠]، وقوله تعالى: ﴿وَقِيلَ يَا رَبِّ إِنَّ هَذَا قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الزخرف: ٨٨] وهما موضعان كما نرى، لا موضع واحد كما أشار إليه الدكتور أحمد بدوي - رحمه الله - في كتابه من بلاغة القرآن ١٦٨، وقد علل - رحمه الله - الحذف بشعور الداعي بالقرب من ربه.

في نفس البليغ، وهي أن المنادى في أقرب منازل القرب من المنادي، حتى لم يحتاج إلى ذكر أداة نداء له لشدة قربه، وهذا يليق بمقام دعاء الرب جل وعلا»<sup>(١)</sup>.

وليس في هذا تناقض مع مدلول (يا) الذي سبق ذكره، لأنه يشير إلى علو المنزلة والمكانة، وذلك لا يقتضي البعد، كما أن الحذف أكثر دلالة على القرب من ذكر الأداة وإبرازها، خصوصاً أن ذلك تكرر مع كلمة (رب) التي معناها: المربي والسيد والمالك، ومن هذا شأنه فموضعه القرب<sup>(٢)</sup>.

ويرى الدكتور عبد العظيم المطعني إضافة إلى ما سبق أن «هذه الكلمة (رب) أكثر استعمالاً من غيرها في الدعاء، فروعياً فيها من جهات التخفيف ما يجعلها أطوع في الألسنة، وأسهل في مجاري الحديث»<sup>(٣)</sup>.

وهناك توجيه آخر، ينحو إلى وجهة أخرى، وهو أن «النداء يتشرب معنى الأمر، فإذا قلت: يا يزيد، فمعناه: أدعوك يا يزيد، فحذفت (يا) من نداء (الرب) ليزول معنى الأمر، ويتمحض التعظيم والإجلال»<sup>(٤)</sup>.

(١) البلاغة العربية، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، ط (١)، (دمشق، دار القلم، بيروت، الدار الشامية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م) ٢٤٢/١.

(٢) نبه إلى ذلك الدكتور عبد العظيم المطعني في كتابه خصائص التعبير القرآني ٧/٢، ونسبه إلى الدكتور أحمد أحمد بدوي في كتابه: من بلاغة القرآن، لكن بالرجوع إلى الكتاب المذكور لا نجد ربطاً بين معنى الرب وحذف الحرف، وكل ما ذكره فيها يخص موضوعنا هذا هو الإشعار بالقرب، انظر: من بلاغة القرآن، الدكتور: أحمد أحمد بدوي، ط (٢) (الفضالة، مكتبة نهضة مصر، ١٣٧٠هـ) ص ١٦٨، ١٦٩.

(٣) خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية، للدكتور: عبد العظيم المطعني، ط (١)، (القاهرة، مكتبة وهبة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م)، ٨/٢.

(٤) من أسرار التعبير في القرآن (حروف القرآن)، للدكتور: عبد الفتاح لاشين، ط (١)، (جدة، شركة =



«والتعرض لوصف الربوبية المنبئة عن إفاضة ما فيه صلاح المربوب مع الإضافة إلى ضميرها لتحريك سلسلة الإجابة، ولذلك قيل: إذا أراد العبد أن يستجاب له دعاؤه فليدع الله بما يناسبه من أسمائه وصفاته»<sup>(١)</sup>.

ويظهر لنا من هذا كله أن امرأة عمران، سلكت في خطابها ما هو ذائع في خطاب المؤمنين إذا دعوا ربهم، وذلك أن هذا النداء ومثله غيره، يأتي غالباً في مواطن إظهار الضعف للرحيم جلت قدرته، وهذا هو مقام القرب والتذلل والبعد عن كل دلائل التكبر أو الاستغناء، حتى ولو كان ذلك في إظهار (يا) التي قد تشعر بالأمرية أو البعد.

﴿إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ﴾ جاء الخطاب هنا مؤكداً ب (إنّ)، مع أنه لا إنكار ولا شك، ولكن سر ذلك - والله أعلم - هو حرصها على هذا الأمر وصدقها فيه، حتى كأنه في موقع المستغرب الذي يحتاج إلى توكيد وتثبيت، وذلك أن تنازل الوالدة عما في بطنها ليس أمراً هيناً، وخصوصاً في تلك المرحلة (الحمل)، وإلى بعض هذا أشار الحارلي عندما ذكر ما للأُم من الشفقة والرحمة، وهذا ما حصل لأُم مريم التي خرجت عن حملها وهو في بطنها حين ما هو أعلق بها<sup>(٢)</sup>، وهي أعلق به.

=مكتبات عكاظ، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م)، ص ١٧٨، ١٧٧.

(١) تفسير أبي السعود ٢/ ٢٧.

(٢) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي، ط ٣، (القاهرة، دار الكتاب، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م)

والتوكيد بـ(إنّ) هنا دون غيرها، كأن يقال مثلاً: (لقد نذرت)، لما فيه من إضافة ذلك إليها بسبب (ياء المتكلم)، وذلك يُشعر بعنايتها الخاصة به، كما أن هذا التوكيد فيه إبراز لوفور رغبتها في مضمون الجملة<sup>(١)</sup>.

وإسناد النذر إلى ضميرها بعد ذلك يسير في طريق التأكيد الذي بدأته بـ(إن)، فالأسلوب على هذه الصورة فيه تكرار إسناد إلى الضمير في (إني) لأنه هو الفاعل المعنوي، وإلى تاء الفاعل المتصلة بالفعل، فكأنها قلت: أنا نذرت، وهذا أقوى من نذرت وحدها، لأن فيها إسناداً واحداً.

وأما مجيء الفعل بالماضي (نذرت) دون (سأنذر)، فلما يوحي به السياق كله، من صدقها وقوة إيمانها وحرصها على الخير، والنذر هنا في طاعة وهو خروج من أعظم المتعلقات وهو المولود، فالذي يصور هذا الصدق والإيمان هو الفعل الماضي (نذرت)، فكأنه قد وقع وانقضى فلا تعلق للنفس به، ولا مجال للرجوع عنه، ولو قيل (سأنذر)، لأشعر بغير هذا، ولربما تعرض الإنسان لصوارف الزمن والشيطان. ثم إنها بهذا تسابق مجيء هذا الجنين، وكأنّ هذا يوحي بأنها تخاف أن تغلبها أمومتها بعدما تلده، فألزمت نفسها قبل أن تراه بما يجعله خالصاً للعبادة، وهذا ما لا يكون لكل أحد، فله درها ما أعظم شأنها.

ثم إن اختيار الكلمة (نذرت) دون (جعلت) مثلاً، لما في النذر من الإلزام المجبر على الوفاء.

(١) انظر: تفسير أبي السعود، (إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم)، لأبي السعود العمادي، ط (بدون)، (بيروت، دار إحياء التراث العربي)، ٢/٢٧.

(لك)، المعنى مفهوم دون هذه اللفظة لو قيل: (إني نذرت ما في بطني محرراً)، لكن تحديد المقصد هنا مهم، إذ هو يُظهر الإخلاص والتجرد، ففي هذا الخطاب الإيماني من هذه المرأة المؤمنة، فهي تقول: (لك) لا لغيرك، واللام تشعرنا في أصل معناها بالملكية والاختصاص<sup>(١)</sup>، فالمعنى إنه يا رب لك وحدك، لا تريد بذلك دنيا ولا جاهاً ولا مدحاً.

ومما يشعر بالاختصاص زيادة على مدلول اللام، تقديم الجار والمجرور إذ موقعه التأخير: نذرت ما في بطني لك، أو محرراً لك، كما أن هذا التقديم أشعر بالاهتمام بتعيين المقصد بهذا التحرير والنذر، يقول الشوكاني: « تقديم الجار والمجرور، لكمال العناية »<sup>(٢)</sup>.

(١) يقول سيبويه عن لام الإضافة: « معناها الملك واستحقاق الشيء ، ألا ترى أنك تقول: الغلام لك ، والعبد لك ، فيكون في معنى هو عبدك ، ... فيكون مستحقاً لهذا كما يكون مستحقاً لما يملك » الكتاب ، سيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، ط(٣) ، (بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م) ٤/٢١٧ .  
وبين الدكتور محمد الخضري بأن سيبويه لم يذكر لام غير هذا المعنى ، انظر من أسرار حروف الجر في الذكر الحكيم ، للدكتور محمد الأمين الخضري ، ط(١) ، ( القاهرة ، مكتبة وهبة ، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م ) ص ٢١٧ .

وقد أرجع المرادي معانيها التي ذكرت لها للاختصاص فقال : « وإذا تؤملت سائر المعاني المذكورة ، وجدت راجعة إلى الاختصاص ... » الجنى الداني ١٥٢ .

وجعل الملك نوعاً من الاختصاص فقال : « والظاهر أن أصل معانيها الاختصاص ، وأما الملك فهو نوع من أنواع الاختصاص ، وهو أقوى أنواعه ... » الجنى الداني في حروف المعاني، للمرادي(ت٧٤٩هـ) ، تحقيق : طه محسن ، ط (بدون) ، ( الموصل ، مؤسسة دار الكتب للطباعة والنشر ، ١٣٩٦هـ- ١٩٧٦م ) ، ١٤٢ .  
(٢) فتح القدير، الشوكاني، تحقيق: فريال علوان، ط(١)، (الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م) ، ٢٩٩/١ .

وهذا في نظري أولى مما قاله أبو حيان رحمه الله بأن « (لك) اللام فيه لام السبب، وهو على حذف التقدير: لخدمة بيتك، أو للاحتباس على طاعتك»<sup>(١)</sup>. فهذا التقدير في ظني لا مسوغ له، إنه لله وكفى، إن المقصود أن الملكية المفهومة من اللام التي هي حقها في الولد، وخدمته تنتقل كلها لله سبحانه وتعالى، يستعمله سبحانه فيما يشاء، فهذا أكثر مدلولاً من التقدير الذي يخصص المعنى الواسع اللائق بهذا المقام.

﴿مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ لماذا (ما) دون (مَنْ)؟ يجيب عن هذا أبو حيان بقوله: «وأتى بلفظ (ما) دون (مَنْ)؛ لأن الحمل إذ ذاك لم يتصف بالعقل، أو لأن (ما) مبهمة تقع على كل شيء، فيجوز أن تقع موقع مَنْ»<sup>(٢)</sup>، ويؤكد ذلك بقوله أيضاً: «والإبهام في قوله: ﴿مَا فِي بَطْنِي﴾ لَمَّا تعذر عليها الاطلاع على ما في بطنها أتت بلفظ (ما) الذي يصدق على الذكر والأنثى»<sup>(٣)</sup>، ويقول السمين: «إنه لما كان ما في البطن لا تمييز له ولا عقل عبّر بـ (ما) التي لغير العقلاء»<sup>(٤)</sup>.

وفي نظري أن تعليل الإبهام في (ما) بتعذر إطلاعها على ما في بطنها متوجه، لكن

(١) البحر المحيط، لأبي حيان، تحقيق الشيخ: عرفات العشا حسونة، ط (لا يوجد)، مكة، المكتبة التجارية، ١١٤/٣

(٢) البحر المحيط ١١٤/٣، وانظر روح المعاني ١٣٤/٣.

(٣) البحر المحيط ١٢٥/٣.

(٤) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي، تحقيق: أحمد الخراط، ط (١)، (دمشق، دار

القلم، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، ١٣٢/٣.

القول بأن (ما) تصدق على الذكر والأنثى ليس بدقيق، لأن (مَنْ) في هذا مثلها فلا  
ميزة.

والذي يظهر أنها أرادت الإفصاح عن صدق توجهها، وقوة يقينها، فهي لا  
تدري هذا الذي في بطنها ما شأنه وما مصيره، وما نفعه؟ فأرادت الخروج من ذلك  
كله لربها سبحانه، ولو قيل (مَنْ) لحد ذلك الاندفاع الإيماني المتدفق الذي نحسه  
من هذه الكلمات الإيمانية، لأن (مَنْ) أخص، و (ما) أعم، والعموم هنا مقصود؛  
لأنه أكثر دلالة على إرادتها للتجرد عن كل علائق ذلك الحمل لربها سبحانه.

وهنا سؤال أيضاً لماذا التعريف بالموصول دون أن يقال: جنيني، أو حملي؟ أما  
الموصل (ما) فقد سبق توجيه اختياره على (مَنْ)، لكن بقي تعليل ذكره دون أدوات  
التعريف الأخرى.

ولعل سبب هذا، أن الموصل يسمح بتوسع لا يوجد في غيره، وهذا يتناسب  
مع الإبهام الذي لا تعرفه هذه الأم في جنس جنينها، كما أن ذكر الموصل دون  
(جنيني) مثلاً يبين حرصها على التجرد عن مكنون بطنها الذي لا تعرف كنهه،  
فهي لا تذكر ما يصور تعلقها بها؛ لأنها حررتة لله، ولو قالت جنيني فكأنها جعلت  
لنفسها بعض الملك والمشاركة، وهي تريده كله خالصاً لله.

ومما جاء في صلة الموصل هنا الجار والمجرور، ﴿فِي بَطْنِي﴾ وفي التنصيص على  
(في) ترسيخ لمعنى الظرفية والوعاء، فكأنها تقول: كل ما في بطني محرر لله، وهذا  
متناسق تماماً مع ما ذكرناه من مدلول (ما) من قبل.

ثم إن (في) مع مدخولها تؤكد أن المراد هو الجنين الذي لم يخرج بعد، فهو ما زال في وعائه، ولو قيل: (نذرت لك الجنين الذي في بطني) لربما صدق عليه بعد خروجه سواء أكان سقطاً أم مولوداً.

أما ذكر (البطن) هنا - وقد يظن أنه مستهجن - فهو سائر على سنن القرآن في التعبير عن وعاء الجنين<sup>(١)</sup>، فليس فيها ما يستنكر أو يستهجن.

ثم إن (البطن) لفظ يشعر بالستر والخفاء، يقول الراغب: «ويقال لكل غامض بطن، ولكل ظاهر ظهر... ويقال لما تدركه الحاسة ظاهر، ولما يخفى عنها باطن»<sup>(٢)</sup>. وهذا يتناسب مع عدم علمها بما هية حملها، ويتمشى مع الدلالات السابقة في (ما) و (في) إذ هي تتحدث بالعموم عن أمر خاف غامض، علمه عند خالقه سبحانه، وهذا ما يتواءم مع الخطاب الإيماني المعترف بقدره الخالق وإحاطة علمه، والتجرد من الحول والقوة له سبحانه، إذ الكلمات تشعر بذلك، (ما في بطني) أياً كان؟ إذ لا علم لي به، والعلم فيه لك يا رب وحدك، وليس لي فيه شيء بل كله لك يا رب، كما أن (ما في بطني)، يشعر بأن ذلك من أعظم ما لديها، ومع هذا تجعله لله.

(١) مثل قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٨]. وقوله تعالى:

﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ﴾ [الزمر: ٦].

(٢) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، ط (١)، (بيروت، الدار الشامية، دمشق، دار القلم، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

وعلى هذا يمكننا القول إن دلالة العموم في (ما) لها وجهها من حيث الواقع وهو عدم علمها بمكنون بطنها، ولكن الوجه الأظهر والأنسب مع السياق هو أنها أرادت بهذا الإبهام البعد عن كل ما يناقض أو يناكد خلوص قصدها الذي بنت عليه كلامها، ولو قالت: (نذرت لك جنيني أو حملي) لأشارت إلى بعض حقها في التعلق بذلك المحرر، وهذا لا يتناسب مع قولها: (نذرت لك) إذ كيف تجعله الله ثم تنسبه لنفسها فتقول: (جنيني، حملي)، على حين أنها لم تتحرج من نسبة البطن إليها بل قالت: (بطني) لأن ذلك خارج عن سياق النذر، فهي لم تنذر بطنها بل ما فيه، وهذا من تمام الأدب في الخطاب مع الله، ويؤيد كل ما سبق اختيارها اللفظة الخاصة ﴿مُحَرَّرًا﴾، التي جاءت حالاً من الاسم الموصول (ما)<sup>(١)</sup>، والحال قيد، فهل له مدلول؟ بمعنى أيمن أن يتم المعنى دونه: بحيث يقال: إني نذرت لك ما في بطني فتقبل مني، ثم لماذا هذه الكلمة خصوصاً، وما سرُّ اختيارها؟ مما لا شك فيه أن الكلام مع هذا القيد (محرراً) سيكون له من المعنى ما ليس كشأنه لو فقد القيد؛ ذلك أن هذا القيد اختصر كل المعاني السابقة التي توحى بعظم التجرد والإخلاص؛ لأن معنى هذه الكلمة: «حبسته على خدمتك، وخدمة قدسك في الكنيسة، عتيقة من خدمة كل شيء سواك مفرغة لك خاصة...»<sup>(٢)</sup>، ونص الطبري على مسألة الإخلاص بقوله عن المعنى: «خالصاً لا يخالطه شيء من

(١) انظر: جامع البيان ٥/ ٣٣١، والبحر المحيط ٣/ ١١٥.

(٢) جامع البيان ٥/ ٣٣١.

أمر الدنيا»<sup>(١)</sup>. وبهذا ندرك تناسب هذا النظم من أول الخطاب للدلالة على عظم صدق هذه المؤمنة، وقوة تجردها من علائق الدنيا، وتنازلها عما يطلب الناس الولد من أجله، وهذا من علو قدرها.

وبهذا ندرك قيمة هذا القيد في فعلها الذي قامت به وهو (النذر)، فقد أوضح المراد وحدد وجهة النذر، يقول أبو السعود: « ولا يخفى أن المراد تقييد فعلها بالتحجير، ليحصل به التقرب إليه تعالى، لا تقييد ما لا دخل لها فيه من الاستقرار في بطنها»<sup>(٢)</sup>.

وللطاهر بن عاشور لفظة لطيفة لاختيار هذا اللفظ (محرراً) دون سواه، يقول فيها: « وإطلاق المحرر على هذا المعنى إطلاق تشريف؛ لأنه لما خلص لخدمة بيت المقدس، فكأنه حُرر من أسر الدنيا وقبورها إلى حرية عبادة الله تعالى»<sup>(٣)</sup>.

وأما مدلول الصيغة (محرراً)، المأخوذ من التحجير، وهي صيغة تكثير، فذلك ما يفسره الحرالي بقوله: « والتحجير طلب الحرية، والحرية رفع اليد عن الشيء من كل وجه، وفي الإتيان بصفة التكثير والتكرير إشعار بمضي العزيمة في قطع الولاية عنه بالكلية، لتسلم ولايته لله تعالى»<sup>(٤)</sup>.

(١) جامع البيان ٥/٣٣٣.

(٢) تفسير أبي السعود ٢/٢٨.

(٣) التحجير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، ط (بدون)، (تونس، دار سحنون للنشر والتوزيع)، ٢٣٢/٣.

(٤) نظم الدرر، ٤/٣٥١.



ونخلص من كل هذا إلى أن المعنى والمقصد الذي أرادته بقولها: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ هو التجرد الصادق الكامل لله في نذرها، ويؤكد ذلك الدلالات الآتية:

١. مجيء (إن المؤكدة).
٢. التعبير بالجملة الاسمية في ﴿إِنِّي نَذَرْتُ﴾ الدالة على الثبات.
٣. ذكر مادة النذر ﴿نَذَرْتُ﴾ دون غيرها كـ(جعلت) مثلاً، لما في مادة النذر من الإلزام، المناسب للعزم الأكيد.
٤. اختيار صيغة الماضي في ﴿نَذَرْتُ﴾ للإشارة أن الأمر قد بُتَّ فيه، فكأنه تم وانقضى.
٥. مجيء اللام مع ضمير المخاطب في ﴿لَكَ﴾ لما فيها من دلالة الملك والاختصاص، وهذا يتناسب مع قصد الإخلاص في ذلك التجرد، فكأنه نقل كامل للملكية والانتساب عنها إلى ربها سبحانه.
٦. تقديم الجار والمجرور ﴿لَكَ﴾ لتكون عقب ﴿نَذَرْتُ﴾ ليكون النذر مرتبطاً بالله معنى ومبنى، وليكون إظهار التجرد والإخلاص منها لربها أسبق من الإفصاح عن ما أرادت نذره.
٧. اختيار ﴿مَا﴾ بما فيها من الإبهام للتخلص من كل صور التعلق المفهوم من ياء النسب لو قيل: (حملي، أو جنيني).
٨. ذكر مادة التحرير في ﴿مُحَرَّرًا﴾ الدالة على الخلوص من كل شائبة.
٩. مجيء المادة بصيغة التفعيل ﴿مُحَرَّرًا﴾ لتأكيد قوة العزم في إمضاء ما أرادت.

١٠. مجيء صيغة المفعول ﴿مُحَرَّرًا﴾ لبيان أنه ما كان كذلك إلا لنذرها إياه. ﴿فَتَقَبَّلَ مِثِّي﴾ بعدما عرضت نذرها مشتملاً على التوكيدات الميينة لصدقها وقوة عزمها، توجهت لربها بطلب ما تأمل وهو قبول هذا النذر، فقالت: ﴿فَتَقَبَّلَ مِثِّي﴾، والفاء تشعر بينائها هذا الطلب على ما تقدم من كلامها. والتقبل هو: «قبول الشيء على وجه يقتضي ثواباً كالهديّة ونحوها»<sup>(١)</sup>، وقيل هو: «أخذ الشيء على وجه الرضا»<sup>(٢)</sup>، وأظن هذا الأخير إلى القبول أقرب منه إلى التقبل على ما سيأتي، وعلى هذا فقد تكلمت بهذا لتطلب الأجر والثواب من خالقها، ولتسأله سبحانه الرضا بنذرها هذا؛ لأنه طاعة، وهذا فيه حسن أدب مع ربها، فهي لا تضمن القبول، لكنها تطلبه من ربها وخالقها عله يجود به عليها، ولهذا جاء نظم خبر الجواب من الخالق سبحانه جامعاً بين التقبل والقبول: ﴿فَنَقَبَلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ﴾، فالأول موافق لطلبها ﴿فَنَقَبَلَهَا﴾، والثاني تأكيد للمعنى الثاني الذي هو الرضا (القبول)، يقول الراغب: «وإنما قال: ﴿فَنَقَبَلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ﴾ ولم يقل: بتقبُّل، للجمع بين الأمرين: التقبل الذي هو الترقي في القبول، والقبول: الذي يقتضي الرضا والإثابة»<sup>(٣)</sup>.

(١) المفردات: ٦٥٣.

(٢) محاسن التأويل، القاسمي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار الفكر، ط (٢)، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م) ٤/٨٩.

(٣) المفردات ٦٥٣، وفسر السمين الحلبي كلام الراغب على مراده، وجعل ذلك مرتبطاً بالتعبير بالماضي =

ولو نظرنا إلى لفظه (التقبُّل) من حيث حروفها، ومبناها، نجدها أكثر حروفاً وبالتالي فهي أكثر معنى ، لأن زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى ، فكأنها أرادت بذلك الحصول على أقصى درجات القبول والثواب.

﴿مِئَةٍ﴾ في دخول (من) على ياء المتكلم هنا تحديد لطالب التقبل، إذ لم تقل : فتقبل نذري، لأن (مِنْ) تأتي لابتداء الغاية، ففي ذكرها مع مدخولها إشعار بأن قبول طلبها على هذا الوجه تكريم لها ، كما أن ذلك يومئ بتواضعها لربها، وخضوعها له وانكسارها بين يديه ، وصدقها في طلبها ، لأنها تريد هذا الشرف لها، لأن فيه تقرباً لخالقها.

ويرى أبو السعود أن في خطابها هذا طلباً للولد، فيقول: « وهذا في الحقيقة استدعاء للولد؛ إذ لا يتصور القبول بدون تحقق المقبول، بل للولد الذكر، لعدم قبول الأنثى »<sup>(١)</sup>، وهي بهذا تكون قد زاوجت بين التعميم وعدم الجزم بقولها: ﴿مَا فِي بَطْنِي﴾ لعدم ظهور ذكورية الجنين، وبين الجزم في دعائها بالقبول فقالت: ﴿فَتَقَبَّلَ مِنِّي﴾، وكأنها هنا تدعو ربها أن يكون ذكراً وإلا لن يكون مقبولاً، لأن خدمة الكنائس كانت عرفاً في الذكور خاصة.

= (فتقبلها) دون المضارع ، وهذا ما لم يذكره الراغب ، انظر : عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ ، للسمين الحلبي ، تحقيق : عبد السلام الحلبي ، ط (١) ، ( بنغازي، دار الكتب الوطنية ، ١٩٩٥م ) ، ٣ / ٢٠٦١ .  
(١) تفسير أبي السعود ٢ / ٢٨ ، ويبدو أنه يقصد أن كلامها هذا استدعاء للولد الذكر لعدم قبول الأنثى ، لأنه لا يتصور القبول بدون تحقق المقبول .

﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ ذيلت طلبها وعرضها بالثناء على الله سبحانه بصفتي السمع والعلم، فقالت: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾، وفي بدء هذا التذييل بد(إن) ما يشعر بالتعليل والتوكيد، وأما عن سر ذلك فيمكننا القول إن تأكيد الجملة كان «لعرض قوة يقينها بمضمونها»<sup>(١)</sup>، وأما التعليل فكأنها قالت: تقبل مني لأنك تسمع مناجاتي وطلبي، وتعلم صدق مقصدي، وذلك لأن إجابة المتجأ إليه على حسب إحاطة سمعه وعلمه<sup>(٢)</sup>، «فالسميع إشارة دعائها، والعليم إشارة إلى نيتها»<sup>(٣)</sup>.

وجاءت بالخطاب في ﴿إِنَّكَ﴾، دون (إن الله)، للإشعار بقرب المخاطب؛ وذلك أرجى في قبول المطلوب، ولمناسبة ذلك للخطاب في أول كلامها ﴿لَكَ﴾. ﴿أَنْتَ﴾: ضمير فصل، أفاد حصر صفتي السمع والعلم عليه سبحانه، وهذا يدعم دلالة التعليل والتأكيد السابقتين، كما أنه يؤكد معنى التجرد والإخلاص الذي بنت عليه خطابها كله، يقول أبو السعود: «وقصر صفتي السمع والعلم على الله تعالى، لغرض اختصاص دعائها به تعالى، وانقطاع حبل رجائها عما عداه بالكلية، مبالغة في الضراعة والابتهاال»<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسير أبي السعود ٢٨/٢.

(٢) انظر نظم الدرر ٤/٣٥١.

(٣) جواهر الحسان في تفسير القرآن، للثعالبي، ط (بدون)، (بيروت، مؤسسة الأعلمي)، ١/٢٥٩.

(٤) تفسير أبي السعود ٢٨/٢.

وتقديم اسم ﴿السَّمِيعُ﴾ على ﴿الْعَلِيمُ﴾ لأن هذا يتناسب مع حالها، فقد نذرت لربها بلسانها، وهذا مما سبيل إدراكه السمع، وأشارت بكلماتها إلى إخلاصها، وهذا سبيل إدراكه العلم.

وبهذا انتهى هذا المقطع من خطابها، وهو الجزء المتعلق بما دار في نفسها وما تلفظ به لسانها، وهو القسم الغيبي قبل ظهور ما في البطن، وهو خطاب -كما رأينا- يتسم بالتجرد والصدق والوضوح والإخلاص، والاعتراف الكامل لله بالفضل.

## المقطع الثاني

### خطابها بعد الوضع

يأتي المقطع الثاني، وهو الشهادة، بعد ما تبين ما في بطنها، أي بعدما وضعت، قال تعالى على لسانها: ﴿قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾. وفصل بين الخطابين بقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا﴾، ليعلم أن الخطاب الثاني كان له موضع غير الموضع الأول، وحتى ندرك أن النفسية التي تحدثت بها أم مريم في الحالة الأولى غيرها في الحالة الثانية.

﴿قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ﴾ هذا المقطع كما قلنا يصور أم مريم في نفسية أخرى، ففي المقطع الأول لا نجد إشارة إلى الأنثى مع أنها لا تضمن الذكر، وإن كانت تطلبه، أما في هذا المقطع فجاءت الضمائر بالإشارة إلى الأنثى بلغة فيها بعض التحسر، لا على قضاء الله، ولكن على ما كانت تأمل وتريد.

﴿قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا...﴾ سبق الحديث عن ﴿رَبِّ﴾، لكن هنا، لا بد من بيان سر التكرار لهذه الكلمة، دون أن يقال: (قالت إني وضعتها).

إن الموضع هنا كما قلنا فيه من الحاجة إلى رحمة الله ما فيه، وهو من الناحية النفسية مغاير لسابقه؛ لذا كرر لفظ (الرب)، لما فيه من الإشعار بالعطاء والقرب والرحمة، وكل ذلك لطلب العون من الله والقوة، يقول البقاعي مشيراً إلى هذه

المعاني: « قَالَتْ ﴿ أَي : تحسراً ، ذاكراً وصف الإحسان استمطاراً للامتنان :

﴿ قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا ... ﴾<sup>(١)</sup> .

ويظهر لنا من هذا أن مناداة الخالق سبحانه ودعائه بلفظ (الرب) يأتي في مواضع الشفقة، والضعف، والحاجة، ولفظ (اللهم)<sup>(٢)</sup> في مواضع القوة والقدرة والتغيير، يقول الدكتور: أحمد أحمد بدوي: «وأحس من كلمة (اللهم) مخافة وروعة، لا أحس بهما في لفظ (يا الله)»<sup>(٣)</sup>، «يقول: النضر بن شميل: من قال: (اللهم) فقد دعا بجميع أسمائه كلها...، ويقول الحسن: (اللهم) مجمع الدعاء»<sup>(٤)</sup> . ومع هذا الذي قيل، إلا أن (اللهم) لم تتكرر في القرآن إلا في خمسة مواضع<sup>(٥)</sup> بينما تكرر النداء بـ(رب) و (ربنا) فيما يقارب مائة وخمسين موضعاً، وجل ذلك من المؤمنين، بل لا يخرج عن ذلك إلا نواذر قليلة جداً، ويبرز هذا النداء كما ذكرنا في مواطن الحاجة الفردية في (رب) والجماعية في (ربنا)، لذا جاء هذا النمط من الخطاب هنا سائراً على سنن القرآن في هذا الشأن.

﴿ إِنِّي وَضَعْتُهَا ﴾ تكرر التوكيد هنا بـ(إنّ) ، لأن الأمر على خلاف المتوقع فحقه

(١) نظم الدرر ٤ / ٣٥١ .

(٢) لم يرد نداء (الله) إلا على هذه الصورة (اللهم)، انظر من أسرار التعبير القرآني (حروف القرآن) ١٧٨ .

(٣) من بلاغة القرآن، أحمد أحمد بدوي ١٦٨ .

(٤) من أسرار التعبير القرآني (حروف القرآن) ١٧٨ .

(٥) هي: ٢٦ آل عمران ، ١١٤ المائدة ، ٣٢ الأنفال ، ١٠ يونس ، ٤٦ الزمر .

التوكيد ، «والتأكيد للرد على اعتقادها الباطل»<sup>(١)</sup> ، «وربما أنه يعود إلى الاعتناء والمبالغة في القسم الذي قصدته والرمز إلى أنه صادر من قلب كسير وفؤاد بقيود الحرمان أسير»<sup>(٢)</sup> ، وهذا ما قرره الطاهر بن عاشور بقوله: « وتأكيد الخبر بـ(إن) مراعاة لأصل الخبرية، تحقيقاً لكون المولود أنثى؛ إذ هو بوقوعه على خلاف المترقب لها، كان بحيث تشك في كونه أنثى، وتخطب نفسها بنفسها بطريق التأكيد فلذا أكدته»<sup>(٣)</sup>.

وهذا الذي ذكره الألوسي وابن عاشور أطف مما ذكره أبو السعود من وصفه اعتقادها بالباطل، فإن تلك اللفظة لا تتواءم مع صفاء ونقاء قلب تلك المؤمنة المخلصة.

﴿ وَصَّعْتَهَا ﴾ قد يرد في الذهن أن الأخصر من ذلك أن يكون خطابها: (رب إنها أنثى)، لكن هذا الخطاب لن يتعرض للحظة الوضع الحاسمة، فكان لا بد من ذكر هذه الكلمة تصويراً لحالة المباغته التي حصلت لها بمجرد الوضع، لأنها كشفت عما لم تكن تأمل، إنها أرادت ما في بطنها ذكراً، فجاء أنثى، ولم يكن ليظهر تحسرهما، ولا لتتلاشى آمالها في الذكر، إلا في تلك اللحظة؛ لذا كان ذكر هذه الكلمة مؤثراً

(١) تفسير أبي السعود ٢/٢٨ .

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، (دار الفكر للطباعة والنشر، ط (بدون) ) ٣/١٣٤ .

(٣) التحرير والتنوير ٣/٢٣٢ .



مصوراً. وإنما أنتِ الضمير في (وضعتها)، والمتبادر إلى الذهن تذكيره بأن يقال: رب إني وضعته أي الحمل، لأن ذلك جاء حملاً على ما في (ما) من السعة، أو على مراعاة أن المقصود النسمة، أو النفس<sup>(١)</sup>، أو أنها أرادت تصوير شدة صدمتها بحصول ما لم تأمل بالإعراض عن كل ماله علاقة بالذكر الذي كانت تريده، رضاً بالأمر ورضوخاً للقضاء، حتى لا تتعلق نفسها بأمر قُدِّر وانقضى.

وعلى هذا تكون الحال (أنثى) «مبيّنة، إذ النسمة والنفس تطلق على المذكر والمؤنث»<sup>(٢)</sup>، ولو تساءلنا عن فائدة البيان بهذه الحال؟ لوجدنا أن الأمر دائر بين الأنثى والمذكر، والذي حصل خلاف المتوقع في نفسها، فكان بيانه مهماً، وجاء هذا البيان في صورة (حال) للإشعار بأنه وقتي حادث؛ إذ هي لم تتبين ذلك إلا لحظة الوضع.

وبتأمل هذا الخطاب ﴿إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى﴾ نجد أن امرأة عمران لم ترد الإخبار بالمدلول المباشر له، لأن المخاطب به هو الله العليم بحالها تلك، فهي لا تخبر ربها بمضمون الخطاب وإنما كان لها قصد آخر، هو «إظهار الحسرة لما فاتها من تحقيق

(١) انظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: مصطفى حسين أحمد، (بيروت، دار الكتاب العربي، القاهرة، دار الريان للتراث، ط (٣)، ١٤٠٧هـ - ١٩٧٨م) ١/٣٥٥.

والبحر المحيط ١١٦/٣.

(٢) البحر المحيط ٤٥٦/٢.

وعدها، والوفاء بما التزمت به، والاعتذار، حيث أتت بمولود لا يصلح للقيام بما نذرتة»<sup>(١)</sup>.

إنه تأسف على فوات الخير، واعتذار لطيف لخالقها بالإشعار بمسكنتها وضعفها، حيث أظهرت خروج ذلك عن قدرتها واختيارها، لقد أخبرت بما حصل، وحكت ما جرى، ولم تُخرج خطابها بناءً على ما حصل في نفسها ساعة الوضع وإلا لقات: رب لقد حصل ما لا أريد، أو: لقد جاء خلاف ما أبغي، أو ما شابه ذلك، لكن خطابها كان أكثر إعداراً، وألطف بياناً، لأنها ذكرت ما به يحصل عذرها من واقع لا يمكن دفعه، ولا لوم لها عليه، لأنه لا يد لها في ذلك، ولا يتحقق هذا في الخطابات الأخرى المقدره.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ﴾ اختُلف في هذا الخطاب، أهو من كلام أم مريم أم من

كلام الله؟

ولوجود الاحتمال بكونه من كلامها فلامناص من تحليله وبيان دلالتة.

هنا قراءتان سبعيتان بسكون التاء وضمها، وَضَعْتُ، ووضَعْتُ<sup>(٢)</sup>، وعلى قراءة

الضم (وضعتُ) يكون الخطاب لها، أي والله أعلم بما ولدتُ مني<sup>(٣)</sup>.

(١) إعراب القرآن وبيانه محيي الدين درويش، (حمص، دار الإرشاد، دمشق، دار ابن كثير، اليمامة، ط (٣)

١٤١٢هـ - ١٩٩٢م). ٤٩٨/١.

(٢) انظر البحر المحيط ١١٧/٣، ومحاسن التأويل ٨٩/٤.

(٣) انظر جامع البيان ٣٣٦/٥.

وعند تحليل الخطاب على هذه القراءة يتضح أنها خالفت الظاهر، فوضعت اسم الجلالة (الله) موضع الضمير، وقد فسر أبو حيان هذا الخروج عن المقتضى بقوله: «ولم تأت على لفظ (رب)؛ إذ لو أتت على لفظه لقلت: وأنت أعلم بما وضعت، ولكن خاطبت نفسها على سبيل التسلية عن الذَّكر، وأن عَلِمَ اللهُ وسابقَ قدرته وحكمته يحمل ذلك على عدم التحسر والتحذر على ما فاتني من المقصد؛ إذ مراده ينبغي أن يكون المراد، وليس الذكر الذي طلبته ورجوته مثل الأنثى التي عَلِمَهَا وأرادها وقضى بها، ولعل هذه الأنثى تكون خيراً من الذَّكر؛ إذ أرادها اللهُ، سلت بذلك نفسها...»<sup>(١)</sup>.

وظاهر من كلام أبي حيان أنه جعل علامة التسلية في خطابها أن تحولت من الخطاب إلى الغيبة، فكأنها تحدث نفسها، وهذا يحدث مع المهموم المحزون، وهذا الالتفات يكون « قرينة لفظية على أن الخبر مستعمل في التحسر»<sup>(٢)</sup>، ولكن لماذا لفظ الجلالة (الله) دون غيره؟

لعل سر ذلك يرجع إلى أن الموقف يستدعي القدرة والعظمة، وذلك أنه خلق وتدبير، وهذا من مواطن هذا الاسم العظيم، يقول البقاعي: «وعبرت بالاسم الأعظم موضع ضمير الخطاب، إشارة إلى السؤال في أن يهبها من كماله ويرزقها من

(١) البحر المحيط ٣/ ١١٧ .

(٢) التحرير والتنوير ٣/ ٢٣٣ .

هيئته وجلاله...»<sup>(١)</sup> ويقول الألوسي: « ووضع الظاهر موضع ضمير المخاطب إظهاراً لغاية الإجلال »<sup>(٢)</sup>.

وهذا نموذج من خطابات المؤمنين في التسلية عند المصاب، والاعتذار لربهم، وفيه كمال الأدب معه سبحانه، وتعظيمه جلت عظمته، والاعتراف للعظيم سبحانه بالقدرة والقوة، وفيه تنصل من الحول والقوة البشريتين.

وأما على قراءة باقي السبعة: بما وضعت، بتاء التأنيث الساكنة على أنه من كلام الله، فهو إخبار منه سبحانه بأنه أعلم بالذي وضعته، ويكون هذا على سبيل التعظيم لهذه الموضوعه، والإعلام بما علق بها وبابنها من عظيم الأمور، إذ جعلها وابنها آية للعالمين<sup>(٣)</sup>.

﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾ قد يكون من كلام الله عطفاً على قراءة تسكين التاء، وقد يكون من كلامها عطفاً على قراءة ضم التاء، وهو ما يهمننا هنا، ولعل مما يؤيد كونه من كلامها عطف عليه في قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾ ولكن المتبادر إلى الذهن أن يقال: (وليست الأنثى كالذكر) لا ما عليه النظم الكريم، لأن المقصود تنقيص الأنثى بالنسبة للذكر، وفي مثل هذا ينفى عن الناقص شبهه بالكامل<sup>(٤)</sup>.

(١) نظم الدر ٤/ ٣٥٢ .

(٢) روح المعاني ٣ / ١ .

(٣) انظر: البحر المحيط ٣ / ١١٧ .

(٤) انظر: الانتصاف، لابن المنير بحاشية الكشاف ١ / ٣٥٦ .

هذا ما قيل، وابن المنير يرى أن ما تم تقريره من أنه ينفى عن الناقص شبهه بالكامل غير مسلم من أصله، يقول في ذلك: « قد وُجد الأمر في ذلك مختلفاً فلم يثبت لي عين ما قالوه ، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ﴾ [الأحزاب: ٣٢]. فنفي عن الكامل شبه الناقص، مع أن الكمال لأزواج النبي عليه الصلاة والسلام ثابت بالنسبة لعموم النساء، وعلى ذلك جاءت عبارة امرأة عمران والله أعلم<sup>(١)</sup>، وإذا كان توجيه ابن المنير مقبولاً في رد ما تم تقريره من الشبه، فإنه لا يفسر التقديم للذكر على الأنثى؛ إذ يمكن أن ينظر له من زاوية أخرى غير الناقص والكامل.

والذي يظهر أن الحالة النفسية هنا لها أثرها، فمما لا شك فيه أن امرأة عمران كان لها اهتمام خاص دار عليه كلامها، لذا فقد يكون سر هذا التقديم هو أنها «بدأت بذكر الأهم في نفسها»<sup>(٢)</sup>، وقد يكون السبب أنها أرادت أن تسلي نفسها رضا بقدر الله، فكأنها قالت: «وليس الذكر الذي طلبته ورجوته مثل الأنثى التي عَلمَها وأرادها وقضى بها [سبحانه]، ولعل هذه الأنثى تكون خيراً من الذكر؛ إذ أرادها الله، سلت بذلك نفسها»<sup>(٣)</sup>.

(١) الانتصاف بحاشية الكشاف ١/ ٣٥٦.

(٢) جواهر الحسان في تفسير القرآن (الثعالبي، ط(بدون)، بيروت مؤسسة الأعلمي) ١/ ٢٦٠. وانظره في

المحرر الوجيز ٣/ ٦٤، والبحر المحيط ٣/ ١١٧.

(٣) البحر المحيط ٣/ ١١٧.

فهي بهذا تظهر رضاً عظيماً بما قسم الله لها لدرجة أنها تفضل الأنثى على الذكر تعظيماً لعطية الله لها على مطلوبه. <sup>(١)</sup>

﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾ الواو هنا عاطفة لهذه الجملة على ما قبلها من كلامها، وأظهر ذلك أنها معطوفة على جملة ﴿إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَى﴾ <sup>(٢)</sup>، وما بينهما اعتراض.

وبدأت الجملة بالتوكيد ﴿إِنِّي﴾ مع أنه لا إنكار ولا شك يستوجب ذلك ظاهراً، لأنها هي التي تولت التسمية <sup>(٣)</sup> بسبب موت زوجها وهي حامل بها، ومما يؤيد ذلك تقديم المسند إليه (ياء المتكلم) على خبره الفعلي، يقول الألوسي: «فتقديم المسند إليه للتخصيص، يعني التسمية مني لا يشاركني فيها أبوها، وفي ذلك تعريض بيئتها استعطافاً له تعالى، وجعلاً ليئمتها شفيعاً لها» <sup>(٤)</sup>.

ولا شك أن مقامات التخصيص هي من مقامات التوكيد، ومثل هذا التركيب دال على التوكيد بتكرار الإسناد كما هو معلوم <sup>(٥)</sup>.

ويمكن أن يقال إن من مسوغات هذا التأكيد أن التسمية أسندت إلى غير الرجل الذي عادة ما يقوم بها، وأقوى من هذا القول إن السبب هو أنها أرادت

(١) انظر روح المعاني ٣/ ١٣٥.

(٢) انظر البحر المحيط ٣/ ١١٨.

(٣) انظر روح المعاني ٣/ ١٣٦.

(٤) روح المعاني ٣/ ١٣٦.

(٥) انظر دلائل الإعجاز، بعد القاهر الجرجاني، تحقيق: محمود شاكر، ط (بدون) القاهرة، مكتبة الخانجي، مطبعة المدني ١٣٢، والإيضاح للقزويني، تحقيق: د. محمد عبد المنعم خفاجي، ط (٦)، (بيروت-دار الكتاب اللبناني، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) ص ١٣٨، ١٣٩.

التدليل على عزمها في إمضاء ما أرادت ولو جاء على غير ما أمّلت ، المهم أن يكون في ذات الله ، ويؤيد هذا تسميتها لها بـ(مريم) أي العابدة، فكأنها قالت: وإن كان ما وضعته أنثى وهي غير خليقة بسدانة بيت المقدس؛ فلتكن من العابدات فيه<sup>(١)</sup>.

والغرض من عرض هذه التسمية على رب العالمين يجيب عنه الزخشي بقوله: «فإن قلت: فلم ذكرت تسميتها لربها؟ قلت: لأن مريم في لغتهم بمعنى العابدة، فأرادت بذلك التقرب والطلب إليه أن يعصمها، حتى يكون فعلها مطابقاً لاسمها، وأن يصدق فيها ظنها بها»<sup>(٢)</sup>.

وقيل ليكون ذلك أحرى في جعلها محررة لله سبحانه، يقول البقاعي: «فكان من تمام أن وضعتها أن تسميها، فيكون إبداءها حالها وضع عينٍ وإظهار اسم، لما في وجود الاسم من كمال الوجود في السمع كما هو في العين، ليقع القرب والنذر بما هو من الوجود عيناً واسماً»<sup>(٣)</sup>، فيتطابق فيها الاسم الدال على العباداة، والمسمى القائم بالعبادة.

﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ يبدو أن التوكيد وتقديم المسند إليه هنا جار على ما يتطلبه السياق في كلامها كله: إني نذرت، إني وضعتها أنثى، إني

(١) انظر: روح المعاني ٣/١٣٦ .

(٢) الكشف ١/٣٥٦ ، وانظر البحر المحيط ٣/١١٨ ، وانظر بسطاً أكثر في إعراب القرآن الكريم وبيانه ٤٩٨/١ .

(٣) نظم الدرر ٤/٣٥٤ .

سميتها مريم، إني أعيدها، وذلك «لأن حال كراهيتها، يؤذن بأنها ستعرض عنها فلا تشتغل بها، وكأنها أكدت هذا الخبر إظهاراً للرضا بما قدر الله تعالى، ولذلك انتقلت إلى الدعاء لها الدال على الرضا والمحبة»<sup>(١)</sup>.

إلا أن الملحوظ هو التغيرات في الخبر الفعلي بين هذه الجمل التي احتواها خطابها، ففي الجمل الثلاث الأولى كان ماضياً (نذرتُ، وضعتُ، سميتُ)، وفي الإعادة جاء مضارعاً (أعيدها)، «لأن مقصودها ديمومة الاستعادة، والتكرار، بخلاف: وضعتها، وسميتها، فإنهما ماضيان قد انقطعا»<sup>(٢)</sup>.

﴿أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا﴾ وهنا تقدم المستعاذ به ﴿بِكَ﴾ قبل اكتمال المستعاذ له ﴿وَذُرِّيَّتَهَا﴾، إذ مقتضى الحال أن يقال: أعيدها وذريتها بك من الشيطان الرجيم «للاهتمام به، ثم استدركت بعد ذلك الذكر (ذريتها)»<sup>(٣)</sup>.

وقد يكون سر هذا الاهتمام الموجب لهذا التقديم أنها هي الموجودة وقت الدعاء، فهي محط العناية حينئذ، وخصوصاً أنها مولودة للتو، ثم ذكرت بعد ذلك ذريتها إما لأنه سبحانه أعلمها بذلك، فيكون «في قوله: (ذريتها) إشعار بما أوتيته من علم بأنها ذات ذرية، فكأنها نطقت عن غيب من أمر الله سبحانه وتعالى، مما لا يعلمه إلا الله، فهو مُعَلِّمُهُ لِمَنْ شَاءَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) التحرير والتنوير ٣/ ٢٣٤.

(٢) البحر المحيط ٣/ ١١٩، وانظر روح المعاني ٣/ ١٣٧.

(٣) البحر المحيط ٣/ ١١٩، وفي بعض النسخ، (ثم استدركت بعد ذلك ذكر ذريتها) وهو أوضح.

(٤) نظم الدرر ٤/ ٣٥٥.



ويبدو أن هذا لو كان هو المراد لكان تقديم الذرية قبل المستعاذ به أليق، ولعل سر ذكر (الذرية) هو ثققتها بربها، وإدماجها للدعاء لها بطول العمر والحلّف، يقول الألويسي: « وفي التنصيص على إعادتها ذريتها ، رمز إلى طلب بقائها حية حتى تكبر ، وطلب للتناسل منها»<sup>(١)</sup>.

﴿ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ عَيْنُ الْمُسْتَعَاذِ مِنْهُ وَهُوَ الشَّيْطَانُ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ الشَّرِّ وَأَخْطَرُهَا الَّتِي تَقَابِلُ الْمَوْلُودَ مِنْ أَوَّلِ لِحْظَةٍ، قَالَ ﷺ: « مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَالشَّيْطَانُ يَمْسُهُ حِينَ يُوَلَّدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: « وَقَرَأُوا إِنَّ شَيْئًا ﴾ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾. رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

فيظهر من هذا الحديث الضرر الجسدي والألم الحسي الذي خشيته أم مريم على ابنتها، وكذلك ضرر الإغواء عن الحق عليها وعلى ذريتها من بعدها، فاستجاب الله دعاءها كما في الحديث المتقدم.

ولعل ضرر الإغواء هو ما خشيته، لأن المذكور في الحديث هو الأذى الجسدي عند الولادة، وما تخشاه هو ما بعد ذلك بدليل ذكر الذرية، وأنها أرادت مولودها للعبادة، وأعظم صارف عنها هو الشيطان.

(١) روح المعاني ٣/ ١٣٧ .

(٢) صحيح البخاري ١٥ / ٦٠ .

وأما الوصف بـ ﴿الرَّجِيمِ﴾ فيظهر أنه من باب التقييح له، وإظهار شناعة أمره، لأن الرجيم يعني «المطروود، وأصل الرجم الرمي بالحجارة»<sup>(١)</sup>.

وبهذا نجد أن هذا الخطاب الصادر من أم مؤمنة قد صور حالة الصدق والإخلاص والتجرد من أشد العلاقات التي تربط الأم، ألا وهو مولودها، وهذا يدل على أن المرأة بإيمانها تسمو فوق عواطفها المتأصلة لترتفع إلى قمم الطاعة والتقرب من الخالق سبحانه.

كما أن هذا الخطاب صور لنا أدباً جمماً مع الخالق سبحانه، فهي لم تعترض على مولاهما سبحانه، بل اكتفت بإخبار خالقها العظيم بخبر لا يخفى على علمه سبحانه. كما تضمن هذا الخطاب عناية واضحة بمولودها، ويظهر ذلك في دعائها لربها بأن يحفظها من إيذاء الشيطان وإغوائه.

وكأننا مع هذا الخطاب الإيماني الرائع أمام نموذج للأم المؤمنة، وما ينبغي أن تكون عليه، في رعاية جنينها وهو في بطنها ليكون نافعا للأمة، مسخرًا في طاعة ربه، وعلى هذا الأساس تكون تربيته، كما أنها لا تنسى مع كل قدراتها وإمكاناتها الالتجاء إلى الله لحفظه ورعايته.

---

(١) روح المعاني ٣/ ١٣٧.

### الخاتمة

توجه هذا البحث إلى دراسة نص محدد هو خطاب امرأة عمران في القرآن، من الناحية البلاغية، وذلك لإبراز السمات الدلالية في النص، وربط ذلك بموضوع الخطاب الذي لم يذكر في القرآن إلا مرة واحدة.

وقد خرج البحث بالنتائج الآتية:

١. أن النص المدروس -على قصره- قد صورّ الظرف الذي صاحب ولادة مريم عليها السلام، التي ارتبطت حياتها بالخوارق.
٢. توجهت الكلمات والتراكيب لإبراز معنى عظيم وهو التجرد والإخلاص لله، وذلك عند أم في علاقتها بجنينها.
٣. لم تظهر مفردات تخص الأم أو المرأة إلا لفظة (بطني) في سياقها، وهذا يشير إلى عدم اختصاص خطاب هذه المرأة بألفاظ أو سمات معينة تميزه عن خطاب الرجل في القرآن.
٤. ظهرت على المقطع الأول من الخطاب سمات السكون والهدوء والخضوع لأنه نذر وتضرع، وظهر على الثاني مد الصوت وإطالته، مع ما يشعر بالتحسر، وهو الهاء الممتدة بالألف في الكلمات: (وضعها، سميتها، أعيدها، وذريتها) لأنه يصور حصول خلاف المؤمل.
٥. صورّ الخطاب قوة تحمل المرأة، وشدة عزمها إذا تلبست بالإيمان، واعتمدت على الجبار، وخصوصاً إذا تعلق الأمر بأمومتها، وفراقها لولدها.

## مسرد المراجع

١. إعراب القرآن وبيانه محيي الدين درويش، (حصص، دار الإرشاد، دمشق، دار ابن كثير، اليمامة، ط (٣) ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
٢. الانتصاف، لابن المنير بحاشية الكشف، تحقيق: مصطفى حسين أحمد، (بيروت، دار الكتاب العربي، القاهرة، دار الريان للتراث، ط (٣)، ١٤٠٧هـ - ١٩٧٨م).
٣. الإيضاح للقزويني، تحقيق: د. محمد عبد المنعم خفاجي، ط (٦)، (بيروت - دار الكتاب اللبناني، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
٤. البحر المحيط، لأبي حيان، تحقيق الشيخ: عرفات العشا حسونة، ط (لا يوجد)، مكة، المكتبة التجارية، ١١٤/٣.
٥. البلاغة العربية، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، ط (١)، (دمشق، دار القلم، بيروت، الدار الشامية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).
٦. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، ط (بدون)، (تونس، دار سحنون للنشر والتوزيع).
٧. التعريف والإعلام فيما أبهم من الأسماء والأعلام في القرآن الكريم، للسهيبي، تحقيق أ. مهنا، ط (١)، (لبنان بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م).
٨. تفسير أبي السعود، (إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم)، لأبي السعود العمادي، ط (بدون)، (بيروت، دار إحياء التراث العربي).
٩. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، تحقيق الدكتور: عبد الله التركي، ط (١) (مصر - الجيزة: دار هجر، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
١٠. الجنى الداني في حروف المعاني، للمرادي [٧٤٩هـ]، تحقيق: طه محسن، ط (بدون)، (الموصل، مؤسسة دار الكتب للطباعة والنشر، ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م).
١١. جواهر الحسان في تفسير القرآن، للثعالبي، ط (بدون)، (بيروت، مؤسسة الأعلمي).

١٢. خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية، للدكتور: عبد العظيم المطعني، ط(١)، (القاهرة، مكتبة وهبة، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م).
١٣. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي، تحقيق: أحمد الخراط، ط(١)، (دمشق، دار القلم، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).
١٤. دلائل الإعجاز، عبد القاهر الجرجاني، تحقيق: محمود شاكر، ط(بدون) القاهرة، مكتبة الخانجي، مطبعة المدني).
١٥. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، (دار الفكر للطباعة والنشر، ط(بدون)).
١٦. عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، للسمين الحلبي، تحقيق: عبد السلام الحلبي، ط(١)، (بنغازي، دار الكتب الوطنية، ١٩٩٥م).
١٧. فتح القدير، الشوكاني، تحقيق: فريال علوان، ط(١)، (الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).
١٨. قصص القرآن في مواجهة الرواية والمسرح، أحمد موسى سالم، ط(١)، دار بيروت، دار الجيل.
١٩. الكتاب، سيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط(٣)، (بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).
٢٠. الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: مصطفى حسين أحمد، (بيروت، دار الكتاب العربي، القاهرة، دار الريان للتراث، ط(٣)، ١٤٠٧هـ-١٩٧٨م).
٢١. محاسن التأويل، القاسمي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار الفكر، ط(٢)، ١٣٩٨هـ-١٩٨٧م).

٢٢. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية، تحقيق: المجلس العلمي (القاهرة، دار الكتاب الإسلامي، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م).
٢٣. المرأة في القرآن الكريم، الفريق يجيى المعلمي، ط (بدون)، (الرياض، دار المعلمي للنشر، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م).
٢٤. المعاني في ضوء أساليب القرآن، الدكتور: عبد الفتاح لاشين، ط (١)، (مصر، دار المعارف، ١٩٧٦م).
٢٥. مغني اللبيب، ابن هشام، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ط (بدون)، (بيروت، المكتبة العصرية، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م).
٢٦. المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، ط (١)، (بيروت، الدار الشامية، دمشق، دار القلم، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
٢٧. من أسرار التعبير في القرآن (حروف القرآن)، للدكتور: عبد الفتاح لاشين، ط (١)، (جدة، شركة مكتبات عكاظ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
٢٨. من أسرار حروف الجر في الذكر الحكيم، للدكتور محمد الأمين الخضري، ط (١)، (القاهرة، مكتبة وهبة، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).
٢٩. من بلاغة القرآن، الدكتور: أحمد أحمد بدوي، ط (٢) (الفجالة، مكتبة نهضة مصر، ١٣٧٠هـ).
٣٠. النداء في اللغة والقرآن، الدكتور: أحمد محمد فارس، ط (١)، (بيروت، دار الفكر اللبناني، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).
٣١. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي، ط ٣، (القاهرة، دار الكتاب، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م).

## فهرس الموضوعات

٢٩١	..... الملخص
٢٩٢	..... مدخل
٢٩٣	..... حدود البحث
٢٩٣	..... منهج البحث
٣١٠-٢٩٤	المقطع الأول: خطابها قبل الوضع
٢٩٤	..... ﴿ إِذْ قَالَتْ أَمْرًا تُعْمَرْنَ ﴾
٢٩٦	..... ﴿ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ ﴾
٣٠١	..... ﴿ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا ﴾
٣٠٧	..... ﴿ فَتَقَبَّلَ مِنِّي ﴾
٣٠٩	..... ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾
٣٢٣-٣١١	المقطع الثاني: خطابها بعد الوضع
٣١١	..... ﴿ قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ ﴾
٣١٥	..... ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ ﴾
٣١٧	..... ﴿ وَلَيْسَ الذَّكَو كَالْأُنْثَىٰ ۗ ﴾
٣١٩	..... ﴿ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ ﴾
٣٢٠	..... ﴿ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِلَكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾
٣٢٤	..... خاتمة البحث
٣٢٥	..... مسرد المراجع

# ثانياً: التقارير



## الملتقى الرابع للجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم

### جمعيات تحفيظ القرآن ودورها في تحقيق الأمن

المنعقد بمدينة الخبر في المملكة العربية السعودية خلال المدة ٢٩/٢ - ١/٣/١٤٣٠هـ

عقدت جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالمنطقة الشرقية بالمملكة العربية السعودية الملتقى الرابع للجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم تحت عنوان "جمعيات تحفيظ القرآن ودورها في تحقيق الأمن"، وقد شارك في الملتقى مائة وسبع جمعيات لتحفيظ القرآن الكريم.

#### أهداف الملتقى:

- ١- بيان دور جمعيات تحفيظ القرآن الكريم في حفظ الأمن العقدي والسلوكي.
- ٢- بيان دور جمعيات تحفيظ القرآن الكريم في حفظ الأمن النفسي والاجتماعي.
- ٣- بيان دور جمعيات تحفيظ القرآن الكريم في حفظ الأمن الفكري.
- ٤- التعرف على العلاقة بين جمعيات تحفيظ القرآن الكريم والمؤسسات الأمنية الأخرى في محاربة الغلو والانحراف.
- ٥- رسم إستراتيجية لصد الهجمات الشرسة على جمعيات تحفيظ القرآن الكريم وبيان الدور الايجابي لها.

#### محاوير الملتقى:

المحور الأول : حفظ الأمن على مستوى الفرد :

- ١- الفكري.
- ٢- السلوكي.
- ٣- النفسي.

المحور الثاني : حفظ الأمن على مستوى الأسرة :

١- تحقيق الترابط الأسري للقضاء على الانحرافات السلوكية والفكرية.

٢- تعزيز دور الوالدين في تحقيق الأمن .

٣- الدور النسائية ودورها في تحقيق الأمن .

**المحور الثالث : حفظ الأمن على مستوى المجتمع:**

١- تعزيز العلاقة التكاملية بين جمعيات تحفيظ القرآن الكريم والمؤسسات الأمنية .

٢- تعزيز العلاقة التكاملية بين جمعيات تحفيظ القرآن الكريم ومؤسسات القطاع

الخاص .

٣- تعزيز العلاقة التكاملية بين جمعيات تحفيظ القرآن الكريم والجهات الخيرية .

**المحور الرابع : الدور الاستراتيجي للجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم في**

إبراز صورتها الإيجابية :

١- الجمعيات والإعلام.

٢- الدراسات والأبحاث .

٣- العلاقات العامة والإعلام وعلاقتها بوسائل الإعلام.

**أوراق العمل المقدمة:**

١- الأمن الفكري ودور جمعيات تحفيظ القرآن الكريم في ترسيخه في المجتمع

نظرياً وعملياً . الدكتور صالح بن عبدالله الفريح .

٢- حلقات القرآن الكريم وأثرها في تحقيق الأمن الفكري . الأستاذ الدكتور أحمد

بن يوسف الدرويش .

- ٣- الأمن اللغوي ودور جمعيات تحفيظ القرآن فيه . الدكتور سعيد بن مسفر المالكي .
- ٤- الأمن وجمعيات تحفيظ القرآن الكريم . الدكتور عبدالعزيز بن فوزان الفوزان .
- ٥- دور حلقات تحفيظ القرآن الكريم في تعزيز الأمن الفكري (رؤية مستقبلية) . اللواء الدكتور علي بن فايز الجحني .
- ٦- الأمن الفكري . الأستاذ الدكتور عبد الفتاح بن محمد أحمد خضر .
- ٧- مستويات الطمأنينة النفسية لدى طلبة التحفيظ وكل من التعليم العام والتعليم الفني والتقني . الدكتور إبراهيم بن حمد النقيثان .
- ٨- القرآن وأثره في تحقيق الأمن النفسي . الدكتور أحمد بن موسى السهلي .
- ٩- تعزيز دور الوالدين في تحقيق الأمن من خلال إدراك مفهوم الذات للفرد والأسرة . العميد الدكتور عبدالله بن مرزوق العتيبي .
- ١٠- إبراز دور الوالدين في تحقيق الأمن . الدكتور محمد بن يحيى غيلان .
- ١١- دور التحفيظ النسائية المبادئ النفسية والآثار السلوكية . الدكتور هاشم بن علي الأهدل .
- ١٢- الدور النسائية ودورها في تحقيق الأمن . الدكتور علي بن محمد عطيف .
- ١٣- الدور النسائية ودورها في تحقيق الأمن . محمد بن عبدالله الخضير .
- ١٤- حلق القرآن الكريم بسجون المملكة العربية السعودية وأثرها في تقويم سلوك السجناء . العقيد محمد بن عوض قرين .

- ١٥- العلاقة التكاملية بين جمعيات التحفيظ والمؤسسات الأمنية: تجربة الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة جدة . المهندس عبدالعزيز بن عبدالله حنفي .
- ١٦- علاقة جمعيات تحفيظ القرآن الكريم بالمؤسسات العسكرية من واقع القرارات الإدارية . الأستاذ الدكتور خالد بن إبراهيم الديان .
- ١٧- تعزيز العلاقات التكاملية بين جمعيات تحفيظ القرآن والجهات الخيرية . الدكتور يحيى بن إبراهيم يحيى .
- ١٨- رؤية عصرية للعلاقات العامة والإعلام في الجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن . الدكتور أنس بن محمد أديب لطفي .
- ١٩- دور العلاقات العامة والإعلام في الجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم: نموذج تطبيقي على الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة الطائف . المهندس فوزي بن عليوي الجعيد .
- ٢٠- الأساليب العملية لبناء الصورة الايجابية عن جمعيات التحفيظ . الدكتور مالك بن إبراهيم الأحمد .
- ٢١- بعض وسائل ترسيخ الصورة الذهنية الإيجابية . الدكتور مسفر بن عتيق الدوسري .

### الندوات:

أقيمت ثلاث ندوات:

**الأولى:** تحت محور أساسيات التعامل مع وسائل الإعلام ، قدمت خلالها ورقتان

١- **الخطة الإعلامية أهميتها ومبادئها.** الدكتور ماجد بن محمد الماجد.

٢- **التعامل المهني مع وسائل الإعلام.** الدكتور مالك بن إبراهيم الأحمد ، ثم عقب

ذلك لقاءً مفتوحاً بعنوان (مقترحات في تطوير الجمعيات) .

**الثانية:** تحت محور حفظ الأمن على مستوى المجتمع : قدمت خلالها ورقتان:

١- **خصائص المعلم المتميز في حلق التحفيظ.** قدمها علي بن عبد الرحمن الرومي .

٢- **إسهام معلمي الحلق في تحقيق الأمن الاجتماعي .** قدمها الأستاذ الدكتور علي

ابن إبراهيم الزهراني.

**الثالثة:** تحت محور الجمعيات والإعلام: قدمت فيها ورقة واحدة بعنوان "بعض

وسائل ترسيخ الصورة الذهنية الإيجابية" للدكتور مسفر بن عتيق الدوسري.

### **ورش العمل:**

عقدت ثلاث ورش عمل :

١- **أساسيات التعامل مع وسائل الإعلام.** الدكتور نوح بن يحيى الشهري.

٢- **تعزيز العلاقة التكاملية بين جمعيات التحفيظ والجمعيات الخيرية.** الدكتور عبد

السلام بن عبد الله الشهري.

٣- **دور معلمي التحفيظ في تحقيق الأمن.** الدكتور خالد بن عوض بازيد.

### **التوصيات:**

١. العناية بكتاب الله تعلمًا وتعليمًا وحفظًا وتجويدًا لأنه صمام الأمان للأمة عامة

ولهذه البلاد خاصة .

٢. العمل على تأصيل مفهوم الطاعة لولاية الأمر في نفوس الناشئة بخاصة ولزوم الجماعة وتحذيرهم من الفرقة والاختلاف و العمل على تنمية قيم الانتماء والمواطنة لدى منسوبي الجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم .
٣. إبراز الدور الإيجابي للجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم في مكافحة الجريمة والوقاية من الانحراف .
٤. العناية بإبراز وبيان معنى الوسطية والاعتدال التي هي سمة من سمات هذا الدين .
٥. عقد دورات متخصصة في تعزيز الأمن الفكري والاستفادة من دورة تعزيز الأمن الفكري التي أقيمت على هامش الملتقى ؛ لسد منافذ الانحراف وتفنيد الشبه وتحصين منسوبي الحلقات من أفكار الفئة الضالة .
٦. العناية بحسن اختيار المعلمين والمعلمات والتأكد من سلامة معتقداتهم وصحة منهجهم وسلوكهم بما يساهم في تحصين منسوبي الحلقات من الانحراف .
٧. العمل على اكتشاف أعراض الانحراف الفكري مبكرا لدى الطلاب والعمل على معالجتها .
٨. تشجيع البحوث والدراسات العلمية والميدانية في الجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم من خلال التعاون مع الجامعات ومراكز البحث المتخصصة في مجال تحقيق الأمن وغيره .
٩. العناية ببرامج تحفيظ القرآن الكريم في الإصلاحات وكافة دور الإيقاف والعمل على تطويرها وتذليل الصعوبات التي تواجهها .

١٠. العمل على نشر حلقات تحفيظ القرآن الكريم لكافة شرائح المجتمع المدنية والعسكرية؛ لما لذلك من أثر إيجابي في حفظ الأمن .
١١. ضرورة استثمار حلقات تحفيظ القرآن الكريم بما يخدم الإسهام في حل المشكلات الأسرية والاجتماعية التي تواجه المجتمع ووجوب قيام الأسرة بدور إيجابي وفعال تجاه تربية الناشئة .
١٢. تحقيق الشراكة التكاملية بين الجمعيات والإعلام لإبراز دور الجمعيات في تحقيق الأمن .
١٣. انطلاقاً من المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص ورجال الأعمال يؤكد المجتمعون على شكرهم وعلى أهمية استمرار دعمهم لبرامج وفعاليات الجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم .
١٤. أوصى المجتمعون باستمرار عقد هذه المنتقيات، وعقد الملتقى الخامس في منطقة تبوك في العام المقبل ١٤٣١هـ.

# ثالثاً: الملخصات باللغة الإنجليزية



**Unusual Readers «Qiraat shadthah » and their influence  
on the explanation of Quraan «Tafseer »**

**Dr. Abdullah bin Hammad Alqurashi**

The aim of the present study (entitled: Unusual Readers «Qiraat shadthah» and their influence on the explanation of Quraan «Tafseer») is to highlight the importance of knowing the Unusual Readers, because they are considered as one of the sources of interpretation of the meanings of Quraan «Tafseer ». These Unusual Readers were before Acceptable, Recognised Readers «Qiraat» of the Holy Quraan. However, they were then rejected and were not allowed to be recited in worshipping. Yet, their influence remained as far as meaning is concerned and adopting the Quranic rules that they contain, as Ahad (Isolate) Readers «Qiraat», in addition to using them in linguistic explanations.

Many people has the impression that Unusual Readers, are categorically rejected, because of the sensitivity of the meaning of the word that was used to categorize them «Unusual; Shodthoodth». In fact this description, «unusual»

was only given to explain that number of narrators of these readers were few, which changed their position from being recognized «Mutwatir » Readers to be classified as Ahad «Isolate» Readers. Accordingly, these readers should not be considered as weak recitation or weak narrators or rejected from being used.

The purpose of the current study is to explain the basis of the Unusual Readers, their rules, their most important narrators, and to explain its use by scholars and interpreters « Mufasssiroon » as evidence, and to state their influence in the interpretation meaning through giving some examples.

The study will deal, giving examples, with three aspects of the Unusual Reader:

- The further new meanings the Unusual Reader adds to the recognized «mutwatir » reader.
- The support of the Unusual Reader to one supposed meaning in the recognized «mutwatir » reader.
- Interpretation of the Holy Quraan by the Predecessors «Alsafaf» based on the Unusual Reader.

**The Divine Norms: their meaning and the importance  
of conceiving them “Thematic Study”**

**Prof. Dr. Zulkifil Muhammed Yousef**

The aims of this research is mainly to determine the real meaning of The Divine Norms, as stated in the Holy Quran and to show the importance values by conceiving them.

At the same time, the sources, origins and the characteristics of the norms can be easily detectable. Due to achieve and fulfill the aims highlighted above, the articles was written in two parts and a conclusion.

The First Part deals with the definition of The Divine Norms and their meanings as stated in the verses of the Holy Quran.

The Second Part demonstrates the importance of knowing and conceiving the Divine Norms, as well as their characteristics and their sources. Lastly, the Conclusion Part presents the findings and results obtained from this research.

**Principles of jurisprudence derived from**  
**the saying of Allah**

﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: 82]

**Dr. Abdul-Aziz bin Mohammed Alawaed**

As the holy Qura'n is the primary source from where the Sharia , particularly it's principles and rules are derived which includes a lot of comprehensive verses for various rules of shariah, and since the holy verse :

﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ is among the greatest guidance for the principles of jurisprudence, this Hadith came to clarify those principles derived from this verse.

The debate was a comprehensive one for jurisprudents and others as they benefited from the principles of jurisprudence derived from this holy verse.

This debate has made clear so many of these principles as they had become with the attention paid by scholars

(Ulemas) to gather reasons of conclusion from the verse for this issue.

Among the greatest things clarified by the debate is the comparison between the method of commentators and jurists in the conclusion from the holy verse. It brought into view the most prominent commentators engaged in deriving principles of jurisprudence from the verse in their commentary of Allah's Holy Scripture.

**Praise be to Allah, lord of the World**

***Al - Khalil bin Ahmed and the Quranic readings***

***in the book « Al-Ain »***

***Dr. Abdullah bin Mohammed Alasmali***

This study evaluate Quranic readings in the book Al-Ain through following author way in his book and how he introduced Quranic readings.

This study clarify that AlKhalil was considering these reading as a source of Arabic language sources, , trying to

defend him and his acquittal the charge to challenge the readings.

Also part of this study was for the Quranic reading which only mentioned by AlKhalil. It also deals with the impact of Al-Ain book on the "mufasssireen scientists and linguists", and they depend in their books on what Al Khalil mentioned in his book.

Part of the study discussed how Alazhari included in his book "Tahzeeb Allugah" Quranic reading and his criticism for book Al-Ain.

At the end of the study the conclusion and the most important results were highlighted.

***speech of Imran's wife in the Holy Quran***

***"analytical and rhetorical study"***

***Dr. Awaed bin Himoud Al-Atawi***

This research aims to study a specific text: That is : speech of Imran's wife in the Holy Quran from the rhetorical side in order to clarify the significant features in

---

the text. And joining this with the topic of the speech which was mentioned only one time in the Holy Quran.

The researcher followed the analytical way of the text to approach to some results. The speech's standards difference, and the difference of composing due to this: In the first speech : appeared some features such as : calm, quietness and submission.

In the second one appeared : loudness and extension of sound in some words end with the letter sound "H" followed by "A" .

From the text appeared that there weren't any features concern the speech of the woman which differ from that concern the man.

The speech clarified the woman's strength of toleration and her strength of determination if she depends on Allah, specially on her motherhood.